الـجمهورية الـجزائرية الـديمقراطية الـشعبية

وزارة الـتـعـلـيم الـعـالـي والـبـحث الـعـلمـي

جـامعة وهران2محمد بن احمد

كـلية علوم الأرض والكون

قـسم الـجغرافيا وتـهيئة الاقلـيـم

تأثير خطر الجريمة على الامن الحضري في مدينة وهران (دراسة احصائية باستعمال نظم المعلومات الجغرافية)

مذكرة لنيل شهادة الماستر في تخصص
تسيير الأخطار والامن المدني

من اعداد الطالبة :

- ماروني محمد
- بوحصيدة فتيحة

اشراف الأستاذة:

- قورين فريدة
- أ. مساعد بخيرة محمد الامين

الموسم الجامعي2022/2021

بسم الله الرحمن الرحيم

اهـــداء

بسم الله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده محمد صلي الله عليه وسلم.

أحمد الله لعونه وتوفيقه لاجتياز كل العقبات وبلوغ الهدف المرجو.

و أقدم حصيلة هذا الجهد العلمي المتواضع الى الى من حصد الاشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم و الى القلب الكبير الذي انار دربي .

الى الينبوع الذي لا يمل العطاء والوردة التي لا تذبل الى القلب الطاهر و والدتي الغالية والى القلوب الطاهرة التقية اخواني اخواتي اشقائي رعاهم الله .

الى الاستناد المشرف: بن خيرة محمد الامين الذي لم يبخل عليا بتوجيهاته المستمرة من أجل إتمام العمل .

وكما اقدم الشكر الجزيل الى الاستاذة المشرفة رئيسة القسم بل مهدي قورين فريدة.

الى كل اصدقائي و من اعرفهم واحترمهم اليهم جميعا اهدي هذا الجهد المتواضع .

الى كل من ساهم في انجاز هذا العمل ولو بجهد القليل أو الكلمة الطيبة.

اهـــــــــداء

الى اول من تلفظ لساني باسمها فنبض به قلبي

الى التي أعطتني الأمل الذي اعيش له

الى التي وهبت لي الحياة

الى التي بفضلها وصلت الى هذه النقطة

الى التي لو أهديتها حياتي لن تكفي في حقها أمي الغالية "زهور بوسيرين" حفظك الله لي .

الى النفس التي صنعت طموحي و اليوم يرى لحظة كبري ونجاحي

الى الذي كان وراء كل خطوة خطوتها في طريق العلم

الى من علمني مبادي الحياة

الى من أحمل اسمه ابي الغالي "بوحصيدة كريم " دمت لي سندا وحفظك الله لي.

شكر وتقـــدير

الصلاة والسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آلة وصحبه أجمعين.

نحمد لله ربي العالمين ونشكره دوما وأبدا هو من أعانني في هذا الوجود و وفقنا في إتمام هذا العمل الذي هو ثمرة الجهود المتواضعة في مواصلة درب العلم و يسعني أن أتقدم بجزيل الشكر وآيات العرفان والتقدير إلى أستاذتي على ما جادوا عليا من نصائح ومعلومات طيلة هذا البحث ، وأتمنى من الله العلي القدير أن يوفقني.

كما اتقدم بالشكر والامتنان لأستاذي الفاضل الأستاذ المساعد بن خيرة محمد الامين على فضله بقبول الاشراف على هذه الرسالة ,وعلى ما غمرني به من كرم أخلاقه أثناء البحث, وعلى توجيهاته وارشاداته التي كان لها الأثر الاكبر في اتمام هذا البحث.

كما أتوجه بجزيل الشكر والعرفان إلى كافة أعضاء لجنة المناقشة وعلى رأسهم الأستاذ المحترم لقبولهم مناقشة المذكرة.

ولا يفوتنا أن نقدم بجزيل الشكر والتقدير لكل أساتذة كلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة العمرانية وعمال المكتبة وكل موظفي وأداري في خدمة العلم وطلابه.

وفي الأخير أتقدم بتشكراتي إلي كافة الأصدقاء الذي ساهموا في مساعدتي في انجاز هذه المذكرة ، ومن أهل وأحباب وخاصة إلى والديا الكريمين حفظهم الله ورعاهم.

مقدمة عامة

مقدمة عامة :

لا يوجد تعريف ثابت او مفهوم محدد لمصطلح الخطر ولكن من الممكن تعريفه بانه شعور او حالة تصيب الشخص عندما يواجه شيء ما يهدده و قد يحدث له عند سماعه او رؤيته او شمه وترتبط فكرة الخطر مع العديد من المفاهيم الاخرى ومن اهمها الخوف والشك وعدم القدرة على التأكد و غيرها و تختلف درجة تأثير الخطر حسب طبيعة و كيفية تعامل الشخص معه و الاسباب التي ادت اليه وتصنف المخاطر عموما بانها احداث مفاجئة أغلبها غير متوقعة مسبقا وتكون خارجة عن سيطرة الفراد و خصوصا الاخطار التي تتصل بحادث ثابت او مؤقت ومنه نتحدث عن سبب رئيسي وهام عن حدوث هذه الاخطار و من اهمها و اغلبها الخطر الاجتماعي المتمثل في تفشي الجرائم و العنف في المجتمع الجزائري خاصة .

الجريمة ظاهرة اجتماعية قديمة قدم المجتمعات البشرية و قد عانت منها الشعوب لأثارها الاجتماعية و الخلقية و السياسية و الاقتصادية و القانونية وتتزايد الجريمة و تتطور مع تطور المجتمعات , لذا تعددت انواعها و طرائق المستخدمة فيها بل ان بعض مرتكبي الجرائم اتخذوا من الاساليب الاجرامية مصدر كسب لهم وعملوا على تطوير اساليبها و تقنيتها, و هذا الجانب يختص به يعض الباحثين في مجال الاجرام والجريمة , اما في مجال الجغرافيا فان بحثهم و دراستهم يتركز حول التباين المكاني و الزماني للظواهر الطبيعية و البشرية بمختلف ابعادها الاقتصادية والاجتماعية و السلوكية .

ان هذه الاختلافات والتباينات هي التي تمثل فكر و ميدان علم الجغرافيا و بذلك ميز الجغرافيون انفسهم عن باقي العلوم الطبيعية كونهم اتجهوا للدراسة الحقيقية الانسانية في المكان , والكشف عن طبيعية هذه العلاقة.

ان الجريمة كظاهرة بشرية في المجتمعات المختلفة, يتباين معدل حجمها ونوعها من مجتمع الى اخر, بل اختلفت في المدينة نفسها لأخرى , وبذلك تحكمها جملة من العوامل المختلفة والتي ستقوم الدراسة بتحديدها وتباين تأثير كل منها على انتشار الجريمة والحد منها , فقد أثبتت الدراسات المختلفة في هذا المجال تباينا واضحا في النمط المكاني و الزماني , و الظروف المحيطة بالمجتمع المدني او الحضري.

فصل تمهيدي

(إشكالية الدراسة ومنهجية البحث)

1. فصل تمهيدي : إشكالية الدراسة ومنهجية البحث.

1.1 تمهيد :

إن مشكلة الجريمة هي إحدى أهم وأخطر وأعقد المشكلات التي واجهت البشرية وهي تحتل مكانة متقدمة ببن المشكلات الاجتماعية المدرجة على قوائم أولويات المجتمعات البشرية , دون استثناء وان الحد من أخطارها بقي موضوعاً للتجريب للوصول إلي الأسلوب الأمثل للتعامل معها والتخفيف من آثارها .

على الرغم من الجهود الضخمة التي بذلتها كافة الحكومات في أنحاء العالم المختلفة , لمقاومة الانحراف ومكافحة الجريمة, فإن الجريمة بجميع جوانبها وظواهر الانحراف تمتد وتنتشر من مكان إلي مكان لا تعترف بحواجز أو حدود و حتى عن طريق وسائل الاتصال الحديثة من أكثر المجتمعات شاهداً إلي أكثرها حزماً وانضباط.

لوقاية المجتمع من الجريمة والانحراف رسم الإسلام سياسه وقائية وسياسة علاجية حيث تتمثل السياسة الوقائية في إثارة كرامة الإيمان في القلوب وغرس الوازع والزجر.

ويبقى على الجميع بعد ذلك تنفيذ السياسات لوصول للغاية والهدف وكذلك علي المجتمع أيضا , الأخذ بكافة الأسباب التي ابتداعها القلوب البشرية في مقاومة الانحراف والجريمة في سبيل الوصول إلي ما تهدف إليه .

تعتبر مساهمة المواطنين في منع الجريمة والوقاية منها والاستراتيجيات المستحدثة ألا أنها أصبحت من أكثرها فعالية خاصة في المجتمعات التي أدركت خطورتها وأسبابها الاجتماعية , فإذا ما كان ذلك حال الجميع خبره وبالتالي تملأ الحياة خبرة أي أمناً وسلاماً , ومنه نطرق الى اشكالية موضوع دراستنا.

1.2 مشكلة الدراسة:

يمكن تعريف مشكلة الدراسة بأنها المسألة أو القضية التي جاء البحث بهدف حلها والتي تُمثِّل محور اهتمامنا وهي الأساس الذي دفعنا لجمع المعلومات والبيانات الأولية والثانوية لتحليل هذه المشكلة وتكوين الفروض حولها للتوصل إلى حل لهذه المشكلة من خلال الوصول إلى نتائج سليمة وتقديم توصيات مفيدة بشأنها، وذلك عن طريق اتباع منهجية علمية سليمة مبنية على إطار نظري و تطبيقي قوي يُطلق عليها اسم البحث العلمي ، وبصورة عامة هناك عدد من العوامل التي قد تؤثر في مشكلة البحث واختيارها أو تحديدها والتي تتمثل في الهدف من البحث ، وقدراتنا والإمكانيات المتاحة والمتوفرة سواء المادية أو المعلوماتية وغيرها ، و تعتبر هي المحور الرئيسي الذي تدور حوله الدراسة ، وهي عبارة عن تساؤلات تدور في ذهننا و إحساسنا بوجود خلل ما أو قصور أو ضعف أو ربما غموض في هذا الجانب من حقيقة هذه الدراسة ، وتتمحور هذه الدراسة حول الأسئلة الآتية:

- ❖ هل للجريمة تأثير واضح على الأمن الحضري في مدينة وهران ؟
- ❖ هل للقوانين الجنائية والجزائية والسلطات و المؤسسات الأمنية دور فعال في التصدي للجريمة في الوسط الحضري ؟
- ❖ ما مدى فعالية الآليات الوقائية والإجراءات الردعية في التصدي لهذه الجرائم ؟
- ❖ هل هناك تباين مكاني وزماني لمختلف الجرائم في مدينة وهران وما العوامل المؤثرة في ذلك ؟
- ❖ ما هو دور المؤسسات الأمنية في الحفاض على امن وسلامة المجتمع؟

1.3 فرضيات الدراسة :

وهي عبارة عن فكرة لا يمكن تكذيبها أو تصديقها في البداية، وتتطلب براهين وشواهد؛ للتأكد من صحتها، و تمثل رأيًا لحل المشكلة، التي يدرسها الباحث، وتتم صياغتها في ضوء المعلومات والبيانات المبدئية التي يمتلكها.

وهي بمثابة تخمينات وتوقعات لطريقة حل مشكلة الدراسة ، و تعبر عن التفسير الأولي لمعالجة قضية علمية ، و أهمية وجود هذه الفرضيات في البحث العلمي:

- ❖ تساعد على تركيز الباحث في جوانب معينة.
- ❖ تعتبر وسيلة مهمة لترجمة الأهداف، التي يسعى الباحث إلى تحقيقها بصورة عملية.
- ❖ تساهم في شرح العلاقات بين مجموعة المتغيرات التي تتضمنها هذه الدراسة.

ومنه نتطرق إلى الفرضيات و الاحتماليات المتوقعة في الإجابة على هذه الإشكاليات في بضعة نقاط.

- ❖ يوجد دور فعال لدى آليات الوقاية والإجراءات الردعية في التصدي لخطر الظاهرة الإجرامية.
- ❖ يوجد تأثير لخطر الجريمة على الأمن الحضري في مدينة وهران
- ❖ يوجد دور كبير و هام للقوانين الجنائية والجزائية والسلطات الامنية في التصدي لخطر الجريمة في الوسط الحضري.
- ❖ وجود علاقة بين احصائيات وحجم الجريمة الحضرية في مدينة وهران والتباين المكاني والزماني الموجود في الجرائم المرتكبة.
- ❖ تشكل المساحات السكانية الجديدة بيئة إجرامية غير متوقعة.
- ❖ عدم وجود دراسات استشرافية من قبل السلطات والباحثين حول التنبؤ بالجرائم التي تقع في المناطق العمراني الجديدة.

و تعتبر الفرضيات من أهم ركائز البحث العلمي ، وذلك لكونها حجر الزاوية الذي يتم من خلاله البحث عن إثبات صحة المعلومات من أكثر الأسئلة تحفيزا على التفكير وتحتاج إلى الغوص في بعض ثنايا وتفاصيل البحث العلمي . و سوف نتعلم كيفية التحقق من صحة هذه الفرضية من خلال الدراسة النظرية الوصفية والدراسة التطبيقية التحليلية عبر الدراسة الاتية .

1.4 أهمية الموضوع ودوافع اختياره.

- ❖ تأثير خطر الجريمة على المجتمعات المدنية .
- ❖ كثرة انتشار الجرائم وخطورتها على أفراد المجتمع واجهزة الدولة .
- ❖ أهمية و دور القوانين الجنائية الموضوعية و الاجرائية.
- ❖ دور مؤسسات الدولة الفعال في مواجهة هذه الظاهرة.
- ❖ الجوانب العلمية الخفية في ارتفاع معدلات الجنوح على مستوى المناطق السكانية الجديدة
- ❖ غياب الدراسات والأبحاث الأكاديمية التي تعالج مواضيع الإجرام في التجمعات السكنية المنشأة حديثا
- ❖ معرفة التباين المكاني والزماني لهذه الجرائم في مختلف نواحي مدينة وهران.

وبالتالي تتجلى أهمية هذا الموضوع في خطره ومساسه بأمن وكرامة فئات المجتمع من جهة و المساس بأمن وكيان الدولة من الجهة الاخرى ، مما يستدعي الضرورة الملحة لإيجاد السبل الكفيلة لمكافحة خطر هذه الجرائم بتوعية المواطن بمدى خطورتها والحد من ظاهرة انتشارها من خلال الجهود الوطنية و الامنية الفعالة في اطار الكشف عنها من السلطات المعنية واثبات حدوتها لإدانة المتهم بارتكابها.

وللإجابة على هذه الإشكاليات فإنا سنعتمد على الدراسة في هذا الموضوع على المنهج الوصفي التحليلي وذلك في شكل وصف دقيق مصحوب بالدراسة القانونية والتحليلية باستخدام برنامج

(SIG) نظم المعلومات الجغرافية ومن خلال عرض الخرائط و الجداول والمنحنيات لأهم الإشكاليات القانونية ذات الطابع الإجرائي التي تخلقها الجريمة .

وبناء على ما تقدم ذكر ، قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاث فصول منها نظرية وصفية ومنها تطبيقية تحليلية وذلك من خلال الإجابة عن عدة إشكاليات متعلقة بموضوع الدراسة.

1.5 اهمية الدراسة .

ان هذه الدراسة لا يمكن عدها وسيلة لجمع البيانات والمعلومات والإحصاءات المتعلقة بالجريمة في مدينة وهران فحسب, انما تأتي اهميتها من الدور الرئيس الذي تلعبه الدراسات الجغرافية المختلفة , على وفق المنهج المتطور والحديث الذي تسلكه في دراساتها ، وبذلك فان عملية توزيع وتحليل وربط وتعليل البيانات والمعلومات والإحصاءات المتعلقة بهذه الظاهرة هي التي تمثل النتاج النهائي لها والتي تزداد اهميتها من تأثيرها المباشر على حياة المجتمع في المدينة .

1.6 هدف الدراسة :

تتبين اهداف الدراسة في اطار المفاهيم العامة للدراسات الجغرافية وهي تهدف في هذه الدراسة الى:

- ظاهرة جغرافية تمتاز بأبعاد اجتماعية واقتصادية وامنية تتواجد في مدينة وهران فكان لا بد من تحليل هذه الظاهرة.
- معرفة العوامل والأسباب الحقيقية التي تقف وراء تزايد أرقام الإجرام في الأوساط السكنية الجديدة
- الوقوف على الحلول الممكنة التي يمكن أن يعمل بها للحد من المضاعفات التي خلّفتها الظاهرة
- ان دراسة مختلف الجرائم في الوسط الحضري هي دراسة جغرافية لتوضيح التباين المكاني لها ، ومن ثم يصار الى تحديد الاسباب التي اسهمت في هذا التباين .

- ❖ اظهار الاهمية الكبيرة للدراسات الجغرافية في دراسة ورصد وتحليل الظواهر الطبيعية والبشرية كافة والتفاعل القائم بين هذه الظواهر من خلال توضيح العلاقات المكانية التي عنيت بها الجغرافية .

1.7 منهجية البحث وخطته :

ان الجغرافيا كونها علم المكان الذي تميزت به عن غيرها من العلوم الاجتماعية , ولأجل التركيز على الجانب الكمي و النوعي و المكاني , لخطر مختلف الجرائم , و تأثيرها على الامن الحضري في منطقة الدراسة , فقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي الذي لا يمكن الاستغناء عنه لوصف الظاهرة الجغرافية , هذا من جانب , ومن جانب ثان فقد اعتمدت على المنهج الاحصائي التحليلي للإحصاءات والارقام التي تمثل واقع خطر تأثير مختلف الجرائم على الامن الحضري في المدينة , وذلك من خلال دراسة النصوص القانونية المتعلقة بجمع المعلومات والاحصائيات وتحليلها في ضوء اراء المختصين و الخبراء في المصالح الامنية و مؤسسات ادارة المخاطر و راسة المحكمة و مراكز الاحصاء.

ولما ستوضحه الدراسة من خلال الجداول و الرسوم البيانية و الخرائط المستخدمة لتوضيح طبيعة التأثير.

1.8 مصادر البيانات و المعلومات :

وقد اعتمدنا في دراستنا على عدة مصادر لجمع البيانات و المعلومات وهي كالاتي :

- ❖ البيانات والإحصاءات الرسمية لمختلف الجرائم المرتكبة من المديرية العامة للأمن الوطني (امن ولاية وهران) .
- ❖ الاحصاءات والاسقاطات السكانية من الجهاز المركزي للإحصاء ، دائرة احصاء محافظة وهران.

- ❖ المراجع والكتب والدوريات والبحوث العلمية المنشورة في المجلات العلمية والرسائل والمقابلات التي تناولت الموضوع بصيغ مختلفة .
- ❖ استخدام البرامج الحاسوبية الحديثة مثل (ARC GIS 10.4) و (Google Arth) في عمليات التوزيع المكاني للظاهرة على الخرائط المستخدمة ، واستخراج وتحليل البيانات والرسوم البيانية المختلفة التي تسهم في اعطاء صورة واضحة لتلك البيانات .

1.9 هيكلة الدراسة :

اعتمدت دراستنا على اربع فصول مختلفة سبقتها المقدمة وتضمنت الدراسة التحليلية والوصفية و تلتها الاستنتاجات والتوصيات والملاحق وقائمة المصادر,

حيث تناول الفصل التمهيدي اشكالية الدراسة ومنهجية البحث, في حين تناول الفصل الاول الذي اعتمد على النهج الوصفي من خلال شرح مفاهيم الجريمة و بعض التعريفات و المفاهيم الخاصة بموضوع الدراسة منها تعريف موضوع الدراسة ,و تناول الفصل الثاني تصنيف الجرائم والاطار التشريعي ودور السلطات المحلية والامنية في الوسط الحضري و دور القوانين و المؤسسات و الإجراءات الوقائية , اما عن الفصل الثالث فقد تضمن تعريف منطقة الدراسة(وهران) و الخصائص الطبيعية والبشرية والعمرانية لها , اما بالنسبة للفصل الرابع فقد اعتمدنا على المنهج التحليلي من خلال دراسة احصائية لخطر مختلف الجرائم في مدينة وهران و تحليل نمط توزيع حجم الجرائم باستعمال مختلف البرامج و عرضها على مجموعة من الجداول و الخرائط و المنحنيات البيانة.

1.10 الصعوبات والعوائق:

- ❖ عدم تجاوب بعض الإدارات المعنية.
- ❖ كبر مساحة منطقة الدراسة.
- ❖ ضيق الوقت.
- ❖ بعد منطقة الدراسة.

❖ نقص المعطيات مما يؤثر سلبا على مختلف التحليلات المجالية.

1.11 الخلفية النظرية للدراسة:

جاءت المحاولات الأولى لدراسة الجريمة من وجهة نظر جغرافية تحت مفهوم "العلاقة بين الجريمة والبيئة الطبيعية."

وتدرس جغرافية الجريمة الاختلافات المكانية في توزيع الجرائم والسلوك الإجرامي أو الخوف من الجريمة، ومحاولة تفسير ذلك في ضوء المتغيرات البيئية الاجتماعية والاقتصادية والديموغرافية[1], وينظر إليها البعض على أنها: "دراسة التوزيع المكاني لوقورات الجريمة والتنظيم الاجتماعي والحضاري للسلوك الإجرامي من منظور مكاني[2] ولذلك فإنها تربط الظاهرة الإجرامية بمكان الجريمة الذي هو أحد عناصرها الأساسية المتمثلة في القانون، والجاني، والهدف، والمكان[3] وركز الاتجاه الكارتوغرافي في دراسة الجريمة على تمثيل الحدث الجرمي على خرائط، وإظهار مدى التباين الجغرافي في توزيع الجريمة على مظهر سطح الأرض[4] ودرس البعض العلاقة بين المناخ، وأنواع الجريمة ومعدلاتها. في حين اهتم البعض الآخر بدراسة فصلية الجريمة، وتطوير نموذج يربط بين درجات الحرارة ومعدلات الجريمة وقد اهتم أتباع المنهج الإيكولوجي من أصحاب مدرسة شيكاغو بدراسة الجريمة الحضرية، وتحديد الأنماط الجغرافية للجريمة في المدن. وخلصت كثير من الدراسات إلى وجود علاقة عكسية بين معدلات الجريمة والقرب الجغرافي من القلب الحيوي للمدينة أو مركز المدينة.

وتأثرت الدراسات الجغرافية الحديثة للجريمة بالفكر السلوكي الذي بدأ يسيطر على البحث الاجتماعي في الثمانينيات من القرن العشرين. حيث بدأ التركيز على سلوك الأفراد ومدى تأثره بالخلفية الاجتماعية والاقتصادية والعرقية والدينية.

---

[1] الخريف 1998.

[2] الوليعي 1995.

[3] 1995 **Roseau and Paul.**

[4] المهيرات2001 و1981 Brantingham and Brantingham.

ونتيجة لهذه التطورات المتلاحقة التي شهدتها دراسات جغرافية الجريمة، بدأ هذا الفرع من الجغرافيا بالظهور كفرع مستقل من فروع الجغرافيا البشرية. فظهرت مجموعة "جغرافية الجريمة" في اتحاد الجغرافيين الأمريكيين عام 1972م[5].

ونتيجة لذلك، حظي المكان باهتمام كبير بين الباحثين في مجال الجريمة. فنجدهم يركزون أحيانا على صفات المكان، ودورها في حدوث الجريمة وجذب الجناة. حيث تشجع بعض الأماكن المفتوحة للمارة، والتي تفتقر للحماية، الجناة على ارتكاب الجريمة. في حين تحول صفات بعض الأماكن دون تعرضها أو تعرض قاطنيها أو مستخدميها للجريمة[6].

[5] العمر، 2000م.

[6] Newman 1972.

الفصل الأول

(مفاهيم الدراسة)

2. الفصل الأول : مفاهيم الدراسة.

2.1 تمهيد: تعريف بعض المصطلحات والمفاهيم.

تحتل دراسة الظاهرة الإجرامية مركزا مهما في مجال الدراسات القانونية، ذلك أن الوقاية من الظاهرة الإجرامية و الانحراف يمثل المقام الأول ضمن اهتمامات الدول، فالاستقرار في الحياة العامة و الازدهار الاقتصادي و النمو الاجتماعي، كل ذلك مرهون لامة بسلامة الأفراد في المجتمع.

و لما كانت الجريمة تشكل تهديدا مباشرا لسلامة الأفراد لما تحمله في طياتها من خطر على كيان الإنسان و المجتمع لذلك فقد كان هناك تأكيدا مستمرا من قبل رجال القانون والفقهاء على أن الوقاية من الجريمة أفضل وسيلة لتحقيق استقرار الفرد.

وانطلاقا من ذلك فان الوقاية من الظاهرة الإجرامية تكون بصفة شاملة فلا تخص مجرم معين أو جريمة معينة بل هي محاولة مستمرة للتصدي للظاهرة الإجرامية ذاتها من خلال منع حدوث الجريمة قبل وقوعها أو تكرارها ،وذلك عن طريق تقليص الأسباب والعوامل و الظروف المسؤولة عن تفشيها في المجتمع والتي تشمل السلوك الإجرامي والمجرم بما يتوافر عليه من خطورة إجرامية من جهة و تطبيق الإجراءات اللازمة لكل حالة من الحالات التي تحدث من جهة أخرى.

وهذا الانتشار للظاهرة الإجرامية يكمن في فشل سياسة و أسلوب المواجهة بالزجر والإيلام المقصودين لوحدهما و التي نعني بها العقوبة في السيطرة على الجريمة مما أدى بالكثير من التشريعات إلى إعادة النظر في التعامل مع الظاهرة الإجرامية من خلال اعتماد أسلوب جديد و هو أسلوب الوقاية و العلاج عن طريق التدابير الاحترازية مع الإبقاء على أسلوب التصدي بواسطة القمع و الزجر , و بالرجوع إلى المجتمع نجد أن مظاهر السلوك المنحرف تكاثرت و تنوعت، لذلك كان من اللازم وضع الإطار العام لتقييم دور التدابير الاحترازية في التأثير على هاته الظواهر بمختلف أشكالها وفقا لما وصل إليه الفكر الوضعي في المجال الجنائي الذي أصبح يتوخى الإصلاح و التأهيل.

2.2 تعريف الموضوع :

وهو دراسة وصفية وتحليلية , لخطر الظاهرة الاجرامية في قطاع مدينة وهران وعلاقتها بالأمن الحضري في المدينة , وذلك بالاعتماد على مجموعة من المعلومات والاحصائيات والمراجع والكتب والدوريات والبحوث العلمية المنشورة في المجلات العلمية والرسائل والمقابلات التي تناولت الموضوع بصيغ مختلفة , باستخدام البرامج الحاسوبية الحديثة مثل (ARC GIS) و (Google earth) في عمليات التوزيع المكاني للظاهرة على الخرائط المستخدمة ، واستخراج وتحليل البيانات والرسوم البيانية المختلفة التي تسهم في اعطاء صورة واضحة لتلك البيانات , و تتركز الدراسة الراهنة حول حجم الجريمة في المناطق الحضرية بالاعتماد على الإحصائيات الرسمية وذلك من خلال تتبع مستويات الظاهرة الإجرامية على المستوى الاقليم الحضري وخلال فترات زمنية مختلفة لكي يتسنى لنا مقارنة حجم الجريمة المسجلة بين مختلف الاحياء وتطورها عبر الزمن، كما تهتم هذه الدراسة أيضا بتنميط الجريمة حسب التصنيف المعتمد في قانون العقوبات الجزائري، فجرائم الحق العام المقصود منها تلك الجرائم التي تتضمن جرائم الاعتداء على الأشخاص مثل القتل العمدي، الضرب والجرح العمدي، التهديد، السب والشتم، القذف، وجرائم الاعتداء على الأسرة والآداب العامة والجرائم المرتكبة ضد الممتلكات مثل السرقة بشتى صورها.

2.3 تسيير الخطر:

يعني تسير الخطر مجموعة من المراحل والتنظيمات والقياسات المرتبطة فيها بينما ويضعها المجتمع لمواجهة الخطر ،هذا المصطلح يسمح بجمع كل النتائج العلوم الإنسانية و التكنولوجية التي تجمع لمواجهة الخطر الكبير ،مع الأخذ بعين الاعتبار البعد الزمني الكافي .

2.4 مفهوم الجَّريمَة كخطر اجتماعي:

يكثر تداول الناس لكلمة" جريمة (crime) ويطلقونها على أنماط سلوكية عديدة ومتنوعة.

ورغم التباين في نماذج التصرفات التي توصف بأنها جرائم من قبل الناس بشكل عام، يبقى العامل المشترك بينها جميعا أنها تصرفات معادية للغير وضارة بالمجتمع. ولا بد من الإشارة إلى

اختلاف الباحثين والمتخصصين في تفسير الجريمة، مما أدى إلى عدم التوصل إلى تعريف موحد وشامل يمكن أن تتبناه كل المجتمعات.

ويعود ذلك في الدرجة الأولى إلى ما تمتاز به الجريمة من نسبية وذلك إذا أخذنا بعين الاعتبار عوامل الزمان والمكان، ولكن هذا لا يمنع من وجود مفاهيم تكاد تكون مشتركة فيما يتعلق بهذه الظاهرة التي شغلت أذهان الباحثين والناس

العاديين على مر العصور[7].

وحتى وقتنا الحاضر لا يوجد تعريف موحد وشامل لمفهوم الجريمة والمجرم، وهذا راجع إلى اختلاف التفسيرات وتنوع العلوم التي تتناول الجريمة وعدم الاتفاق على مفاهيم معينة ومحدودة للجريمة، إضافة إلى ما تمتاز به الجريمة من نسبية، فالجريمة عند رجال القانون هي عمل غير قانوني ، بينما هي عند علماء الاجتماع سلوك يتعارض مع قيم ومعايير المجتمع الذي يعيش فيه المجرم أو تحصل فيه الجريمة، أما المفهوم الديني فيرتبط بمفهوم المعصية والذنب والخطيئة.

وتعتبر مسألة النسبية في الظاهرة الإجرامية على درجة عالية من الأهمية، ذلك لأن الجريمة تختلف من مكان لآخر ومن زمان لأخر ، سواء نظر إليها من الناحية القانونية أو من الناحية الاجتماعية.

فالقانون الجنائيdroit pénal ليس واحدا في كل المجتمعات، كما أنه لا يظل ثابتا على مر الزمن في المجتمع الواحد. ففي القرن الثامن عشر كان في بريطانيا على سبيل المثال كانت هناك مخالفات متنوعة يمكن أن تؤدي كل منها إلى الإعدام، ومن بينها مخالفات بسيطة مثل سرقة مبلغ بسيط من المال[8] .

[7] د. محمود عقل .مقدمة في علم الإجرام: دراسة في علم اجتماع الجريمة1991)م ص1.

[8] المصدر السابق نفسه

ولنا أن نتصور كذلك أن الكثير من القوانين المعمول بها الآن في مجتمعاتنا المعاصرة لم تكن موجودة في الأزمنة السابقة، ومثل ذلك القوانين المتعلقة بالهجرة والسفر، والحصول على الجنسية والحجر الصحي والتشريعات الخاصة بالشركات والمصانع وظروف العمل.

وتبدو نسبية الظاهرة الإجرامية واضحة إذا أمعنا النظر في النظم القضائية المعمول بها حتى في الدولة الواحدة، ففي بعض الولايات الأمريكية تتطلب القوانين أن يثبت أصحاب السيارات شهادات الملكية على الزجاج الأمامي لسياراتهم في حين تمنع القوانين المعمول بها في ولايات أخرى ذلك كما أن الجرائم التي تقود مرتكبيها إلى حبل المشنقة ليست واحدة في مجتمعاتنا الحاضرة.

و ظهر الاهتمام بالجريمة باعتبارها مفهوما أكثر تحديدا عن غيره من المفاهيم منذ وقت بعيد وقد ارتبط الاهتمام بهذا المفهوم بصورة عامة بالاهتمام بدراسة السلوك الإجرامي.

ثم تزايدت الدراسات المعاصرة حول الجريمة والسلوك في مجال الفقه القانوني وعلم الاجتماع بالصورة التي أصبحت معه تلك المصطلحات أكثر وضوحا وذلك يشجعنا لكي نتناول هذه الجريمة والسلوك الإجرامي حسب ما تقضيه معالجتنا لموضوع الرسالة .

2.4.1**تعريف الجريمة** :

تعني الجريمة في مفهومها العادي الذي يستوجب عقابا ويوجب ملاما.

معنى كلمة جريمة في اللغة: أصل كلمة جريمة من مجرم أي مجرم قطع وكسب، أن الكسب المستهجن والمستحب والمكروه ،وفي آخر يراد فيها الحمل على فعل آثما ومن ثم يمكننا إطلاق كلمة جريمة على فعل أو سلوك مخالف للحق والعدل المستقيم ،كما أشق من ذلك المعني إجرام وأجرموا.

ومما سبق بيانه يتضح لنا أن كلمة الجريمة في معناه اللغوي تعني إتيان الفعل، الذي لا يستحسن ويستهجن والامتناع عن الفعل الذي يستحسن ولا يستهجن.

و يختلِف مفهوم الجَّريمة حسب المَنظور الذي يتم من خلاله التعريف ومنها:

2.4.1.1 الجَريمَة من الناحِية الاجتماعيّة:

هي أيّ أفعالٍ تتعارَض مع القواعِد والأعراف والعادات الاجتماعية السائِدة في ذلك المجتمع.

2.4.1.2 الجَريمَة من الناحِية النفسيّة:

هي أيّ أفعالٍ تتنافى مع الغرائِز الإنسانية السَّوية، وهي مُحاوَلة إشباع الغرائِز الشاذّة التي قد تنتج لدى بعض الناس.

2.4.1.3 الجَريمَة من الناحِية القانونيّة:

هي جميع الأفعال الخارِجة عن القانون والمتّفق على حُرمتها ويُعاقِب عليها.

ولا يمكن الفَصل بين هذه التعريفات للجَريمَة وإنما تُجمع كلّها معاً، لأنّ المُجتمع عبارة عن جميع هذه القواعِد معاً فتعريف الجَريمَة الشامِل هو:

أنها أيّ أفعالٍ خارجةٍ عن القانون، وتُنافي القيم والعادات الاجتماعيّة، والغرائِز الطبيعيّة السَّوية عند الإنسان. ويُسمّى الإنسان المقترف لهذه الأفعال بالمُجرِم، وتقع عليه العقوبة القانونيّة والاجتماعيّة، فالعادات والتقاليد تُعتبر من القواعِد التي حثَّ الإسلام على إتباع الصائِب منها.

تقسم أنواع الجرائم إلى عدة أقسام :

- ✓ جرائم اقتصادية.
- ✓ جرائم جنسية.
- ✓ جرائم سياسية.
- ✓ جرائم الانتقام.

وهناك تقسيم آخر للجرائم ومنها :

- ✓ جرائم ضد الأشخاص .
- ✓ جرائم ضد الملكية .
- ✓ جرائم ضد الآداب .

2.4.2أطراف الجريمة :

1.1.1. *أولاً الجاني* : هو الشخص الذي قام بارتكاب الفعل الإجرامي أو السلوك المنحرف طبقاً للقانون .

1.1.2. *ثانياً :المجني عليه* : هو الشخص الذي يقع عليه فعل الجاني .

2.4.3نتائِج وآثار الجَّريمَة :

ممّا لا شكَّ فيه أنّ انتشار الجريمة في أي مجتمع ينتج عنها الكثير من المفاسد الأخلاقيّة، وانتشار الخوف وعدم الأمان لدى الأفراد، وتراجع الاقتصاد والمشاريع وغيرها الكثير من المشاكِل، وهذا كلّه يتنافى مع قواعِد بناء أي مجتمع، ومع استمرار هذه الأوضاع سينهار المجتمع ويختفي.

2.4.4الوقاية والعلاج لوقاية المجتمع من الجريمة :

هنالك طرق عدة لوقاية المجتمع من الجريمة كوضع برامج متنوعة لعلاج المنحرفين مثل تحويل الرغبات والميول الخطرة عند الإنسان وعلاجها والعمل على الحد من حالات التعرض للإغراءات، ونشر الثقافة والوعي بين الناس والحد من استهلاك المشروبات الكحولية والمخدرات ومعالجة المدمنين وحل المشاكل الاجتماعية بشكل جذري وبالذات في حالات الطلاق بين الأزواج. بعض الجرائم تحدث نتيجة خلل اجتماعي أو تفكك أسري أو نتيجة مرض نفسي أو لأسباب اقتصادية نتيجة الفقر وبسبب التهميش الاجتماعي.

والوقاية من الجريمة تقوم على عنصرين أساسيين وهما:

أ. ***الوقاية العامة*** : والتي تتناول وضع الخطط والبرامج الشاملة من قبل السلطات والهيئات المختصة والتي من شأنها القضاء على العوامل المؤدية إلى الإجرام أو الظروف الهيئة له ,و تشمل الأسرة والمدرسة ومؤسسات المجتمع والأجهزة الأمنية والإعلام في منع الجريمة.

2.5 الأمن الحضري :

تتكشف أمام الباحثين تطوير المحاولات البحثية المتخصصة في البحث العالمي لخدمة الواقع الذي يعيشه مجتمعنا، وما يطرح من قضايا ومشكلات تتطلب جهودا واعية في معالجتها والحد من آثارها خصوصا في ظل الاهتمام المتزايد والتطور المستمر بمفهوم الأمن في واقع المجتمعات بشكل عام والمجتمع الحضري بشكل خاص، المصاحب لتصاعد وتأثر المهددات لمثل هذا الأمن وتعتبر الجريمة والانحراف من أكثر المهددات للحياة البشرية وأمن المواطنين، وترتبط هذه المهددات بشكل عضوي بأنماط الحياة والعلاقات والتعاملات السائدة في عالم أصبح لا يعرف ولا يعترف بالحدود، ويصدق عليه قول العالم قرية الكترونية صغيرة.

ومن هنا أصبحت المجتمعات تعيش كلاً متكاملاً في ظل نظام عولمة جديد تختفي في ظله الحدود وفتح نوافذ وأبواب التأثيرات الخارجية بإيجابيها وسلبياتها.

وهذا يتطلب تظافر الجهود محليا وإقليميا وعالميا في الوقوف بحزم متسلحين بالإحصاءات والمعلومات وأدوات المواجهة المبنية على طرق علمية.

ومن اجل تحقيق هذه الأهداف وجدت منظمات دولية وإقليمية ومحلية تتعاون فيما , إن تنوع مهددات الأمن وتطور أساليبها وتنظيمها وتعاظم مخاطها وأثارها وتشابك وتعقد مستوياتها جعل من النظرة العلمية المبنية على البحث العلمي والتحليل المنهجي الرصين ضرورة لمواجهة الأساليب والتعقيدات في عالمنا خصوصا أن التطور المهول والمخيف للجريمة من خلال استخدامها للتقنيات المتطورة والمستحدثات والمخترعات والأجهزة والمعدات مثل الغازات والكيماويات وتقنيات الليزر واستخدام الحواسيب وأساليب الرصد والتصنت والمتابعة وطمس الدليل والأثر وغير ذلك يجعل من المواجهة الأمنية للجريمة وأثارها عملا علميا ومعرفيا عميقا ويجعل من الجهد البحثي المنهجي في المجالات الأمنية وما يتصل بالمفهوم الأمني الشامل والواسع عملا يكتسب أهمية وأولوية يطلبها امن المواطنين وسلامة المجتمعات ويعتبر مفهوم "الأمن الحضري" من بقايا الحرب الباردة ويعتقد أنه يرتبط بالحاجة الاقتصادية، والاجتماعية والسياسية والثقافية والبيئية للأمن البشري في المدن التي يتمايز سكانها على أساس الطبقة والعرق والأصل، فهو مفهوم معقد ومتعدد الجوانب كما هو الحال بالنسبة لطبيعة المدن وتركيبها وتكوينها.

والأمن الحضري لا يمكن اختزاله في قمع الجريمة والحد منها، وإنما هو مفهوم معقد التركيب: فهو يرتبط مع مشاكل أخرى مثل: الصحة، والتعليم، نوعية البيئة التخطيط الحضري، حركة المرور والطرق. ويتضمن كذلك تضارب المصالح وخاصة فيما يتعلق بتقاسم الفضاء والزمن في المدينة، مشاكل إدمان المخدرات، والتوترات العرقية ،وغيرها من القضايا والمشاكل.

إن عدم الأمان ليس فقط خوفا من السطو والسرقة، بل يمكن إن تنبثق عن كثير من الأخطار مثل أزمة المرور، والبيئة غير الصحيّة، وتدهور الأماكن العامة، وفوق كل هذا، الخوف من غياب المساعدة والنجدة عند الحاجة، وعدم تقديم خدمات الحماية أو الدعم عند حدوث المشاكل. وهذا قليل من قائمة لا نهاية لها لإبراز التعقيد الموجود في مفهوم الأمن الحضري.

2.6 تعريف التهديد والمخاطرة .

2.6.1 **التهديد:**

وهو خطر عليك أو على منظمتك أو ممتلكاتك.

2.6.2 **الضعف:**

وهو مستوى تعرضك لتهديد معين .

2.6.3 **المخاطرة:**

احتمال مواجهة تهديد ما وتأثيره.

إن النظر إلى التهديدات أو الأشياء التي يمكن أن تسبب لنا الأذى لا يكفي في حد ذاته. فهناك العديد من التهديدات ولكن إذا لم يكن هناك تعرض لها فلن تكون هناك مخاطرة.

لذلك فإن المخاطرة ليست هي طبيعة التهديد فحسب، بل هي أيضا التعرض لذلك التهديد وبكلمات أخرى الضعف.

2.6.4تقييم الخطر :

إن التعرض للتهديد هو مزيج من احتمال أو إمكانية حدوث ذلك لك بالإضافة إلى الأثر المحتمل إذا ما حدث. وقد يختلف مستوى تعرض الناس أو المجموعات المختلفة لنفس التهديد.[9]

إذا كان الأمن الجيد هو إدارة المخاطر فإن تقييم المخاطر الفعال والمستمر هو شيء أساسي. يجب ألا يقتصر تقييم المخاطر على مديري الأمن فقط، بل يجب على جميع العاملين التعرف على أهمية الانتباه إلى المخاطر التي تحيطهم في جميع الأوقات[10]

يمكن أن تشتمل المخاطر على أي من الأشياء التالية، سواء كانت السلامة:

- ❖ حوادث المركبات (السيارة والطائرة والهليكوبتر والقطار).
- ❖ المخاطر الطبيعية (انهيار التربة والفيضانات والزلازل والفيضانات العارمة)
- ❖ الحرائق.
- ❖ الحوادث الأخرى (التعثر ولانزلاق والسقوط والغرق).
- ❖ التهديدات الصحية (الأمراض المعدية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز).

2.7 تحليل البيانات باستخدام نظم المعلومات الجغرافية:

نظام المعلومات الجغرافي (system géographique information) اختصارGIS ، هو نظام قائم على الحاسوب يعمل على جمع وصيانة وتخزين وتحليل وإخراج وتوزيع البيانات والمعلومات المكانية.

وهذه أنظمة تعمل على جمع وادخال ومعالجة وتحليل وعرض وإخراج المعلومات المكانية والوصفية، لأهداف محددة، وتساعد على التخطيط واتخاذ القرار فيما يتعلق بالزراعة وتخطيط المدن والتوسع في السكن، بالإضافة إلى قراءة البنية التحتية لأي مدينة عن طريق إنشاء ما يسمى بالطبقات يمكننا هذا النظام من إدخال المعلومات (الجغرافية)خرائط، صور جوية، مرئيات فضائية والوصفية (أسماء، جداول)، معالجتها (تنقيحها من الخطأ)، تخزينها، استرجاعها، استفسارها، تحليلها تحليل مكاني وإحصائي، وعرضها على شاشة الحاسوب أو على ورق في شكل خرائط، تقارير، ورسومات بيانية.

[9] دليل الأمن العام ملحق أ24.
[10] دليل الأمن العام ملحق أ26.

ونظم المعلومات الجغرافية التي استخدمتها هذه الدراسة، هي أحد ث التقنيات الكارتوغرافية لتمثيل وتحليل نمط انتشار حالات الجريمة. فقد تم توقيع حالات الجريمة على الخريطة الرقمية للمدينة باستخدام نظام التوقيع العالمي ،وتحليل نمط انتشارها واتجاهاتها، ومدى ارتباطها بالكثافات السكانية، والامتداد العمراني، ومكان سكن الجناة، وصفات الأماكن الطبيعية واستخداماتها و تهدف الدراسة إلى إعطاء صورة واقعية لمختلف احصائيات الجرائم وتحليل مؤشر التباين الزماني و المكاني وأيضا حساب الكثافة المكانية لحصيلة الجرائم ,وكل هذا بتطبيق برنامج نظم المعلومات الجغرافيةArc GIS وذلك بتحليل البيانات وإصدار خرائط ونتائج يستفيد منها المخططين وأصحاب القرار.

2.7.1مكونات نظم المعلومات الجغرافية :

تتألف نظم المعلومات الجغرافية من عناصر أساسية: هي المعلومات المكانية والوصفية وأجهزة الحاسب الآلي والبرامج التطبيقية والقوة البشرية (الأيدي العاملة) والمناهج التي تستخدم للتحليل المكاني. سيتم التركيز هنا على بعض هذه العناصر.

2.7.2استخدامات نظم المعلومات الجغرافية في المجالات المختلفة.

- إدارة الأزمات.
- الخدمات الطبية الطارئة.
- التخطيط العمراني.
- حماية البيئة.
- الدراسات الاقتصادية والاجتماعية.
- إنتاج الخرائط لاستخدامات الأراضي والموارد الطبيعية.
- استنتاج شكل سطح الأرض.
- تحسين الإنتاجية.
- اتخاذ القرارات المناسبة.
- بناء الخرائط.

2.8 مفهوم المخاطر الاجتماعية:

2.8.1تعريف المخاطر الاجتماعية:

يتفاعل الأفراد مع بعضهم البعض وبصفة دائمة لتحقيق أهداف المؤسسة، غير أنه قد ينتج عن هذا التفاعل اتفاق العاملين في مواقف معينة كما قد يتعارضون في مواقف أخرى، وغالبا ما يؤدي هذا الاختلاف والتعارض إلى حدوث ما يسمى بالمخاطر الاجتماعية ، فالمخاطر الاجتماعية داخل المؤسسة تعتبر ظاهرة سلوكية إنسانية، تنتج كصدى لاختلاف وجهات النظر أو صراع الأدوار والحاجات والرغبات، أو بغية تحقيق مكاسب مادية أو معنوية(التقدير والاحترام...) .

2.8.2أسباب المخاطر الاجتماعية:

وتنقسم إلى ما يلي:

أ. مسببات الخطر الموضوعية: ويقصد بها خصائص الشيء المعرض للخطر والتي تزيد من احتمال وقوع الخطر أو تزيد من شدة الخسارة الناتجة عن تحقق الخطر أو الاثنين معا، وهي تلك المسببات الإضافية التي تزيد من درجة الخطر أو تزيد من فرص وقوع الخسارة وتتميز هذه المسببات بسهولة التعرف عليها وتحديدها بدقة عن طريق دراسة النواحي الفنية والمادية للشيء المعرض للخطر، ويمكن القول أن درجة التحكم في هذه العوامل الموضوعية محددة لأنها من المكونات الطبيعية للشخص أو الشيء المعرض للخطر.الأمر الذي يصعب معه تفادي نتائجها الضارة.

ب.مسببات الخطر الأخلاقية: هي المسببات المتمثلة أساسا في الصفات الأخلاقية التي يتحلى بها الشخص نفسه مثل: التهاون والإهمال أو التلاعب مما سوف يؤدي إلى وقوع خطر المسؤولية المدنية اتجاه الآخرين.

ج. مسببات الخطر الطبيعية: هي العوامل التي تساعد على زيادة احتمال وقوع الخط، وبالتالي الخسارة المادية نتيجة لظواهر طبيعية كالفيضانات والزلازل.

د. مسببات الخطر الشخصية: يقصد بها مجموعة من المسببات أو العوامل المساعدة التي يكون للعنصر البشري تأثير فيها أو تنتج بسبب تدخله في مجريات الأمور أو تأثيره أو مشاركته سواء كانت هذه المشاركة أو ذلك التأثير سلبا أم إيجابا، ويفترض عادة أن يكون التدخل البشري في الظواهر الطبيعية بقصد الحصول على منفعة، إلا أن تدخله هذا قد يزيد من درجة الخطورة أو من فرص وقوعها وبالتالي يكون ناتج تدخله تحقق الخطر.

2.8.3مراحل المخاطر الاجتماعية:

المخاطر الاجتماعية بطبيعتها عملية ديناميكية من الصعب وصفها في عملية ذات نقطة بداية محددة و نقطة نهاية محددة. ومن الممكن في بعض الحالات أن تمتد المخاطر الاجتماعية إلى فترات طويلة و أن تتحول من خطر بسيط مفهوم الأبعاد إلى نوع من الخطر المعقد غير واضح الأبعاد، و بهدف التعرف على ديناميكية عملية الخطر نتعرض للمراحل التالية للمخاطر الاجتماعية:

أ. **مرحلة نشأة الخطر**: وهي المرحلة التي تتوافر فيها مسببات المخاطر دون حدوثها. ومن أمثلة تلك الحالات المواقف التي يتنافس فيها أعضاء المؤسسة على بعض الموارد المحدودة أو في حالات الرغبة في تحقيق أهداف متعارضة أو في حالات وجود تعارض أو تناقض وظيفي. وفي كل هذه الحالات لا يطفو الخطر إلى السطح نظرا لانخفاض حدته، وتتميز هذه المرحلة بتعدد الأحداث كارتفاع معدلات الغياب، الشكاوي، سلوكيات لا تعبر عن الالتزام، العدوانية الكامنة... ، فخلال هذه المرحلة على إدارة الموارد البشرية أن تبقى في استماع للأفراد وتنشيط قنوات الاتصال وتحديد دور كل عضو فيها.

ب. **مرحلة بداية الخطر**: هي المرحلة التي يشعر فيها كل الأطراف بالظواهر والمؤشرات الدالة على بدء الخطر الفعلي بين الأطراف المختلفة. و بمعني آخر هي المرحلة التي يترجم فيها الخطر المدرك الى مقدمات للخطر الواقعي او الفعلي. وتتميز هذه المرحلة بغياب العقلانية وتكون شرارة بدايتها قرار عقوبة أو قرار ينظر له أنع غير عادل أو تسريح اقتصادي أو إلغاء ميزة من المزايا التي تعود العمال الاستفادة منها وغيرها، هذه الشرارة سرعان ما تعم التنظيم وتترجم في حركة إضراب مبنية حول مطلب واحد. خلال هذه المرحلة من الضروري أن يكون هناك شريك اجتماعي متمثل في نقابة قوية ومنظمة مكونة من أشخاص معروف عنهم الكفاءة والتجربة. هذه المرحلة المتفجرة تتطلب من مسؤول العلاقات الاجتماعية الاستماع دون نقاش يعمق المشكل، كما يحاول أن يخفض من شدة لهجته لأم عليه أن يفكر دائما في ما بعد الخطر(الصراع). تتشكل خلية أزمة تضم وبالخصوص المدير العام للمؤسسة ومديري المصالح المعنية لدراسة الملف الاجتماعي، وتبقى الاتصالات والمشاورات اليومية مع الرؤساء المباشرين.

ج. **مرحلة المفاوضة:** وهي مرحلة استخدام السلوك في إظهار الأفعال و ردود الأفعال المترتبة على وجود الخطر، ومن أمثلة ذلك الهجوم أو الانسحاب أو تقديم التنازلات. و في هذه

المرحلة تبدأ أطراف الصراع في التفكير في إنهاء أو حل الصراع، وتسمح هذه المرحلة بتعميق الرؤية حول المشاكل المطروحة والتي تنتهي من المفروض باقتراحات حلول وتسوية. فهي تتطلب توفر صفات سياسية ودبلوماسية لدى طرفي الصراع، يمكن توقيف المفاوضة في حالة ظهور مطالب جديدة أو وضعية غير متوقعة,يقترح خلال المفاوضة فريق الإدارة عدة حلول والتي تناقش مع الممثلين النقابيين. هذا حتى لا تتمسك المعارضة بحل وحيد، ويجب أن تؤدي المفاوضة إلى مرحلة يتحقق فيها التوافق بين المرغوب والممكن، وتتخذ القرارات المتفق حولها. الاتفاق يترجم من خلال العودة للعمل وهو الهدف الأول للإدارة ويحتوي هذا الاتفاق عدد من الإجراءات والتي تحقق إن أمكن رضا الطرفين (إدارة/ عمال) من الضروري برمجة رزنامة للإجراءات المتفق حولها والتي يجب أن تتابع بدقة وإعلام الأفراد بمختلف خطواتها، هذا لتجنب خطورة العودة للصراع من جديد.

د. **مرحلة بعد الأزمة:** هي المرحلة التي تعكس طبيعة العلاقة بين الأطراف المتنازعة في مرحلة ما بعد الأزمة. و في كثير من الأحيان يمكن أن تتوصل الأطراف المتنازعة إلى حل دائم وعادل خاصة في الحالات التي تتساوي فيها مصادر قوة الأطراف المتنازعة، وفي أحيان أخرى يصعب التوصل الى مثل هذا الحل الدائم العادل، ويتم بدلا منه التوصل إلى حلول مؤقتة. تتطلب هذه المرحلة إعادة الروابط والعلاقات بين العمال ورؤساءهم، والعمال والإدارة وإرجاع سيادة جو من الثقة والاحترام المتبادل.

أما فيما يتعلق بالعمال يجب إعادة التعاون بين المضربين. وضرورة الإعلام حول رزنامة الاتفاق واحترام بنودها وتنفيذها. فهنا تظهر الحاجة إلى ما يسمى" بالتسويق الاجتماعي" من خلال إعلام العاملين حول الفوائد الاجتماعية جراء هذا الاتفاق.

أما المسير والذي يعتبر أول واجهة للإضراب فإنه يمكن أن يشعر بالعزلة لذا فإن برمجة اجتماع بين هؤلاء المسيرين (الرؤساء المباشرين) والإدارة العليا ومسؤول العلاقات الاجتماعية تظهر ضرورية لإعادة بناء علاقات ثقة بين مختلف المستويات الرئاسية دون اهمال خلال هذه المرحلة ضرورة تحليل الخطر لفهم الأسباب الحقيقية التي دفعت إليه والخروج بنتائج يمكن الاستفادة منها مستقبلا.

2.8.4إدارة المخاطر الاجتماعية :

أ. **تعريف إدارة المخاطر الاجتماعية:** هي النشاط الإداري الذي يهدف إلى التحكم بالمخاطر و تخفيضها إلى مستويات مقبولة، و بشكل أدق هي عملية تحديد و قياس و السيطرة و تخفيض المخاطر التي تواجه المؤسسة.

ب. **أهداف إدارة المخاطر الاجتماعية:** تهدف إدارة المخاطر إلى :

- درء الخطر أو الوقاية من عواقبه، والعمل على عدم تكراره.
- التقليل من حجم الخسائر عند حدوثها.
- دراسة أسباب حدوث كل خطر لمنع حدوثه مستقبلا.

ج. **متطلبات إدارة المخاطر الاجتماعية:** تعتبر إدارة المخاطر عملية مستمرة لأن نقاط الضعف تتغير مع الوقت، وعليه فإن إدارة المخاطر تتضمن: الوقاية من حدوث المشاكل المحتملة –و على حد السواء, اكتشاف و تصحيح المشاكل الفعلية في حال حدوثها، و بذلك تتطلب إدارة المخاطر دورة من الضوابط المستمرة تضمن لها الفعالية، فإدارة المخاطر تكون من:

- ✓ **عملية وقائية:** تصمم و تنفذ وفقها السياسات و الإجراءات للوقاية من النتائج غير المرغوب فيها قبل حدوثها.
- ✓ **عملية اكتشافيه:** تصمم السياسات و الإجراءات وفقها للتعرف على النتائج غير المرغوب فيها عندما تحدث، و عن طريقها يتم التعرف على الأخطاء بعد حدوثها.
- ✓ **عملية تصحيحية:** يتم التأكد وفقها من اتخاذ السياسات و الإجراءات التصحيحية لرصد النتائج غير المرغوب فيها، أو للتأكد من عدم تكرارها.

و تجدر الإشارة إلى أن المقصود بالسياسات هي: تلك الإرشادات المكتوبة التي تشير إلى إدارة و توجيه العمليات، و التي تشمل إرشادات حول الشروط و المواصفات الواجب توفرها، و التي تكون مرجعا في حال وجود خطر ما. أما الإجراءات: فهي التعليمات المكتوبة التي توضح كيفية تنفيذ و اتباع السياسات.

و لكي تكون السياسات و الإجراءات فعالة، يجب أن تكون:

- ✓ **مكتوبة:** فالتعليمات الشفوية نادراً ما تكون متوافقة، و تكون سهلة للخلط و عدم الفهم؛

- ✓ **بسيطة و واضحة:** بمعنى أن تكون مباشرة، و أن يتم استخدام الرسوم و الأشكال لتوضيح تدفق العمليات؛
- ✓ **متاحة:** و ذلك بالتأكد من وجودها مع كل موظف وفقاً لطبيعة عمله و مستواه الوظيفي.
- ✓ **مفهومة:** و ذلك بتدريب كافة العاملين عليها؛
- ✓ **ذات علاقة:** ففي حالة تغيرها لابد من التأكد من توصيلها و التدريب عليها.
- ✓ **منفذة/مطبقة:** يجب أن يقوم جميع العاملين باتباعها كما هو منصوص عليها.

2.8.5مبادئ إدارة المخاطر الاجتماعية :

تعتبر إدارة المخاطر الاجتماعية بمثابة عملية يتم من خلالها التحديد، القياس، المتابعة والمراقبة للمخاطر التي تواجهها المؤسسة، وتلعب إدارة المخاطر في المؤسسات دورا قياديا في تعريف الأهداف، الطرق ، الوسائل والفلسفة في التعامل مع المخاطر وتتمثل أهم مبادئ إدارة المخاطر فيما يلي:

2.8.5.1 دور مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية:

من بين مبادئ إدارة المخاطر الاجتماعية في المؤسسة يتمثل في دور مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية كما يلي:

- على مجلس الإدارة إقرار استراتيجية إدارة المخاطر، و تشجيع القائمين على الإدارة على قبول و أخذ المخاطر بعقلانية في إطار هذه السياسات.
- أن تكون لدى كل المؤسسات لجنة مستقلة تسمى" لجنة إدارة المخاطر"، و التي تقوم بتحديد و وضع سياسات إدارة المخاطر استنادا إلى استراتيجية المخاطر و الاستراتيجية العامة للبنك التي يضعها مجلس الإدارة.

2.8.5.2 السياسات و الإجراءات:

- كون جميع الوظائف و المسؤوليات، بما فيها مسؤولية رفع التقارير محددة و واضحة لتغطية جميع أنواع المخاطر التي تواجهها المؤسسة؛
- إنشاء إدارة متخصصة تتولى تطبيق سياسات إدارة المخاطر، و تقع على عاتقها المسؤولية اليومية لمراقبة و قياس المخاطر للتأكد من أن أنشطة المؤسسة تتم وفق السياسات و الحدود المعتمدة، و تكون تلك الإدارة مسئولة أمام لجنة إدارة المخاطر؛

- يتم تعيين مسؤول مخاطر لكل نوع من المخاطر الرئيسية، و يشترط أن تكون لدى كل منهم الدراية الكافية و الخبرة في مجال عمله.

2.8.5.3 نظم القياس و المتابعة :

- ضرورة و جود منهجية و نظام محدد لقياس و مراقبة المخاطر لدى كل مؤسسة، و ذلك لتحديد مستوى كل نوع من المخاطر التي يمكن قياسها و بشكل دقيق؛
- ضرورة استخدام أنظمة معلومات حديثة لإدارة المخاطر توفر بشكل دوري و في الوقت المناسب معلومات تفصيلية و شاملة و دقيقة عن المخاطر التي تواجهها المؤسسة؛
- يجب الاحتفاظ كتابيا بكافة التفاصيل المتعلقة بطريقة عمل أنظمة المعلومات و طريقة معالجة المعلومات، و مراجعتها بشكل دوري.

2.8.5.4 الرقابة الداخلية:

- ضرورة وجود وحدة مراجعة داخلية مستقلة بالمؤسسات تتبع مجلس الإدارة بالمؤسسة مباشرة، و تقوم بالمراجعة على جميع أعمال و أنشطة المؤسسة بما فيها إدارة المخاطر ؛
- لابد من وضع ضوابط تشغيلية فعالة و حازمة في جميع قطاعات المؤسسة مثل الفصل بين الوظائف و المهمات و وجود آلية لتتبع سلسلة الإجراءات أو المعاملات؛
- وضع ضوابط أمان لجميع الأنظمة المعلوماتية الرئيسية من أجل الحفاظ على صحة وسلامة والمعلومات؛
- وضع خطط للطوارئ معززة بإجراءات وقائية ضد الأزمات، و ذلك للتأكد من أن المؤسسة قادر على تحمل أي أزمة تعطل في الأنظمة أو أجهزة الاتصالات على أن تخضع هذه الخطط للاختبار بشكل دوري.

إن عملية إدارة المخاطر في المؤسسات عملية مستمرة تتطلب نظام متكامل وشامل لتهيئة البيئة المناسبة والأدوات اللازمة لتوقع ودراسة المخاطر المحتملة وتحديدها وقياسها وتحديد مقدار آثارها المحتملة على أعمال المؤسسة وأصوله وإيراداته ووضع الخطط المناسبة لما يلزم ولما يمكن القيام به لتجنب هذه المخاطر أو لكبحها والسيطرة عليها وضبطها للتخفيف من آثارها.

2.8.6 خطوات إدارة المخاطر:

تمر عملية إدارة المخاطر في المؤسسات بالخطوات التالية:

2.8.6.1 تحديد المخاطر:

عملية تحديد المخاطر يجب أن تكون عملية مستمرة، كما تتطلب معرفة جوهرية بالمحيط الداخلي والخارجي للمؤسسة ، كالبيئة القانونية ،والاجتماعية، والسياسية، والثقافية، ويتطلب ذلك الفهم السليم لأهداف المؤسسة الاستراتيجية والتشغيلية، ويشمل ذلك على العوامل الحيوية لنجاح المؤسسة والفرص والتهديدات المرتبطة بتحقيق تلك الأهداف.

2.8.6.2 قياس المخاطر:

لغرض قياس هذه المخاطر يتم النظر إلى كل نوع من المخاطر بأبعاده الثلاثة وهي: حجمه، ومدته، واحتمالية حدوثه، فقياس المخاطر بشكل صحيح وفي الوقت المناسب هو أمر هام لإدارة المخاطر، حيث يسمح قياس المخاطر من تحديد قيمة الخسائر المتوقعة.

2.8.6.3 ضبط المخاطر:

و ذلك عن طريق تجنب المخاطر، أو وضع حدود على بعض النشاطات، أو تقليل أثر المخاطر.

2.8.7**أساليب التعامل مع المخاطر:**

بعد أن تتم عملية التعرف على المخاطر و تقييمها، فإن جميع التقنيات المستخدمة للتعامل معها تقع ضمن واحدة أو أكثر من الأربع مجموعات الرئيسية التالية:

أ. **النقل:** و هي وسائل تساعد على قبول الخطر من قبل طرف آخر، و عادة ما تكون عن طريق العقود أو الوقاية المالية، فالتأمين هو مثال على نقل الخطر عن طريق العقود.

ب. **التجنب:** و تعني محاولة تجنب النشاطات التي تؤدي إلى حوث خطر ما، و مثال على ذلك عدم شراء ملكية ما أو الدخول في عمل ما لتجنب تحمل المسؤولية القانونية. إن التجنب يبدو حلا لجميع المخاطر و لكنه في الوقت ذاته قد يؤدي إلى الحرمان من الفوائد و الأرباح التي كان من الممكن الحصول عليها من النشاط الذي تم تجنبه.

ج. **التقليص:** و تشمل طرقا للتقليل من حدة الخسائر الناتجة عن الخطر، و مثال على ذلك شركات تطوير البرمجيات التي تتبع منهجيات للتقليل من المخاطر، و ذلك عن طريق تطوير البرامج بشكل تدريجي.

د. **القبول:** و تعني قبول الخسائر عند حدوثها، فهذه الطريقة تعتبر استراتيجية مقبولة في حالة المخاطر الصغيرة، و التي تكون فيها تكلفة التأمين ضد الخطر على مدى الزمن أكبر من

إجمالي الخسائر. وعليه، فكل المخاطر التي لا يمكن تجنبها أو نقلها يجب القبول بها، و تعد الحرب أفضل مثال على ذلك حيث لا بمكن التأمين على الممتلكات ضد الحرب.

إن الإعداد الجيد لاستراتيجية إدارة المخاطر يمكِّن الإدارة من معرفة الخطر و تحليله باستخدام الطريقة المناسبة، ثم إيجاد الحل المناسب الذي يزيل ذلك الخطر أو يقلل من آثاره، فهذه الاستراتيجية تزيد من نجاح و إنهاء المشروع من منظور التكلفة و الوقت و المواصفات، بأقل مشاكل ممكنة. و في الغالب، التعامل مع المخاطر في المشاريع يختلف من وضع لآخر، فكلما وجدت البيانات الكافية كلما سهَّل ذلك من المعرفة الفعلية للأسلوب المناسب لإدارة للمخاطر.

2.8.8 المخاطرة والتهديد والضعف :

لا يمكن إزالة المخاطر كلية، إلا أنه يمكن تقليلها بطريقتين أساسيتين:

- تقليل المخاطر
- تقليل الضعف ومواجهة التهديد

فعلى سبيل المثال، يمكنك تقليل مخاطر السرقة و السلب بتجنب المناطق المشهورة بالسرقة والسلب بالمدينة مما سيؤدي إلى تقليل حوادث السرقة لك. كما يمكن تقليل تعرضك للسرقة بعدم حمل أشياء ثمينة أو كمية النقد الذي تحمله – فإذا ما تعرضت لسرقة يكون أثر ذلك أخف عليك.

ومثال آخر، يمكنك تقليل التهديد بحدوث حوادث المركبات وذلك من خلال التأكد من أن السيارة في حالة جيدة للسير بالطريق وأن بها سائق حريص وذو كفاءة مما ينتج عنه عدد أقل من الحوادث. أو أنك يمكن أن تقلل تعرضك لخطر الحوادث وذلك عن طريق وضع حزام أمان السيارة، فإذا ما حدثت الحادثة فيكون أثرها عليك أخف.

والوضع الأفضل هو كلاهما، تقليل التهديد وتقليل تعرضك للخطر ومن ثم يكون تقليل الخطر مضاعفا. وطريقة أخرى لتقليل ذلك هو تقليل احتمالية حدوثها بالنسبة لك وتقليل أثرها في حالة حدوثها.

إن الأسلوب المفيد الذي يساعدنا على مراعاة التهديدات واحتمالية حدوثها وأثرها إذا ما تمت هو أن نضعها على خريطة .

2.9 علم الاجرام criminologie.

يعتبر علم الجريمة Criminologie علما وثيق الصلة بالعديد من العلوم الأخرى، التي تلتقي معا لمحاولة تفسير السلوك الإجرامي ومكافحته والحد منه، لاسيما أن علماء الإجرام لم يعودوا يبحثون عن السببية، بل إنهم يبحثون عن العوامل التي تسهم في إفراز الظاهرة الإجرامية وبعثها إلى الوجود، والتي تتصف بالتعقيد في طبيعتها. فما الجريمة إلا محصلة لتضافر العديد من الظروف الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية، والحضارية، والمكانية [11]

2.10 جغرافية الجريمة :

في بحثنا هذا تطرقنا الى البدايات الأولى لعلم الجريمة وعلاقته بعلم الجغرافيا، مما يساعد على الوصول إلى نتائج تشكل المفاهيم والفرضيات التي ترتكز عليها جغرافية الجريمة.

وكان أول من طرح فكرة جغرافية الجريمة وناقشها نقاشا مستفيضا (كوهن ,Cohen 1941) في مقالته: "جغرافية الجرائم"، والتي نشرت في العدد (٢١٧) من مجلة حوليات العلوم السياسية الأمريكية. أعقب ذلك فترة ركود في النشر عن الموضوع امتدت زهاء ثلاثة عقود.

ثم نشط الأمر من جديد، فنشأ مصطلح جغرافية الجريمة تحت مظلة علم الإجرام الكارتوغرافي Cartographique Criminologie وذلك في أوروبا خلال القرن التاسع عشر الميلادي. ثم أدى تطور علم الإجرام الكارت وجرافي إلى ظهور مجموعة من الدراسات الإيكولوجية Ecologique Studios of Crime التي تبلورت ضمن إطارها العام عدة اتجاهات متميزة في معالجة الجريمة مكانيا. ومن هذه الاتجاهات المتميزة: الاتجاه الذي يتعامل مع الجريمة في المحيط الحضري من مدخل مكان تحليلي.

ويعود ذلك إلى أن السلوك البشري في بعض جوانبه ما هو إلا نتاج أو محصلة للتفاعل بين الإنسان وبيئته، وأن الجريمة ماهي إلا وجه من وجوه العلاقة المكانية بين الأفراد وبين بيئتهم.

مع التوجه القوي من قبل الجغرافيين وغيرهم نحو الدراسات البيئية خلال عقد السبعينات وأوائل الثمانينات قويت شوكة المدخل الإيكولوجي في دراسة الجريمة؛ بسبب شموليته التي سمحت بأن يوفر للمهتمين بجغرافية الجريمة أطر تستوعب معظم الجوانب المكانية للجريمة، إن لم يكن كلها

[11] المهيرات، ٢٠٠١م، ص١٩).

[12], وقد تطور البحث الجغرافي المرتبط بظاهرة الجريمة، من خلال الاهتمام بالظاهرة الإجرامية باعتبارها مشكلة من المشكلات الاجتماعية، تعبيرا عن دوره في محاولة تفهم المشكلات الاجتماعية، ومعالجتها من خلال إدراك العوامل الديناميكية للمشكلة وأبعادها، ودراسة أثر السمات أو الخصائص المكانية Spatial Qualités، وانعكاساتها على العمليات الاجتماعية من خلال دراسة السلوك الإنساني في البناء الحضري[13] .

[12] الأصم، 1419هـ ، ص2.
[13] المهيرات، ٢٠٠١م، ص ٢٠.

الفصل الثاني

(تصنيف الجريمة و الاطار التشريعي ودور السلطات المحلية في الوسط الحضري والاتجاهات النظرية في تفسير خطر الجريمة وتطبيقاتها)

3. الفصل الثاني : تصنيف الجريمة و الاطار التشريعي ودور السلطات المحلية في الوسط الحضري والاتجاهات النظرية في تفسير خطر الجريمة وتطبيقاتها.

3.1 تمهيد:

تعد الجريمة ظاهرة اجتماعية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بتكون ونشوء المجتمعات ، فعند ظهور المجتمعات الاولية ظهر بين سكانها من تعارضت وتضاربت رغبته واهدافه معها ، ولاشك ان محاولة فهم وتحديد الملامح الرئيسة للظاهرة سواء أكانت طبيعية ام بشرية يتطلب معرفة شاملة بها لتحقيق الهدف من دراستها ، لذا فمن المهم تناول مفهوم الجريمة على وفق دراسات العلوم المهتمة بها ، والتأكيد على بيان اسبابها وانواعها ليتكون لدينا أساس ملائم لدراستها .

وهي بطبيعتها سلوك مضاد للمجتمع يختلف ويتعارض مع قيمه ونظمه ، ويكشف هذا السلوك عن شخصية منحرفة يزداد انحرافها لتصل الى ارتكاب الجريمة التي يستحق عليها العقاب المناسب الموضوع من قبل الجهات المختصة بذلك ، كما ان السلوك الاجرامي تسبقه دوافع معينة حفزته للقيام بالجريمة ، وان بعض الدوافع تلازم المجرم اثناء وبعد ارتكاب الجريمة ، هذه الدوافع تنتج عن ظروف داخلية تتعلق بالشخص المجرم ، وظروف خارجية تحيط به وفق المنظومة الاجتماعية التي يعيش فيها من جهة ، وطبيعة الظروف الطبيعية والجغرافية من جهة ثانية والتي تساهم بدرجة معينة في خلق وتكوين الدوافع اللازمة للسلوك الاجرامي .

ان طبيعة الدراسات الجغرافية تحاول دائماً وضع الاسس العلمية لتفسير الظواهر المنتشرة على سطح الارض ، وهي بذلك تقوم بالتركيز على اهمية العوامل الجغرافية في وجود الظاهرة وتحديد انواعها وتكراراتها ، ودراسة العوامل الجغرافية الطبيعية ومدى تأثيرها عليها ولان الجريمة هي احدى هذه الظواهر فلابد لهذه العوامل من تركها لأثر معين اما في خلقها او في توجيهها على وفق نمط معين ، واذا ما اضفنا بعض الظروف الاجتماعية كالبطالة والفقر وانتشار الامية وسوء السكن وبعض الامراض النفسية فان المحصلة العامة لهذه العوامل والظروف انتشار واسع للجريمة

التي تنوعت وتطورت مع تطور المجتمعات ، واخذت صوراً كثيرة مثل القتل والسرقة والمخدرات والاغتصاب والارهاب والاختطاف والنصب والاحتيال وغيرها .

3.2 الاطار التشريعي و تصنيف الجريمة :

3.2.1مفهوم الجريمة:

يكثر تداول الناس لكلمة» جريمة، (crime) ويطلقونها على أنماط سلوكية عديدة ومتنوعة. ورغم التباين في نماذج التصرفات التي توصف بأنها جرائم من قبل الناس بشكل عام، يبقى العامل المشترك بينها جميعا أنها تصرفات معادية للغير وضارة بالمجتمع. ولا بد من الإشارة إلى اختلاف الباحثين والمتخصصين في تفسير الجريمة، مما أدى إلى عدم التوصل إلى تعريف موحد وشامل يمكن أن تتبناه كل المجتمعات. ويعود ذلك في الدرجة الأولى إلى ما تمتا به الجريمة من نسبية وذلك إذا أخذنا بعين الاعتبار عوامل الزمان والمكان، ولكن هذا لا يمنع من وجود مفاهيم تكاد تكون مشتركة فيما يتعلق بهذه الظاهرة التي شغلت أذهان الباحثين والناس العاديين على مر العصور[14].

وحتى وقتنا الحاضر لا يوجد تعريف موحد وشامل لمفهوم الجريمة والمجرم، وهذا راجع إلى اختلاف التفسيرات وتنوع العلوم التي تتناول الجريمة وعدم الاتفاق على مفاهيم معينة ومحدودة للجريمة، إضافة إلى ما تمتاز به الجريمة من نسبية، فالجريمة عند رجال القانون هي عمل غير قانوني، بينما هي عند علماء الاجتماع سلوك يتعارض مع قيم ومعايير المجتمع الذي يعيش فيه المجرم أو تحصل فيه الجريمة، أما المفهوم الديني فيرتبط بمفهوم المعصية والذنب والخطيئة. وتعتبر مسألة النسبية في الظاهرة الإجرامية على درجة عالية من الأهمية، ذلك لأن الجريمة تختلف من مكان لآخر ومن زمان لأخر، سواء نظر إليها من الناحية القانونية أو من الناحية الاجتماعية. فالقانون الجنائيcriminel Law) (ليس واحدا في كل المجتمعات، كما أنه لا يظل ثابتا على مر الزمن في المجتمع الواحد. ففي القرن الثامن عشر كان في بريطانيا على

[14] د .محمود عقل (مقدمة في علم الإجرام: دراسة في علم اجتماع الجريمة) 1991م ص11.

سبيل المثال كانت هناك مخالفات متنوعة يمكن أن تؤدي كل منها إلى الإعدام، ومن بينها مخالفات بسيطة مثل سرقة مبلغ بسيط من المال)[15] .

ولنا أن نتصور كذلك أن الكثير من القوانين المعمول بها الآن في مجتمعاتنا المعاصرة لم تكن موجودة في الأزمنة السابقة، ومثل ذلك القوانين المتعلقة بالهجرة والسفر، والحصول على الجنسية والحجر الصحي والتشريعات الخاصة بالشركات والمصانع وظروف العمل.

وتبدو نسبية الظاهرة الإجرامية واضحة إذا أمعنا النظر في النظم القضائية المعمول بها حتى في الدولة الواحدة، ففي بعض الولايات الأمريكية تتطلب القوانين أن يثبت أصحاب السيارات شهادات الملكية على الزجاج الأمامي لسياراتهم في حين تمنع القوانين المعمول بها في ولايات أخرى ذلك ،كما أن الجرائم التي تقود مرتكبيها إلى حبل المشنقة ليست واحدة في مجتمعاتنا الحاضرة.

و على الرغم من أن مفهوم الجريمة يعتبر من المفاهيم المتداولة بكثرة في السنوات الأخيرة، إلا أن إيجاد تعريف محدد لهذا المفهوم يبدو من الأمور الشائكة وذلك للاختلافات العديدة بين علماء الاجتماع والنفس والتربية والدين والقانون. هناك اختلاف بين العلماء والمختصين في تحديد مفهوم الجريمة، وذلك لاختلاف مناظيرهم وتخصصاتهم وتوجهاتهم الفكرية. الأمر الذي أدى إلى وجود أكثر من تعريف كل منها يركز على الجانب أو المدرسة التي ينتمي إليها، فهناك تعريفات متعددة لعل أبرزها التعريف القانوني والتعريف الاجتماعي وسيتم استعراضها في النقاط التالية :

3.2.2 المفهوم القانوني للجريمة:

تعرف الجريمة من وجهة النظر القانونية بأنها كل سلوك أو فعل يرتكب يحرمه القانون ويفرض على مرتكبيه عقوبة جزائية أو تدبير احترازي ، بينما يعرفها آخرون بأنه الفعل أو الترك المخالف لنصوص القانون الجزائي المشرع من قبل مؤسسة افرزها المجتمع أمثال المجالس التشريعية والبرلمانية . ويتطلب هذا المفهوم نص عقوبة مقرره ومحددة أو غير ذلك من الإجراءات الاحترازية أو بدائل العقاب مما يتم تنفيذه في حالة الإدانة لمرتكب تلك المخالفات من قبل سلطة شرعية

[15] المصدر السابق نفسه.

مكلفة بتنفيذ القانون .ويعرفها آخرون بأنها المخالفة لقاعدة من القواعد التي تنظم سلوك الإنسان في الجماعة وهذا التعريف رغم بساطته فهو الأشمل لتناوله البعد التاريخي والثقافي ، فالقوانين والتشريعات المنصوص عليها لم تكن واحدة بين مختلف جماعات المجتمع وترتب على ذلك اختلاف العقوبات أيضا وقد امتازت تلك الأعراف بالمرونة كونها قوانين غير مكتوبة.

وتعرف الجريمة أيضا بأنها القيام بفعل مضاد للقانون الجنائي يرتكب من قبل أفراد يحكم عليها من قبل المحكمة ولا يقتصر الفعل الإجرامي على القيام بالفعل بل أحيانا يشير النص إلى الميل أو النية للقيام بأي عمل قد يقود إلى **خطر** فعل إجرامي.

و التعريفات القانونية تجمع على عدة عناصر أساسية أهمها:

1.أن يرتبط الفعل بالإرادة والقصد.

2.أن يكون مخالفا للنص إذ لا عقوبة دون نص .

3.أن ترتبط المخالفة بجزاء وعقوبة .

4.ليس هناك فارق بين ارتكاب الفعل بحسن نية أو سوء نية.

5. بعض القوانين تركز على البلوغ والعقل.

3.2.3**المفهوم الاجتماعي للجريمة:**

ينظر علماء الاجتماع للجريمة على أنها ظاهرة اجتماعية مرضية رافقت الإنسان منذ نشوء المجتمعات الإنسانية، ومن المنظور الديني فإن الجريمة ارتكبت منذ بداية وجود الإنسان على وبالتالي فإن الجرائم منتشرة في كافة المجتمعات المتطورة والفقيرة الشرقية والغربية والرأسمالية والاشتراكية والإسلامية وحتى في المجتمع الواحد تنتشر الجرائم في الأرياف والمدن وحتى مضارب البدو ولكنها تختلف من حيث الشكل، فعلماء الاجتماع يعرفون الجريمة على أنها جميع الأفعال والتصرفات التي فيها انتهاك وخروج عن قيم ونظم المجتمع، ولما كانت المجتمعات تختلف في عاداتها وتقاليدها وقيمها ونظمها، فإن الجريمة تختلف من مجتمع لآخر.

وتعرف الجريمة من وجهة النظر الاجتماعية بأنها كل سلوك يخالف اتفاق جماعة ما ويرفضه المجتمع، أي بمعنى مخالفة القيم والأعراف والمعتقدات. وهكذا فإن الجريمة ترتبط بأي فعل لا يقبله معظم أفراد المجتمع بمعنى يدخل ضمن هذا التعريف المفاهيم القانونية وغير القانونية، ويرتبط هذا المفهوم بالتغيير الاجتماعي والثقافي للمجتمع بحيث إن تغير القيم والمعايير يترتب عليه تغير في المفهوم، فالجريمة في الماضي لم تصل إلى درجة الجريمة في الوقت الحاضر والعكس صحيح فكثيرا من جرائم الحاضر لا تعد جرائم في حكم الماضي. ومن المعروف بأن تطور المجتمع يصحبه تطور في تحديد المفاهيم من الناحية قانونية بمعنى أن كثيراً من الأفعال الحاضرة كانت تمثل جرائم في أجيال سابقة، فزيادة التطور ترتبط بزيادة التنظيم وزيادة التشريعات في ضم فئات جديدة تقع تحت طائلة مفهوم الجريمة.

3.2.4 أنواع الجرائم من حيث خطورتها :

3.2.4.1 المعايير المستخدمة لتصنيف الجرائم من حيث الخطورة.

يُمكن تقسيم الجرائم إلى عدّة أصناف ووفقَ معايير مختلفة، خاصّة في حالة النظر إلى عناصر الجريمة وأركانها، لذلك فإنّ أول تصنيف للجرائم يعتمد على أساس العقوبة، من حيث كون العقوبة جناية، أم عقوبة أم جنحة، أم عقوبة مخالفة[16] ، وتفصيل ذلك على النحو الآتي.

- **الجناية** :هي تلك الجرائم التي يُعاقَب عليها بالعقوبات الآتية: الإعدام أو الأشغال الشاقّة المؤبدة أو الأشغال الشاقة المؤقّتة أو السجن، وتجدر الإشارة إلى أن أهمية أنواع الجرائم ليست على المستوى ذاته، إذ يلاحظ أن الجرائم التي يتم تصنيفها بمقتضى الركن الشرعي "القانوني" لها أهمية أكبر من تلك الجرائم التي يتم تصنيفها بمقتضى الركن المادي أو المعنوي، ولأجل التمييز بين العديد من الجرائم يأخذ القانون بنظر الاعتبار العقوبات المقررة لكل جريمة[17].
- **الجنحة** :هي تلك الجرائم التي يُعاقَب عليها بالحبس أو بالغرامة المالية، فالعبرة هنا بالعقوبة المقررة للجريمة، بصرف النظر عن العقوبة التي يحكم بها قاضي المحكمة المختصة فعلًا،

[16] حميد السعدي (1970)، شرح قانون العقوبات الجديد دراسة تحليلية مقارنة، بغداد: مطبعة دار المعارف، صفحة 287، جزء 1. بتصرّف.

[17] محمد زكي أبو عامر (1993)، قانون العقوبات القسم العام، الإسكندرية: منشأة المعارف ، صفحة 363. بتصرّف

فقد تزيد هذه العقوبة من حيث نوعها أو مقدارها، أو قد تنقص العقوبة عن المقررة في القانون، وذلك إعمالًا للظروف المشددة أو المخففة، التي يأخذ بها قاضي المحكمة دون أن يؤثر ذلك على نوع الجريمة، كما أن العبرة في تحديد طبيعة الجريمة، هو بالحد الأقصى المقرر في النص المعاقب على تلك الجريمة دون النظر إلى الحد الأدنى نوعًا أو مقدارًا[18].

- **المخالفة** :هي كلّ فعل أو أمتناع عن فعل يجرمه القانون، ومن ثم يستوجب إيقاع العقوبة المقررة قانونًا عليه، والتي غالبًا ما تتراوح بين الحبس لمرتكب تلك المخالفة مدة يوم واحد وقد تصل لغاية شهرين، أو الغرامة المالية وفقًا لما تقرره قواعد القانون[19]، وتجدر الإشارة إلى أن معيار تقسيم الجرائم إلى جناية وجنح ومخالفة، كان قد جعل عقوبة الجناية مختلفة عن الجنح والمخالفات، كما أنه جعل معيار التمييز بين كل من الجنحة والمخالفة رهنًا بالعقوبة المنصوص عليها في القانون، ومقياس العقوبة هنا يكون بالرجوع إلى حدها الأقصى دون الحد الأدنى[20].

3.2.5أنواع الجرائم من حيث طبيعتها :

(كيف ميز فقه القانون الجنائي بين الجرائم من حيث طبيعتها؟)

حاول الفقه الجنائي التمييز بين الجرائم من حيث طبيعتها، من خلال الاستناد تارة إلى طبيعة الجريمة ذاتها، وتارة أخرى إلى طبيعة الفئة التي تستهدفها، ومن بين أهم تلك التقسيمات أو الأنواع التي ذهب إليها، الجرائم السياسية، والجرائم الاقتصادية، والجرائم الاجتماعية، والجرائم الإرهابية والجرائم العسكرية، وجرائم الحق العام، وعلى النحو الآتي[21]:

1. الجرائم السياسية : الجريمة السياسية قديمة قدم السلطة، فمنذ وجود السلطة في المجتمعات البشري، كان هنالك أشخاص قاموا في وجه القابضين على تلك السلطة، والذين يطلق عليهم "المعارضون"، حيث يهدف هؤلاء في كثير من الأحيان إلى إزاحة مَن هم على سدة الحكم،

[18] نفس المرجع السبق.

[19] فريد روابح (2019)، محاضرات في القانون الجنائي، صفحة 32. بتصرّف.

[20] محمود نجيب حسني (1962)، شرح قانون العقوبات القسم العام النظرية العامة للجريمة، صفحة 51. بتصرّف.

[21] عبود السراح (2018)، قانون العقوبات العام: منشورات الجامعة الافتراضية، صفحة 122. بتصرّف.

لذلك كان عقاب هؤلاء في العهود القديمة من المجرمين السياسيين مبالغ فيه، ويصل إلى حد القتل[22].

لذلك، فالجريمة السياسية هي الجريمة التي ترتكب بدافع سياسي، ويتم فيها الاعتداء على نظام الدولة السياسي، كما وتشمل الجرائم الواقعة على دستور الدولة، وجرائم الاجتماعات والمظاهرات السياسية، وجرائم الصحافة والنشر ضد النظام السياسي في الدولة[23].

2. الجرائم الاجتماعية : الجرائم الاجتماعية هي عبارة عن مجموعة من أنماط السلوك الإنساني المخالف والمضاد للقواعد العامة في المجتمع، والتي تهدف غالبًا إلى الإضرار بالمصالح الاجتماعية العليا للمجتمع، وهنالك الكثير من الأسباب التي تكمن وراء هذا السلوك غير السّويّ منها: التربية والأسرة والبيئة السكنية وبيئة العمل وضعف التربية الدينية، وغيرها من الأسباب، التي تؤدي بالنهاية إلى ذلك السلوك الخاطئ والمعاقب عليه قانونًا، ومن أهم أنماط السلوك الاجتماعي التي تشكل جرائم من الناحية الاجتماعية[24]:

أ. جرائم ضد ممتلكات الفرد: مثل: السرقة والحريق المتعمد وتخريب الممتلكات.

ب. جرائم ضد الفرد: كالقتل والضرب.

ج. جرائم ضد النظام العام: كجرائم أمن الدولة وإشاعة الفوضى والتخريب.

د. جرائم ضد الدين: كالاعتداء على أماكن العبادة أو الإخلال بالنظام فيها.

هـ. جرائم ضد الأسرة: كالخيانة والإهمال والزنا.

و. جرائم ضد الأخلاق: كالأفعال الفاضحة والجارحة للحياء في المناطق العامة.

ز. جرائم ضد المصادر الحيوية للمجتمع: مثل: الصيد في غير موسمه أو الري في الأوقات غير المحددة أو تبديد ثروات المجتمع.

3. الجرائم الاقتصادية : هي كل فعل من شأنه إلحاق الضرر بالأموال العامة، وبعمليات إنتاج السلع والخدمات وتوزيعها وتداولها واستهلاكها، يمكن أن يدخل ضمن مفهوم الجرائم

---

[22] عبد الوهاب حومد (1963)، تاريخ الجريمة السياسية دار المعارف ، صفحة 45. بتصرّف.

[23] عبود السراح (2018)، قانون العقوبات العام، منشورات الجامعة الافتراضية، صفحة 122. بتصرّف.

[24] نجيب بو الماين (2008)، الجريمة والمسألة السيسيولوجيا، صفحة 105. بتصرّف.

الاقتصادية، وتعاقب القوانين على مثل هذه الأفعال من أجل المحافظة وحماية الأموال العامة وكذلك الاقتصاد القومي للبلاد، وتهدف في الوقت ذاتِه إلى حماية السياسة الاقتصادية للبلد[25]. وعلى هذا الأساس فإن الجرائم الاقتصادية هي عبارة عن كل عمل أو أمتناع عن عمل، يقع فيه مخالفة للقواعد المقررة لتنظيم أو لحماية السياسة الاقتصادية للدولة، والتي يطلق عليها أيضًا بالجرائم الماسة بالاقتصاد القومي، لذلك يورد الفقه الجنائي الكثير من صور الجرائم الاقتصادية، ومنها[26]:

أ. جرائم الاستفادة بغير حق على حساب الاقتصاد العام.

ب. جرائم الإخلال بتنفيذ الالتزامات الاقتصادية.

ج. جرائم التأثير على الثقة المالية العامة.

4. الجرائم العسكرية : هي كلّ سلوك يتم من خلاله الاعتداء على المصلحة العسكرية في الدولة، وتلك المصلحة العسكرية هي التي تتولى حمايتها التشريعات الجزائية، من خلال القوانين والأنظمة العسكرية، بما تتضمنه من قواعد وأوامر توجهها إلى أفراد القوات المسلحة، أو الأفراد العاديّين من أمر أو نهي أو ما تفرضه من واجبات، لذلك هنالك عدة أمور متى ما توفّرت يمكن اعتبار الجريمة عسكرية، ويكفي لقيام هذا النوع من الجرائم، تحقق أمر واحد منها فقط، وهي أن يكون الجاني يحمل الصفة العسكرية، أو أن يكون المَجنيّ عليه يحمل الصفة العسكريّة، أو إن يكون محل الجريمة يحمل الصفة العسكرية، كأن يكون مبنى أو مستودعًا أو معداتٍ أو أسلحة تابعة للقوات المسّلحة أو الجيش[27]

5. الجرائم الإرهابية : تعدّ الجرائم الإرهابية حديثة النشأة نِسْبِيًّا، كما أن أغلب التشريعات لم تعرّف الجريمة الإرهابية، إنّما اكتفت فقط بتجريم العمل الإرهابي[28]، لذلك فالجرائم الإرهابية، هي تلك الأفعال أو الجرائم التي تتكون من عنصرين الأول، هو العنصر المادي الذي يتمثل في

[25] عبود السراح (2018)، قانون العقوبات العام منشورات الجامعة الافتراضية، صفحة 122. بتصرّف.

[26] عادل عمراني (2014)، آليات محاربة الجريمة الاقتصادية، صفحة 4. بتصرّف.

[27] فلاح عواد (1996)، الجريمة العسكرية في التشريع الكويتي والمقارن، صفحة 241. بتصرّف.

[28] محمد أمبلي وعابد العمراني (2020)، القانون الجنائي الخاص المعمق في شروح (الطبعة 1)، صفحة 96. بتصرّف.

الاعتداء على الأشخاص أو الممتلكات العامة، أو على الاثنين معًا، أما العنصر المعنوي فيتمثل في اتجاه إرادة الجاني إلى تخويف الناس وبث الرعب في نفوسهم[29].

6. جرائم الحق العام : جميع الأفعال التي تقع وتستهدف الاعتداء على الممتلكات الخاصة والعامة وكذلك الاعتداء على الأشخاص، وعليه فإن جرائم الحق العام هي جميع الأفعال المجرمة بموجب التشريعات القانونية، بما أن الجاني الذي أقدم على ارتكاب هذه الجرائم كان يهدف إلى تحقيق مصلحة شخصية له، ولم يكن يستهدف بث الرعب أو الخوف في نفوس الناس، وإلّا دخلت ضمن الجرائم الإرهابية، وعلى هذا الأساس يعد العمل هذا من قبيل الجرائم التي تمس الحق العام، والتي تستوجب إيقاع العقوبة المقررة في القانون[30].

3.2.6 أنواع الجرائم من حيث صورة الفعل :

(كيف قسم فقهاء القانون الجنائي الأفعال الجرمية من حيث صورة الفعل؟)

قسم فقهاء القانون الجنائي الجرائم من حيث صورة الفعل، بالاستناد إلى طبيعة الجهة التي تم استهدافها بذلك العمل غير المشروع، كجرائم ضد الأشخاص، أو من خلال طبيعة الشيء محل الاعتداء مثل جرائم ضد الملكية، وجرائم ضد الآداب[31]، وعلى النحو الآتي :

3.2.6.1 جرائم ضد الأشخاص :

الجرائم ضد الأشخاص هي كل تلك الأفعال التي تنال من الأشخاص بالاعتداء أو التهديد، والتي تمس حقوق لصيقة بشخص المعتدى عليه، أيْ أنّها تعدّ من المقومات الأساسية لشخصية المجني عليه، وفي الوقت ذاته هي خارجة عن دائرة التعامل المادي، مثل: الحق في الحياة، أو الحق في سلامة الجسد، أو الحق في الحرية، كما يدخل ضمن هذه الجرائم كل اعتداء يَطال الشّرف والعِرض[32].

---

[29] فرج القصير (2006)، القانون الجنائي العام، صفحة 157. بتصرّف.

[30] فرج القصير (2006)، القانون الجنائي العام، صفحة 157. بتصرّف.

[31] محمد أمبلي وعابد العمراني (2020)، القانون الجنائي الخاص المعمق في شروح (الطبعة 1)، صفحة 96. بتصرّف.

[32] نفس المرجع السبق.

وعلى هذا الأساس فإن فالجرائم المرتكبة ضد الأشخاص على اختلاف أنوعها تعد من أخطر أنواع الجرائم، والسبب في ذلك يعود إلى أنها تهدد الكيان البشري، لذلك كان تدخل المشرع في إقرارها حاسمًا، وكذلك فيما يتعلق بالعقوبات المقررة لتلك الأفعال، وتجدر الإشارة إلى أن الفقه الجنائي يميز بين نوعين من الجرائم ضد الأشخاص، وهي:

- جرائم تمس حقوق الإنسان الأساسية: مثل القتل العمد، والقتل الخطأ.
- جرائم تمس حقوق الإنسان الثانوية: مثل جرائم التعذيب والاختفاء القسري.

3.2.6.2 جرائم ضد الملكية :

الجرائم ضد الملكية هي عبارة عن تلك الأفعال التي تنال من الأشخاص بالاعتداء أو التهديد بالخطر، خاصة تلك الأفعال التي تطال الحقوق ذات القيمة الاقتصادية أو المالية، فهنا تكون الجريمة بصدد الاعتداء على الأموال. وعلى هذا الأساس فإن الجرائم التي تستهدف الملكية هي عبارة عن جميع الأفعال التي يتم فيها الاعتداء أو التهديد بالحاق الضرر في أي حق له قيمة مالية ويدخل في نطاق التعاملات الاقتصادية، ومن هذه الأفعال المجرمة:

- السرقة.
- النصب.
- خيانة الأمانة.

3.2.6.3 جرائم ضد الآداب :

يُطلق على مجموعة من الأفعال وصف جرائم ضد الآداب، وهي عبارة عن جرائم العرض والفساد والخيانة الزوجية والاغتصاب، وغيرها من الأفعال التي تشكل خرقًا واضحًا للآداب العامة في المجتمع، وعلى هذا الأساس فإن جرائم العرض هي كل ممارسة جنسية خارج إطار العلاقة الزوجية المشروعة سواء كانت برضا الطرفين أم بالإكراه. ومن أهم صور تلك الجرائم[33]:

- جرائم التحريض على ممارسة الرذيلة.
- جرائم الانتهاك أو الإخلال بالآداب العامة مثل الإخلال العلني بالحياء.
- جرائم نشر أو توزيع المطبوعات أو الرسوم أو الصور المنافية للآداب والأخلاق العامة.

[33] نفس المرجع السبق.

3.3 دور السلطات المحلية في الوسط الحضري

3.3.1اهمية و دور الامن الحضري في الحد من خطر الجريمة

ملخص:

يحتل الأمن مكاناً بارزاً عند المهتمين والمسؤولين والمواطنين في المجتمع المعاصر، لاتصاله بالحياة اليومية بما يوفره من طمأنينة النفوس وسلامة التصرف والتعامل. كما يعتبر الأمن نعمة عظيمة لا توازيها نعمة من نعم الله عز وجل التي منَّ بها على عباده المؤمنين ولا يمكن أن تتحقق الحياة البشرية المستقرة إلا بها فكل ضروريات الحياة وكمالياتها مرهونة بالأمن والعبادة، والعلم، والصناعة، والتجارة والزراعة، والاقتصاد والسفر والإقامة، وجميع النشاطات الأخرى تتوقف على توفر الأمن للناس حتى يستطيعوا أن يؤدوا واجباتهم على أفضل وجه، فقد قال تعالى: " فليعبدوا رب هذا البيت، الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف"[34] ،وقال الرسول محمد عليه الصلاة والسلام: "من أصبح منكم آمنا في سربه، معافى في جسده، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا[35].

إن الأمن للإنسان أهم من طعامه وشرابه، فقد يجوع الإنسان ويعطش فيصبر، ولكن إذا خاف لا يهنأ له بال، ولا يهدأ له حال، وتعد الحاجة إلى الأمن والأمان من الحاجات الضرورية للإنسان، ولأهميتها فقد وضعها "ابرهام ماسلو " في المرتبة الثانية بعد احتياجات الطعام والشراب، وقبل الحاجة إلى الحنان، واحتياجات تحقيق الذات، وذلك على سلم الحاجات الخاصة بالإنسان، والأمن مسؤولية الجميع لقوله تعالى "من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا[36]"

وتدل أحداث التاريخ البشري أن العمل لا يثمر، وأن الحضارة لا تزدهر ولا تعم، وأن التقدم والتطور لا يسودان إلا في ظلال الاستقرار، ولا استقرار بغير أمن وأمان، لذلك

---

[34] سورة قريش الآية 3, 4.

[35] سنن الترمذي، ج،4ص57.

[36] سورة المائدة. 23

فالأمن هو الإحساس بالطمأنينة والشعور بالسلم والأمان، وهو مقياس تقدم الشعوب والأمم، وبدون الأمن لا تستقيم الحياة ولا تقر العيون ولا تهدأ النفوس والقلوب. وهناك عدة أنواع من الأمن، أخذت تتردد على ألسنة الناس مؤخراً مثل: الأمن النفسي، والأمن الغذائي، والأمن الاجتماعي، والأمن الاقتصادي، والأمن البيئي وهكذا.....

3.3.2 مفهوم الأمن:

إن الأمن في اللغة نقيضه الخوف ويعني الاستقرار والاطمئنان، والأمن لا يلتقي مع القلق والفوضى والاضطراب بل إن الأمن شرط لتحقيق الاستقرار ومظهر من مظاهر سيادة القانون والنظام. ولم يكن مفهوم الأمن في الإسلام، مقتصرا على طيبات الحياة الدنيا، وإنما تجاوزها إلى حاجات النفس، فالأمن كما نفهمه في عقيدتنا غذاء للروح وللعقل.

والأمن يعني "توفير الحماية والطمأنينة والأمان لأفراد المجتمع، من خطر قد يتحقق أو من المتوقع حدوثه." ويقول المّشرع وتقول العامة: أمن الشخص، أي تحققت له الحماية والطمأنينة وسلم من الخوف. ونقول: توفير الأمن للمجتمع، أي استقرار الأمور. والأمن من وجهة نظر علماء النفس، يعني سد الحاجات الإنسانية التي يحتاجها الفرد ليحيا حياة مطمئنة سعيدة. وقد تطور مفهوم الأمن، إلى مفهوم الأمن الشامل، وهو توفير الحماية والطمأنينة والأمن والاستقرار النفسي والاكتفاء المادي لأفراده من الاحتياجات الغذائية والصحية والروحية.

فالأمن طمأنينة قلبية تسلم إلى السكون النفسي والرخاء القلبي، والأمانة طمأنينة، والإيمان طمأنينة وتصديق وتسليم عن يقين، ويمكن تعريف الأمن بمفهومه العام: بأنه النشاط الذي يهدف إلى استقرار الأمن والطمأنينة في ربوع البلاد.

والأمن من وجهة نظر علماء الاجتماع، هو حاجة أساسية تقع في المرتبة الثانية بعد الحاجة للغذاء على سلم أولويات الحاجات الفردية، وهو ضروري لبقاء الفرد وممارسته لنشاطه، والأمن حالة شعورية أو ذهنية تتم بغياب الخوف والقلق والتوتر، والأمن الاجتماعي هو محصلة أو مجموع أمن الأفراد، وقد يعني الاستقرار.

ومن تعريفات الأمن الأخرى :

- "الحالة التي يكون فيها الإنسان محمياً ضد – أو بعيداً عن خطر يتهدده – أو هو إحساس يتملك الإنسان للتحرر من الخوف[37]".
- إحساس بالطمأنينة التي يشعر به الفرد، سواء بسبب غياب الأخطار التي تهدد وجوده، أو نتيجة لامتلاكه الوسائل الكفيلة بمواجهة تلك الأخطار حال ظهورها[38].
- الأمن حالة وليست إحساسا أو شعورا، وما الإحساس أو الشعور إلا انعكاس لتلك الحالة على صفحة النفس[39].
- يقول ماكنمارا " إن الأمن يعني التنمية، فالأمن ليس هو تراكم السلاح بالرغم من أن ذلك قد يكون جزءا منه، والأمن ليس هو القوة العسكرية بالرغم من إنه قد يشتمل عليها، والأمن ليس هو النشاط العسكري التقليدي بالرغم من أنه يحتوي عليه، إن الأمن هو التنمية، وبدون التنمية فلا مجال للحديث عن الأمن[40].

3.3.3أهمية الأمن:

في ضوء ما ذكر حول مفهوم الأمن ومعانيه، يمكن القول إنّ للأمن أهمية خاصة في حياة الإنسان فرداً وجماعةً ومجتمعاً، وتتلخص هذه الأهمية على النحو التالي :

1-للأمن قيمة عظيمة، تمثل الوسط الذي لا يعيش الإنسان إلا في ظلاله، وهو قرين وجوده وشقيق حياته، فلا يمكن مطلقا أن تقوم حياة إنسانية، تنهض بها وظيفة الخلافة في الأرض، إلا إذا اقترنت تلك الحياة بأمن وارف، يستطيع الإنسان الحياة في ظله وتوظيف ملكاته وإطلاق قدراته، واستخدام معطيات الحياة من حوله لعمارة الأرض،

---

37 -نشأت الهلالي: الأمن الجماعي الدولي ،1985ص15.

38 عطا محمد زهرة: في الأمن القومي العربي منشورات جامعة قار يونس199 .

39 علي بن فايز الجحني، رؤية الأمن الفكري وسبل مواجهة الفكر المنحرف، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد 1

40 غالب الشابندر: نحو صياغة إسلامية لنظرية الأمن القوميwww.balagh.com .

والإحساس بالأمن يسمح للإنسان أن يؤدي وظيفة الخلافة في الأرض، ويطمئنه على نفسه ومعاشه وأرزاقه[41].

2-الأمن أساسي للتنمية , فلا تنمية ولا ازدهار إلا في ظلال أمن سابغ، فالتخطيط السليم والإبداع الفكري والمثابرة العلمية، هي أهم مرتكزات التنمية، وهي أمور غير ممكنة الحدوث إلا في ظل أمن واستقرار يطمئن فيه الإنسان على نفسه وثرواته واستثماراته.

3-الأمن غاية العدل: والعدل سبيل للأمن، فالأمن بالنسبة للعدل غاية وليس العكس، فإذا كان العدل يقتضي تحكيم الشرع والحكم بميزانه الذي يمثل القسطاس المستقيم، فإن الشرع ذاته ما نزل إلا لتحقيق الأمن في الحياة، وغياب العدل يؤدي إلى غياب الأمن، ولذا فإن الحكمة الجامعة تقول: "إن واجبات الدولة تنحصر في أمرين هما: عمران البلاد وأمن العباد.

4-الأمن غاية كل المجتمعات والحضارات الإنسانية، وحثت عليه الشرائع السماوية لضمان استمرارية وتطور تلك المجتمعات.

3.3.4مظاهر ومقومات الأمن:

إن التطور الحضاري والانتعاش الاقتصادي والعدالة الاجتماعية وارتفاع مستويات المعيشة والتطور الإبداعي والفكري ما هو إلا دليل على توافر المقومات الامانية بمختلف أشكالها وفي أعلى مستوياتها. فالنهضة العمرانية، والصناعية، والتعليمية، والزراعية، والتجارية

كمجموعة تحتاج إلى طاقة بشرية ينتج عنها توفير الأعمال اللازمة لشباب هذا البلد، والقضاء على البطالة، وتوفير متطلبات الحياة بيسر.

إن توافر الأمن للمواطن في مجتمعه سواء كان على صعيد الأمن الشخصي أو الوظيفي أو الغذائي أو النفسي فإن ذلك سيكون دافعا للمواطن ليلعب دوراً ايجابيا وفعالاً سواء على

[41] عطا محمد زهره، الأمن القومي والأمن الجماعي الدولي، دار النهضة العربية ، 1985ص.28

الصعيد الشخصي أو الأسري أو المجتمعي كما يساهم في زيادة الانتماء ورفع سقف الطموحات للفرد والمجتمع في رفع مستويات المعيشة فالأمن هو القوة لحياة أفضل.

لابد لكل عمل من مقومات أساسية، والأمن من أهم الأعمال التي يجب أن تتوافر مقوماتها، لكونه من أهم عناصر الحياة – فلا حياة بدون أمن – ومن المقومات الأساسية التي يقوم عليها الأمن :

1-وجود سلطة تتولى تنفيذ القواعد الأمنية، والأنظمة التي يتم وضعها من قبل هذه السلطة، وإلزام المجتمع بتنفيذها.

2-وجود أنظمة واضحة وصريحة تنظم الحقوق والواجبات، وطريقة التعامل بين السلطة والمواطن، وبين المواطنين بعضهم ببعض.

3-توفر العدالة، وهذا عنصر مهم في سير الأمن، فالمواطن في ظل العدالة يطمئن أن حقوقه محفوظة، وفي أمان، ولا يخاف أي اعتداء عليه أو على حقوقه,

4-وجود إيمان وقيم ومبادئ، وهذا الثلاثي يجعل المجتمع يشعر بالعدالة، فلا حسد ولا حقد ولا عدواه، فيعيش عيشة كريمة يسودها المحبة والسلام والأخلاق الفاضلة.

5-وجود ترابط اجتماعي. وهو أهم العناصر التي تجعل المجتمع بجميع فئاته أسرة واحدة متماسكة متعاونة يشعر كل إنسان في هذا الكيان بأن وظيفة الأمن لا تقع على كاهل طرف دون الآخر؛ بل لابد أن يشعر كافة الأطراف أي: السلطة والمواطن أن الأمن مهمة الجميع، وأن مردوده يكفل لهم حياة آمنة ذات أبعاد أمنية، وإيمان صادق بأمن الوطن والمجتمع.

6-وجود اقتصاد معيشي مستقر مبني على أسس وقواعد سليمة تكفل لجميع أفراد المجتمع احتياجاته المعيشية الضرورية التي يقتات عليها، وتوفر له فرص العمل التي يستطيع من خلالها الاسترزاق، وتوفير متطلبات الحياة، وسد النقص في المجالات الاقتصادية الأخرى؛ لتنويع مصادر الدخل من تجارة وزراعة وصناعة وغيرها.

7-لولاء للوطن والدولة، حيث أن الولاء للوطن من الأولويات التي تجب على المواطن، فهذا الوطن الذي يعيش أبناؤه على ثراه، فمن الطبيعي أن يكون لهذا الوطن الولاء والمحبة التامة، والتضحية من أجله، والمحافظة على أمنه، والغيرة على سمعته، وبذل الجهد لتطوره بالعلم، والعمل والنهوض بمستقبله ومستقبل أبنائه.

3.3.5أنواع الأمن:

استأثر موضوع الأمن باهتمام العديد من الكتاب والمتخصصين في الآونة الأخيرة، فكانت هناك كتابات عن أنواع مختلفة من الأمن منها الأمن القومي والأمن الاقتصادي والأمن السياسي والأمن العسكري.

بالرغم من أن مفهوم الأمن بحد ذاته ليس حديثا من حيث الاستخدام، إلا أن الاهتمام بدراسة الموضوع والحديث عن مشكلاته اخذ يحتل مركز الصدارة في قائمة الموضوعات، لما لتلك الظاهرة من تأثيرات على واقع ومستقبل الإنسان والمجتمع وانعكاساته على برامج التخطيط وبرامج التنمية القومية فيما تجسده من معطيات سياسية واجتماعية واقتصادية.

ويمكن أن يعزى تزايد الاهتمام بدراسة ظاهرة الأمن إلى حقيقة مركزية لم تعد ترى في مفهوم الأمن مفهوما ضيقا يقتصر على السياسة الدفاعية والعسكرية فقط. بل ترى فيه مفهوما يتسم بالشمول ليأخذ بالاعتبار كل المتغيرات الداخلية والخارجية. وهذا يضعنا وجها لوجه أمام مهمة توضيح مصطلحات ومفاهيم وأنواع للأمن في مجالات متعددة مثل مفاهيم :

الأمن الحضاري (الثقافي)، والأمن القومي، والأمن الغذائي، والأمن الاجتماعي، والأمن العسكري، والأمن البيئي، بالإضافة إلى مفهوم الأمن الإقليمي والأمن القومي أو الوطني، حيث أن أمن الدولة داخل حدودها ، قد يرتبط أحيانا بظروف كثيرة مع الأمن الخارجي وبخاصة القضايا المتعلقة بالجريمة المنظمة وتهريب المخدرات والاتجار بالرقيق من النساء والأطفال ، والتي تحتاج إلى تعاون دولي لمواجهة وحماية المجتمع من أخطارها.

من خلال تعريف الأمن يمكن القول إنّ مفهوم الأمن الشامل يتضمن عدة أنواع أو أنماط أهمها:

1)الأمن الاجتماعي : وهو حالة تنطلق من الشعور بالانتماء وتستمد مقوماتها من النظام. بمعنى أن تلك الحالة تفترض وجود بناء تنظيمي أو تنظيم اجتماعي اتفاقي يشعر الأفراد بالانتماء إليه ويتسم بالثبات والاستقرار والدوام ويحدد مواقع أعضاء ذلك التنظيم وحقوقهم وواجباتهم بما يساعد على توقع سلوكيات أعضاء التنظيم في الحالات التفاعلية [42].

2)الأمن الاقتصادي**:** ويشمل تدابير الحماية والضمان التي تؤهل الإنسان للحصول على احتياجاته الأساسية من المأكل والمسكن والملبس والعلاج، خاصة في الظروف التي يواجه فيها كارثة طبيعية أو ضائقة اقتصادية، وضمان الحد الأدنى لمستوى المعيشة، وهذه التدابير الاقتصادية هي التي تصب في النهاية في " خلق الأمان الاقتصادي للناس " الذي ينطوي على بعد نفسي للإنسان إضافة للبعد المادي الذي يوفره الأمن الاقتصادي[43].

3)الأمن البيئي: وهو تحقيق أقصى حماية للبيئة بكافة جوانبها في البر والبحر والهواء، ومنع أي تعد عليها قبل حدوثه منعا لوقوع الضرر من هذا التعدي الذي قد لا يمكن تداركه، وذلك من خلال اتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة، سواء كانت من خلال سن القوانين واللوائح التي تمنع التصرفات التي تؤدي لهذا الضرر أو باستخدام وسائل الملاحظة والمتابعة والقياس أو وسائل التحذير وضبط الفاعل وأدوات الجريمة في حال ارتكاب جرائم التعدي على البيئة وذلك لتطبيق القوانين التي تعاقب على هذه الجرائم وردع المخالفين[44].

---

[42] كامل المراياتي و خالد الجابري ويونس التكريتي ، كتاب الأمن الاجتماعي، ندوة فكرية، تشرين الأول 1997.

[43] محمد شريف بشير 2004/5/26.

[44] أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية أمن وحماية البيئة الندوة العلمية الثانية والأربعون ، 14-16أكتوبر1996م. د. عبدا لهادي محمد العشري ص29 .

4)الأمن النفسي*:* هو الطمأنينة النفسية والانفعالية، وهو الأمن الشخصي، أو أمن كل فرد على حده، وهي حالة يكون فيها إشباع الحاجات مضمونا، وغير معرض للخطر(مثل الحاجات الفسيولوجية، والحاجة إلى الأمن والحب والمحبة، والحاجة إلى الانتماء والمكانة، والحاجة إلى تقدير الذات) وأحيانا يكون إشباع هذه الحاجات بدون مجهود، وأحيانا يحتاج إلى السعي وبذل الجهد لتحقيقه، والأمن النفسي مركب من اطمئنان الذات، والثقة في الذات، والتأكد من الانتماء إلى جماعة آمنة[45].

5)الأمن الغذائي*:* وهو اصطلاح طرحته المنظمات والهيئات الدولية، وتبنته الحكومات، ليأتي مترافقا مع مصطلحات أخرى، كالأمن القومي، والأمن الاستراتيجي ، والأمن الاجتماعي ، وغيرها من المصطلحات التي أريد بطرحها التنبيه إلى ضرورة مواجهة أخطار تهدد المجتمع، من أجل اتخاذ الإجراءات اللازمة للتخفيف من آثار، أو إزالة جميع الأضرار الناجمة عنها.

ويقصد بالأمن الغذائي قدرة المجتمع على توفير احتياجات التغذية الأساسية لأفراد الشعب، وضمان حد أدنى من تلك الاحتياجات بانتظام، سواء بإنتاجها محليا، أو بتوفير حصيلة كافية من عائد الصادرات يمكن استخدامه في استيراد ما يلزم لسد النقص في الإنتاج المحلي[46].

6)الأمن القومي*:* وهو "القدرة التي تتمكن بها الدولة من تأمين انطلاق مصادر قوتها الداخلية والخارجية، الاقتصادية والعسكرية، في شتى المجالات في مواجهة المصادر التي تهددها في الداخل والخارج، في السلم وفي الحرب، مع استمرار الانطلاق المؤمَّن لتلك القوى في الحاضر والمستقبل تخطيطاً للأهداف المخططة[47]".

7)الأمن الوطني: هو قدرة الدولة بمؤسساتها الرسمية والشعبية على حماية مقدراتها المادية والمعنوية من المهددات الخارجية والداخلية وسعيها لبسط الاستقرار والطمأنينة بين أفراد

---

[45] إياد الأقرع)الشعور بالأمن النفسي وتأثيره ببعض المتغيرات لدى طلبة جامعة النجاح الوطنية(رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية2005م

[46] محمد سلمان: مشكلة الأمن الغذائي – دمشق دار الفكر، 2001ص15.

[47] زكريا حسين – أستاذ الدراسات الاستراتيجية المدير الأسبق لأكاديمية ناصر العسكرية www.khayma.com

مجتمعها[48] ، وبالإضافة إلى الأنواع السابقة من الأمن ظهر مؤخراً ما يعرف بالأمن الحضري الذي يتعلق بالسلامة الأمنية لسكان التجمعات الحضرية أو سكان المدن، وهذا النوع من الأمن يرتبط إلى حد كبير بالأنواع السابقة للأمن، فأمن التجمعات الحضرية أو المدن على سبيل المثال يشمل الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والبيئية إلى جانب النواحي المرتبطة بالتخطيط والتصميم العمراني للتجمعات السكانية.

أ. الأمن الحضري : يعتبر مفهوم "الأمن الحضري" من بقايا الحرب الباردة ويعتقد أنه يرتبط بالحاجة الاقتصادية، والاجتماعية والسياسية والثقافية والبيئية للأمن البشري في المدن التي يتمايز سكانها على أساس الطبقة والعرق والأصل، فهو مفهوم معقد ومتعدد الجوانب كما هو الحال بالنسبة لطبيعة المدن وتركيبها وتكوينها.

والأمن الحضري لا يمكن اختزاله في قمع الجريمة والحد منها، وإنما هو مفهوم معقد التركيب: فهو يرتبط مع مشاكل أخرى مثل: الصحة، والتعليم، نوعية البيئة التخطيط الحضري، حركة المرور والطرق. ويتضمن كذلك تضارب المصالح وخاصة فيما يتعلق بتقاسم الفضاء والزمن في المدينة، مشاكل إدمان المخدرات، والتوترات العرقية، وغيرها من القضايا والمشاكل.

إن عدم الأمان ليس فقط خوفا من السطو والسرقة، بل يمكن إن تنبثق عن كثير من الأخطار مثل أزمة المرور، والبيئة غير الصحيّة، وتدهور الأماكن العامة، وفوق كل هذا، الخوف من غياب المساعدة والنجدة عند الحاجة، وعدم تقديم خدمات الحماية أو الدعم عند حدوث المشاكل. وهذا قليل من قائمة لا نهاية لها لإبراز التعقيد الموجود في مفهوم الأمن الحضري.

[48] عبد الله محمد احمد حريري– جامعة أم القرى1999–م بحث مقدم إلى المؤتمر العربي العلمي للتعليم والأمن المنعقد بأكاديمية نايف للعلوم الأمنية تحت شعار)الأمن مسؤولية الجميع1999)م

3.3.6 البحث العلمي والأمن الحضري :

تتكشف أمام الباحثين تطوير المحاولات البحثية المتخصصة في البحث العالمي لخدمة الواقع الذي يعيشه مجتمعنا، وما يطرح من قضايا ومشكلات تتطلب جهودا واعية في معالجتها والحد من آثارها خصوصا في ظل الاهتمام المتزايد والتطور المستمر بمفهوم الأمن في واقع المجتمعات بشكل عام والمجتمع الحضري بشكل خاص، المصاحب لتصاعد وتأثر المهددات لمثل هذا الأمن.

وتعتبر الجريمة والانحراف من أكثر المهددات للحياة البشرية وأمن المواطنين، وترتبط هذه المهددات بشكل عضوي بأنماط الحياة والعلاقات والتعاملات السائدة في عالم أصبح لا يعرف ولا يعترف بالحدود، ويصدق عليه قول العالم قرية الكترونية صغيرة. ومن هنا أصبحت المجتمعات تعيش كلاً متكاملاً في ظل نظام عولمة جديد تختفي في ظله الحدود وفتح نوافذ وأبواب التأثيرات الخارجية بإيجابيها وسلبياتها. وهذا يتطلب تظافر الجهود محليا وإقليميا وعالميا في الوقوف بحزم متسلحين بالإحصاءات والمعلومات وأدوات المواجهة المبنية على طرق علمية. ومن اجل تحقيق هذه الأهداف وجدت منظمات دولية وإقليمية ومحلية تتعاون فيما بينها وتعقد المؤتمرات والندوات التي يشارك فيها علماء وخبراء لتبادل المعلومات ورسم السياسات الرادعة المبنية على البحث العلمي.

ان تنوع مهددات الأمن وتطور أساليبها وتنظيمها وتعاظم **مخارطها** وأثارها وتشابك وتعقد مستوياتها جعل من النظرة العلمية المبنية على البحث العلمي والتحليل المنهجي الرصين ضرورة لمواجهة الأساليب والتعقيدات في عالمنا خصوصا أن التطور المهول والمخيف للجريمة من خلال استخدامها للتقنيات المتطورة والمستحدثات والمخترعات والأجهزة والمعدات مثل الغازات والكيماويات وتقنيات الليزر واستخدام الحواسيب وأساليب الرصد والتصنت والمتابعة وطمس الدليل والأثر وغير ذلك يجعل من المواجهة الأمنية للجريمة وأثارها عملا علميا ومعرفيا عميقا ويجعل

من الجهد البحثي المنهجي في المجالات الأمنية وما يتصل بالمفهوم الأمني الشامل والواسع عملا يكتسب أهمية وأولوية يتطلبها امن المواطنين وسلامة المجتمعات.

3.4 دور الشرطة في الحد من خطر الجريمة :

ظهرت وظيفة الشرطة مع ظهور فكرة الدولة نفسها، فأصبحت من أهم الوظائف بالدولة والمتمثلة في تحقيق الأمن وإقرار النظام، وبدا من الضروري الاهتمام بوظيفة الشرطة لكي يتسنى لها القيام بمهامها وواجباتها، وهو ما حدا بالدولة أن تمنح الشرطة السلطة لتحقيق الأمن والاستقرار لأفراد المجتمع، فالأمن من أهم الواجبات المناطة بجهاز الشرطة [49]، وهذه الواجبات لا يمكن أدائها بشكل متميز إلا إذا وجدت لها قبولاً وصدى لدى أفراد المجتمع الذي هو بأمس الحاجة للمحافظة على المظلة الأمنية التي تمنع وقوع الجريمة قبل وقوعها واكتشاف فاعلها بعد وقوعها[50]،وتقديم الجاني للعدالة والحرص على إصلاحه أثناء تنفيذ لمدة محكوميته لإمكانية إعادة تأهيله في المجتمع مره أخرى ليكون فرداً صالحاً يخدم مجتمعه ويساهم في بناءه[51] .

وفي هذا الجزء سنتناول مفهوم الحد من الجريمة ومراحل تطوره ومدى حاجة المجتمع إلى تطوير أساليب للحد من الجريمة في حماية أمن المجتمع واستقراره، والعلاقة بين تطور المجتمع وزيادة معدلات الجريمة، الأمر الذي أدى إلى نشأة جهاز الشرطة وتطوره، وإدخال التغييرات على الهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية بدولة الجزائر ، وبيان شروط العمل الوقائي من الجريمة، وذلك من خلال تفسير الجريمة ودراسة للحد أنماطها

---

[49] 1د. شادن إبراهيم محمد نصير، المتغيرات المؤثرة على صورة جهاز الشرطة، مجلة الفكر الشرطي، المجلد الثالث عشر، العدد 51، القيادة العامة لشرطة ،2004ص .50 -49.

[50] د. عبد الكريم عبد الله الحربي، الدور الاجتماعي للمؤسسات الأمنية، ندوة المجتمع والمدن في دورتها السنوية الثالثة المنعقدة بكلية الملك فهد الأمنية من تاريخ 11-14أبريل،2004 ص 67.

[51] أ. د. رشاد أحمد عبد اللطيف، الأساليب الوقائية لمواجهة مشكلة تعاطي المخدرات، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص 23-24.

وتحليلها ووضع الحلول لمعالجتها، ودور الشراكة المجتمعية بين الأجهزة الشرطية والمؤسسات المجتمعية سواء أكانت حكومية أم خاصة للحد من الجريمة.

3.4.1تعريف مفهوم الحد من خطر الجريمة :

يعدّ تعريف الحد من **خطر** الجريمة من المفاهيم الحديثة في العلوم الاجتماعية التي يشوبها الكثير من سوء الفهم لتفسير مفهوم الحد من الجريمة، ويرجع ذلك آما نراه إلى نوع وأسلوب ودوافع الجريمة، وإلى العلم الذي يفسر الحد من خطر الجريمة، وكذلك إلى السياسات العامة التي ترسمها الدولة للحد من الجريمة، بإضافة إلى الى طبيعة القيم والثقافة السائدة في المجتمع والتي ترسم سياسة التشريع القانوني للحد من الجريمة، آما أن الغايات والمقاصد تؤثر بصورة كبيرة في تفسير الحد من الجريمة فقد تهدف إلى معالجة السلوك الإجرامي لدى المجرم وتقويم سلوكه، آما أن بعض الجرائم تتسم بذات الخطر العام والمؤثرة بصورة كبيرة على المجتمع فتهدف سياسة الحد من خطر الجريمة إلى حماية المجتمع والقيم وتحقيق العدالة الجنائية ومعالجة آل صور الانحراف السلوكي، وسوف نذكر هنا التعريف اللغوي والاصطلاحي لمفهوم الحد من الجريمة، والمفاهيم المرتبطة به. وسنبين فيما يلي التعريفات المختلفة للحد من الجريمة.

3.4.1.1 التعريف الاصطلاحي*:*

لقد تعددت تعريفات الحد من الجريمة وتنوعت وإن كانت تؤكد على دراسة أسباب **خطر** الجريمة وتفسيرها ووضع الحلول للحد منها، وإيجاد برامج لإصلاح المجرمين، فالجريمة تعرف على أنها "إتيان فعل مجرم معاقب عليه، أو ترك فعل منصوص على عقوبة مقرّرة له[52]".

[52] محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبات في الفقه الإسلامي، دار الفكر العربي ،1998 ص.21 -22.

ويجب علينا أن نبين أوجه الاتجاهات في تفسير الحد من خطر الجريمة، حيث يرى البعض أن الجريمة سلوك ضار بالمصالح الأساسية للجماعة، فتتحدد الجريمة بالقيم الاجتماعية السائدة في المجتمع، ويذهب البعض للأخذ بالمدلول الأخلاقي حيث يرون أن الجريمة سلوك يخالف النواميس الأخلاقية في المجتمع، ويذهب البعض إلى أن مدلول الحد من الجريمة هو أن يكون السلوك مخالفاً لنص محدد في القانون الجنائي، وأن ينطوي السلوك على إخلال بمصلحة من المصالح الجوهرية التي يحرص المشرع على حمايتها في قانون العقوبات[53] ، ويرى البعض الجريمة بأنها" آلّ فعل غير مشروع صادر عن إرادة جنائية يقرر له القانون جزاءً لانطوائه على مساس بحق أو مصلحة جديرة بالحماية[54] ، آما يعرفها البعض بأنها "فعل يجرمه القانون ويعاقب عليه مرتكبه حسب نصوص القانون[55] ، وأما مدلول الجريمة في علم الإجرام هو "وصف الظاهرة الإجرامية وتفسيرها وتحديد العوامل المؤدية إليها سواء أكانت داخلية تتعلق بالفرد ذاته، أم خارجية تتصل بالبيئة التي يعيش فيها بجوانبها المختلفة، ثم صياغة ما يتم التوصل إليه من نتائج في صورة قوانين علمية تساعد آلاًّ من المشرع والقاضي والمؤسسات العقابية الاصلاحية على مواجهة هذه الظاهرة بأنسب الوسائل "[56].

هناك الكثير من المصطلحات المرتبطة بالحد من الجريمة منها:

1. الوقاية من الجريمة وهي: "التغلب على الشروط والظروف التي تؤدي بالأفراد إلى اتباع سلوكيات إجرامية أو القيام بأعمال تعدّ قانونيّاً وعرفاً جرائم أو سلوكيات منحرفة أو شاذة"،

---

[53] د. محمد مدحت عزمي، نظرات في ظاهرة الجريمة في ضوء مبادئ علم الإجرام، ط ،1مرآز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 13- 15 . ، ص2010

[54] روضة محمد ياسين، مرجع سابق، ص .57.

[55] د. سامية حسن الساعاتي، الجريمة والمجتمع، ط، 2دار النهضة العربية ،1983 ص 20.

[56] د. عادل يحيا قرني، مبادئ علمي الإجرام والعقاب، ط ،1 أكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة2006ص 27.

ويعرف مفهوم الوقاية من الجريمة بأنه "التغلب على الشروط والظروف التي تؤدي بالأفراد إلى اتباع سلوكيات إجرامية أو القيام بأعمال تعدّ قانونيّاً وعرفاً جرائم أو سلوكيات منحرفة أو شاذة[57]".

2. المنع من الجريمة **وهي**" :جميع الجهود الرامية إلى الحد من خطر وقوع الجرائم ومن آثارها الضارة بالأفراد والمجتمع، ومن بين تلك الآثار الخوف من الجريمة، ويسعى في إطار منع الجريمة إلى التأثير على الأسباب المتعددة للجرائم، ولا تتناول في هذا السياق مسائل إنفاذ القانون والعقوبات الجنائية، على الرغم مما قد يكون لها من آثار في منع الجريمة[58]".

3.4.2دور الشرطة في الحد من الجريمة :

إن لجهاز الشرطة دور مهم في محاربة الجريمة والمحافظة على الأمن والتصدي للعابثين بأمن واستقرار المجتمع، فسلطة مأمور الضبط القضائي تبدأ بالبحث والتحري بالبحث عن الجرائم منذ وقوعها، وتنتهي بإحالة الدعوى للنيابة العامة[59]، وعلى هذا فإن دور الشرطة قائم على أمرين الأول المتعلق بالحد من الجريمة قبل وقوعها، وهو سلطة الضبط الإداري، وأما في ما يتعلق بالبحث عن الجرائم والكشف عنها، وضبط مرتكبها، فهي مرتبطة بالسلطة الضبط القضائي.

3.4.2.1 الحد من الجريمة في إطار أعمال الضبط الإداري والقضائي:

استعرضنا في ما سبق سلطة رجال الشرطة – مأمور الضبط القضائي – في الضب والقضائي وفق ما نص عليه قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي، وهنا سنلقي الضوء على جهود

---

[57] أ. د. أحسن مبارك طالب، الدور الوقائي للمؤسسات التربوية للحد من تعاطي المخدرات، ط ،1من أعمال ندوة دور المؤسسات التربوية في الحد من تعاطي المخدرات، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، 2008، ص 57-58.

[58] منظمة الأمم المتحدة، مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، البند رقم 5من جدول الأعمال المؤقت، أعمال مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية المنعقد في بتاريخ 12- 19أبريل ،2010 ص2.

[59] د. عبدالفتاح بيومي حجازي، سلطة النيابة العامة في حفظ الأوراق والأمر بالأوجه لإقامة الدعوى الجنائية، دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية،2004ص 83.

الشرطة في الحد من الجريمة من خلال أعمال الضبط الإداري والقضائي، مستعرضين في ذلك أحكام المحاكم ، وهي على البيان التالي الإداري :

- تعزيز عمل الضبط الإداري من خلال وضع سياسات للحد من الجريمة، من خلال وضع برامج وقائية شاملة من شأنها أن تحد من وقوع الجريمة، وسنبين في المبحث الثاني من هذا الفصل كيفية وضع هذه السياسة.
- يقتضي لنجاح أعمال الضبط الإداري العمل مع المؤسسات الاجتماعية للحد من الجريمة، ودور الأجهزة الأمنية في تحسين فعالية إنفاذ القوانين والعدالة الجنائية ووضع استراتيجية وقائية وتحسين المستمر على الاستراتيجية، ولا يخفى على الجميع دور المؤسسات الاجتماعية في منع الجريمة والوقاية منها وسعيها للحفاظ على كيان الأسرة، وهو الدور الاجتماعي الذي تقدّمه أجهزة الشرطة، وعلى الرغم من ذلك فإنّ الكلّ يعمل بمعزلٍ عن الآخر الأمر الذي يفرض شراكة بين الأجهزة الأمنية والمؤسسات الاجتماعية للحد من الجريمة والوقاية منها[60].
- دراسة أسباب الجريمة وأنماطها للحد من الجريمة، والذي يعزز أعمال الضبط الإداري وذلك من خلال دعم ورعاية ضحايا الجريمة وتحقيق العدالة للحد من الجريمة، والتخفيف عن ضحايا الجريمة ونزع كلِّ الميول للجريمة عبر إنشاء مراكز لدعم الاجتماعي كمركز الدعم الاجتماعي[61].
- ابتكار أساليب حديثة للحد من الجريمة تكون في إطارها المشروع، يهدف إلى الكشف عن الجرائم والتوصل إلى معاقبة مرتكبيها، وإثبات ما ينتج عنها من آثار بمحاضر جمع الاستدلال كما سوف نبينه في ثنايا الدراسة[62].

---

[60] د. علي محمد جعفر، مرجع سابق، ص.205- 212.

[61] Walter L. Perry, Brian Macinnis, Carter C. Price, Susan C. Smith, John S. Hollywood, PREDICTIVE POLICING, RAND Corporation, 2013, p17.

[62] 26جلسة ،2007/2/19الطعن رقم 46لسنة 28ق. جزائي، مجموعة الاحكام الصادرة من المحكمة الاتحادية العليا، الدائرة الجزائية والشرعية.

- تعزيز التواصل مع المجتمع، من خلال إطلاق مجموعة من وسائل الاتصال مع الجمهور للإبلاغ عن مشاكلهم وهمومهم وما شاهدوه من أحداث أو جرائم بطرق وأساليب متعددة كالإبلاغ عبر استمارة في الموقع الإلكتروني أو الهاتف أو عبر البريد الإلكتروني وغيرها من وسائل الاتصال، وتشمل بكل سرية وحماية للأشخاص، للمساهمة في تشجيع أفراد المجتمع على الإبلاغ عن الظواهر الإجرامية، وتعزيز مفهوم الشرطة المجتمعية.
- السعي إلى القيام بالإجراءات الجزائية بصورة صحيحة والتي نضمن من خلالها الحد من الجريمة، فكلما اتسمت الإجراءات بالصحة كان ثقة القضاء أكبر بما تم من إجراءات من قبل مأمور الضبط القضائي، وهذا ما قضت به المحكمة الاتحادية العليا، إذا وافقت المحكمة إلى اعتراف المتهم المدونة في محضر الاستدلال، والذي تؤيده أقوال عامل المكتبة الذي أكد أنه قام بتصوير العملة بناء على طلب المتهم فقام بذلك بدافع الخوف من المتهم بتنفيذ طلبه[63]

3.4.3 التطبيقات الميدانية الوقائية للحدّ من الجريمة :

الجريمة هي نمط من أنماط السلوك غير السوي المصاحب للمجتمعات البشرية فهي خروج الفرد عن إحدى القواعد الاجتماعية المقررة في المجتمع الذي ترتكب فيه، آما أن الجريمة لم تقف عند الحدود الدولية بل أصبحت تتسم بأنها عابرة للحدود. وعلى الرغم من ذلك إلا أنّ الجريمة تختلف من مجتمع إلى آخر، بحسب ارتباطها بالدين والعادات والتقاليد والقيم، وكذلك الخطورة الإجرامية وارتفاع معدلات الجريمة.

فارتفاع معدلات الجريمة الناجمة عن تعقيد العلاقات الاجتماعية وطغيان العلاقات المادية على المصالح الفردية، والمناداة بالحريات الشخصية المخالفة للقيم والأعراف والانعزال والاغتراب والتفكك الأسري، وتعاطي المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، هذا بالإضافة إلى دخول أنماط

[63] جلسة الأثنين الموافق لي3 يونيو، سنة ،2002القضية رقم 86 لسنة 30ق. أمن دولة، مجموعة الاحكام الصادرة من المحكمة الاتحادية العليا، الدائرة الجزائية والشرعية، 2004ص767.

اجتماعية حديثة كالاعتماد على المربيات الأجنبيات في التربية والسعي لتقليد ما هو جديد دون التفكير في العواقب[64]، وفي ضوء ذلك سنتناول في هذا المبحث العناصر الآتية :

- أولاً: التحليل الأمني للجريمة: تسعى الأجهزة الأمنية إلى تحقيق الأمن والأمان، ومحاربة كلِّ صور الإجرام والخروج عن القانون فلا يمكن للأجهزة الأمنية التصدّي للجريمة دون تحليل للمعلومات والبيانات إذ إنّها من أهم عوامل العمل الوقائي للحد من الجريمة وعناصره، لذا يتعين على المؤسسات الأمنية تحليل المعلومات والبيانات بواسطة خبراء الأمن فبقدر قاعدتها الأمنية من المعلومات والبيانات تتمكن الأجهزة الأمنية من تحقيق رسالتها وأهدافها الاستراتيجية، فالتحليل الأمني يقصد به " دراسة البيانات والمعلومات والظواهر والشخصيات وتدقيقها وتمحيصها بهدف الوصول إلى حقائق تفيد وتساعد في حل المشكلات الأمنية الحاضرة أو المستقبلية[65].

إنّ التحليل الأمني للجريمة يساهم كذلك في كشف الغموض عن الجرائم وكذلك الميول والنزعة العدوانية لدى المجرم منذ نعومة أظافره، آما يعتبر التحليل الأمني للجريمة أساس للتخطيط العلمي السليم للحد من الجريمة، فهو أول عناصر التخطيط الأمني للحد من الجريمة ومفتاح النجاح لاحتواء الموقف المطلوب مواجهته[66].

وعند تحليل الجريمة لابد من دراسة أسبابها فقد تكون أسباباً شخصيةً كأن تدفع الضائقة المالية التي يمر بها المجرم إلى ارتكاب جرائم متعددة، أو رفاق السوء قد يدفعون الشخص لارتكاب

---

[64] د. مصطفى عبد الجبار كاره، التنسيق بين جهود المواطنين باختلاف مهنهم في مجال مكافحة الجريمة والوقاية منها، أبحاث الندوة العلمية الرابعة، الخطة الأمنية الوقائية العربية الثانية المنعقد في الفترة من 15-17شعبان 1410هـ الموافق 14-12 مارس 1995، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، 1414هـ، ص.140

[65] أ. د. محمد حافظ الرهوان، التحليل الأمني ودوره في الوقاية من الجريمة وفي اكتشافها، مجلة الأمن والقانون السنة الخامسة عشرة، العدد الأول، يناير 2007، ص .12-10آذلك أنظر:

Crime Investigation, UNITED NATIONS OFFICE ON DRUGS AND CRIME, Criminel Justice Assissent Toolkit, UNITED NATIONS, New York, 2006, p 10.

[66] د. فريدون محمد نجيب، التنبؤ بالإجرام، مركز دعم اتخاذ القرار، القيادة العامة لشرطة 2012، ص20-19.

جريمة، وقد يكون الدافع الانتقام سواء أكان من شخص بعينه أم من المجتمع بأسره، وهناك عوامل مكانية تدفع المجرم لارتكاب الجريمة، كعدم اضاءة الطرقات خاصة في المناطق الصناعية أو التجارية، وقد تكون هناك عوامل اجتماعية كالعصبية القبلية، والبطالة، والفقر، وهناك عوامل اقتصادية كجرائم الاحتيال وإعطاء شيك بسوء نية، وكذلك التأثير السلبي للأزمات الاقتصادية، وهناك كذلك عوامل سياسية كالمظاهرات وما يصاحبها من جرائم كالسرقات والاغتصاب وهتك العرض وغيرها[67].

كذلك فإن للعامل الاقتصادي أثر مباشر عند تحليل الجريمة، ففي الدراسة الميدانية التي قام بها أحد الباحثين أجاب أفراد العينة أنّ أكبر تهديدٍ للمجتمعات الإنسانية في القرن الحادي والعشرين هي: الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية حيث بلغت نسبتها 43.5%من إجمالي أفراد العينة[68].

- ثانياً: تحديد ملامح الضحايا ومرتكبي الجرائم: إنّ تحديد ملامح الضحايا هي الخطوة الأولى لكشف الجريمة، فالضحية أو المجني عليه يعرّف بأنه "من يكون محلاً لفعل غير مشروع"، ويرى رجال القانون أنّ مفهوم الضحية من المنظور القانوني مفهوم مرن على التحديد القانوني[69] ، لذا يتعيّن على رجال الشرطة عند إعداد خطة الوقاية من الجريمة أن يتم دراسة وتحديد أنماط ضحايا الجريمة وتصنيفهم سواء أكان بالنظر إلى نمط الجريمة المرتكبة، أم لخصائص السلوك الإجرامي واتجاهاته ودوافعه، وكذلك بالنسبة إلى مدى مسؤولية الضحية في حدوث الجريمة، ويقسّم ضحايا الجريمة إلى خمسة أقسام وهم :

---

[67] عبد الواحد إمام مرسي، الظاهرة الإجرامية أساليب الرصد والمواجهة مجلة الأمن والقانون، السنة الحادية عشر، العدد الأول، يناير،2003 ، ص.79-77آذلك أنظر:

Rachel Boba, Ph.D., INTRODUCTORY GUIDE TO CRIME ANALYSIS AND MAPPING, 2001, p11.

[68] أحمد فلاح العموش، الآثار الاجتماعية المترتبة على الأزمة الاقتصادية والمالية من أعمال الندوة العلمية التداعيات الأمنية للأزمة المالية العالمية، المخاطر والتحديات – آليات التصدي والمواجهة، بتاريخ 14-13أكتوبر، 2014 ص34.

[69] أ.د. ممدوح عبد الحميد عبد المطلب، الشرطة وضحايا الجريمة، المحور الأمني، المنعقد بتاريخ 3-5مايو،2004 ص.

- ضحايا ليس لهم دور في ارتكاب الجريمة أو المشاركة فيها أو التحريض على ممارستها.
- ضحايا لديهم خصائص تسهم في وقوعهم فريسة للجريمة.
- ضحايا لديهم سمات تستفز المجرم لاستهدافهم.
- ضحايا يساهمون في استهدافهم للجريمة.
- ضحايا يرتكبون الجريمة ضد أنفسهم[70].

وأمّا فيما يتعلق بمرتكبي الجريمة لابد من دراسة الحالة الفردية التي تشمل دراسة المجرم من كافة الجوانب، النفسية والعقلية، والطبية والبيئية وذلك لإيجاد الرابط بين هذه العوامل والسلوك الإجرامي، كذلك يتعين على جهاز الشرطة ملاحظة المجرمين في السجون والأحداث، ومتابعة وتقييم البرامج التأهيلية ومدى فائدتها وأثرها في عملية التأهيل واتباع المنهج الإيكولوجي، وهو تحديد مناطق ارتكاب الجريمة وتحديد أماكن المجرمين لمعرفة الظروف المحيطة بارتكاب أنماط إجرامية معينة ومعرفة الأوساط التي يكثر فيها المجرمون[71].

ثالثاً: تقصي أنواع المخاطر في العمل الجنائي*[72]: إنّ الواجبات الملقة على عاتق رجال الشرطة في الوقت الحالي لا تتسم فقط بضبط الجاني وتقديمه للعدالة، وإنّما تتعداه إلى كون الشرطة المعاصرة أصبحت شرطةً مجتمعيةً، وتعمل في ضوء استراتيجية أمنية واضحة مرتبطة باستراتيجية الحكومة، إلا أنّ الهدف الاستراتيجي الأسمى لدى الأجهزة الأمنية هو الحد من الجريمة ومكافحتها، وهذا يتطلب عملاً ميدانيًّا وآخر إداريًّا تتكامل فيه الأدوار، ويكون أسلوب العمل في الحالتين لمكافحة الجريمة إدارياً أو قانونياً أو مزيجاً من الاثنين، وقد يكون

---

[70] د. رفعت محمد علي رشوان، المركز القانوني لضحايا أنفسهم في التجريم والعقاب حول ضحايا الجريمة، المحور القانوني، المنعقد بتاريخ 3-5مايو، ،2004ص .610-609آذلك أنظر.

[71] أ.د. فتيحة عبد الغني الجميلي، الجريمة والمجتمع ومرتكب الجريمة، وائل للنشر والتوزيع، عمان، ،2002ص19 .

[72] التنبؤ بمخاطر الجرائم يقوم على ست عناصر هي : تحليل النقاط الساخنة، وطرق الانحدار، وطرق استخراج البيانات، وتحليل التكرار الإجرامي، وتحليل الزماني والمكاني للجريمة، وتحليل مخاطر التضاريس ومدى تأثيرها على الجريمة.

Walter L. Perry, Brian McInnis, Carter C. Price, Susan C. Smith, John S. Hollywood , PREDICTIVE POLICING, RAND Corporation, 2013, p18.

مباشراً أو غير مباشر يقوم به رجال الشرطة[73]،وسوف نتناول واجبات رجال الشرطة عند مباشرة البحث والتحري عن الجرائم في مجريات البحث، وهذا العمل مماّ لا شك فيه ينطوي على **مخاطر** كثيرة.

ولأهمية وخطورة موضوع **المخاطر** التي قد يتعرض لها رجال الشرطة عند ممارسة أعمالهم قامت وزارة الداخلية بإصدار منهجية **إدارة المخاطر** بتاريخ ، 2013/7/31والتي تهدف إلى وضع إطار منهجي لعملية إدارة المخاطر بوزارة الداخلية وإجراءاته، وفي إطار التكامل مع استراتيجية وزارة الداخلية وسياستها، وسنحاول في هذه الدراسة إلى تطبيق المنهجية على بعض المخاطر التي قد تواجه رجال الشرطة عند ممارسة أعمال البحث والتحري[74].

ولقد نصّت منهجية **إدارة المخاطر** على أربع خطوات لإدارة المخاطر وهي على النحو التالي[75] :

أ. تحديد المخاطر: في هذه المرحلة يقوم منسق المخاطر بإعداد قائمة شاملة للمخاطر التي قد تواجه رجال الشرطة عند ممارسة أعمال البحث والتحري عن الجرائم، ودراسة مسببات المخاطر وأهم الآثار المترتبة على حدوثها، وفحص التأثيرات على سير مجريات القضية غير المخطط لها[76] ، والجدول رقم يبن تلك المخاطر :

---

[73] محجوب حسن سعد، أساليب البحث الجنائي في الوقاية من الجريمة، ط ،1أآاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2003، ص 39- 40.

[74] الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، 2013.

[75] الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، منهجية إدارة المخاطر، .2013.

[76] الإدارة العامة لإدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء، منهجية إدارة المخاطر، مرجع سابق.

الجدول رقم (1)تحديد مخاطر العمل الجنائي[77]

الرقم	نوع الخطر	مسببات الخطر	آثار الخطر	الإجراءات الوقائية
01	- مخاطر معاينة مسرح الجريمة	- وجود الجاني بمسرح الجريمة. - إصابة الجاني أو المجني عليه بأمراض معدية. - تجمهر مجموعة من الأشخاص وتواجدهم بمسرح الجريمة . - العمل العشوائي لرجال الشرطة.	- تعرض أحد القائمين على جمع الاستدلال للإصابة من قبل الجاني. - تعرض أحد القائمين على جمع الاستدلال للأمراض المعدية. - طمس معالم مسرح الجريمة.	- تقييد جميع الإجراءات الخاصة بمعاينة مسرح الجريمة. - تحليل البيانات والمعلومات والتنسيق مع المختبر الجنائي ومسرح الجريمة . - تدريب عناصر البحث والتحري على الدفاع عن النفس. - توعية عناصر البحث والتحري بكيفية التعامل مع الحالات المرضية المعدية. - إجراء الفحص الدوري وإعطاء عناصر البحث والتحري التطعيمات الطبية
02	- أعطال النظام الجنائي	- انقطاع في الكابل الرئيسي. - انقطاع التيار الكهربائي. - تعطّل بسبب الفيروسات.	- التأخر في إنجاز الأعمال. - هروب المطلوبين عبر المنافذ	- تقييد جميع الإجراءات الخاصة بمعالجة الأعطال الإلكترونية في دليل عمليات إدارة الخدمات الإلكترونية والاتصالات . - تحديد أسباب الأعطال وإعداد تقرير إحصائي ورفعه للقيادة متضمّنا الإجراءات العلاجية. - تحليل البيانات والمعلومات والتنسيق مع مختلف الإدارات. - توفير مولد كهربائي احتياطي يعمل تلقائياً عند انقطاع التيار الكهربائي
03	- تلف الآثار المادية أو ضياعها	- قيام الجاني بإتلاف الآثار المادية. - ضعف المعرفة بخطوات تأمين مسرح الجريمة .	- ضياع الآثار المادية. - إفلات المتهم من العقوبة. - زيادة معدلات الجرائم غير مكتشفة .	- التركيز على رفع الحس الأمني للعاملين في البحث والتحري ورفع الآثار. - إعداد دورات متخصصة. - توفير المعدات والأدوات اللازمة

[77] من إعداد الباحث.

		- الفضول والتعجل. - وجود متطفلين بمسرح الجريمة. - عدم فحص مسرح الجريمة بدقة	- انخفاض ثقة الجهور بالجهاز الأمني	
04	- عدم اتباع القواعد القانونية أثناء البحث والتحري	- ضعف المعرفة بالقواعد القانونية. - عدم التنسيق بين الجهات المعنية بجمع الاستدلالات وخاصة النيابة العامة. - ضغط العمل، وقلة عدد القائمين على جمع الاستدلالات	- حفظ وبطلان الإجراءات. - المسائلة القانونية والإدارية للقائمين على جمع الاستدلالات	- رصد المخاطر وتصنيفها. - إعداد دورات متخصصة. - التركيز على رفع الحس الأمني للعاملين في البحث والتحري وعدم مخالفة القانون والتّعسّف بالإجراءات التفتيش. - تعزيز الشراكة مع النيابة العامة
05	عدم دقة المعلومات الواردة من المصادر السرية	- رغبة المصدر بالارتباط برجال البحث والتحري. - رغبة المصدر بإلقاء التهمة على منافس له بالجريمة.	- تعرّض أحد منتسبي القيادة للمسائلة - الجنائية والإدارية. - بطلان الإجراءات، إفلات الجناة من العدالة، إلصاق التهمة ببريء. - المساهمة في تحقيق مراد المصادر السرية بتصفية الحسابات بينهم	- استلام المعلومات وتقييد جميع البيانات الوارد. - التأكد من صحة البيانات والمعلومات الواردة . - تحليل البيانات والمعلومات والتنسيق مع قسم المعلومات الأمنية. - تحديد الفعل المجرم ووضع المشتبه بهم تحت المراقبة. - اتباع قواعد التفتيش الأمني بالنسبة للمخالفين. - تصنيف المصادر السرية.

06	عدم ضبط المتهمين	- نقص عدد الأفراد المشاركين في العملية مقابل المتهمين . - ضعف الرقابة على المنافذ البرية.	• تعرّض عناصر القوة للإصابات إثناء إلقاء القبض على المخالفين - هروب أحد المخالفين أثناء إلقاء القبض عليه - إصابة أحد المخالفين أثناء إلقاء القبض عليه - زيادة معدلات الجريمة	- تعزيز القدرات البدنية للقائمين على جمع الاستدلال. - العمل وفق خطة أمنية استراتيجية لضبط المتهمين. - –توفير الإمكانيات المادية والبشرية لضبط المتهمين

- **المصدر :من اعداد الباحث.**

ب. تحليل وتقييم المخاطر: تهدف وزارة الداخلية من وراء تحليل المخاطر إلى وضع كلية لجمع كافة البيانات والمعلومات المتعلقة بطبيعة مخاطر العمل الجنائي وتأثيراته أمام عمليات التقييم حتى يمكن تصميم ووضع تصورات جيدة ومتنوعة، هدفها إزالة أو تخفيف آثار مخاطر العمل الجنائي التي تهدد أو تعيق إنجاز أهداف وزارة الداخلية من أجل دعم اتخاذ القرار المناسب، ويجب تقييم المخاطر لدى الوزارة على مستوى كل إدارة معنية بالبحث والتحري واستقصاء الجرائم، وسيتم اعتماد تلك المخاطر على مستوى القيادات العامة، كما سيتم تقييم المخاطر الجنائية بصورة شاملة من قبل فريق عمل إدارة المخاطر، فعلى سبيل المثال تبين التقارير الميدانية والإحصاءات الرسمية، عن زيادة في قضايا الحفظ والبطلان، الأمر الذي ينعكس على الجهاز بالسلب ويؤثر على سمعته وثقة جهات التحقيق والمجتمع بإجراءات رجال الشرطة، فكان لزاماً تقييم المخاطر المتوقعة من تلك العمليات الإدارية المتصلة بجمع الاستدلالات[78].

ج. معالجة المخاطر: تهدف مرحلة معالجة المخاطر إلى مجموعة من الأنشطة، وهي تحديد نطاق الخيارات في تخفيض تبعات مخاطر العمل الجنائي واحتمالية حدوثها، وتحسين مستوى الرقابة على أعمال البحث والتحري، وتقييم تلك الخيارات وإعداد خطط لمعالجتها وتنفيذها، ويتم بعد مناقشة خطط معالجة مخاطر العمل الجنائي والوقاية من تأثيراتها على القائمين بجمع

[78] الإدارة العامة لإدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء، منهجية إدارة المخاطر، مرجع سابق.

الاستدلالات، وهي بذلك تهدف إلى تجنب المخاطر بصورة كاملة، وتقبّل المخاطر، وتخفيض تبعات المخاطر في حال حدوثها، وتخفيض احتمال حدوث المخاطر، ومشاركة الخطر مع طرف ثالث أو شريك، وتحسين تصنيف أنظمة الرقابة أو مستواه ليصبح كافياً أو ممتازا ويتم إعداد سجلٍّ واحدٍ لكافة مخاطر العمل الجنائي[79].

د. مراقبة المخاطر: تتضمن عملية مراقبة مخاطر العمل الجنائي على تقييم مدى فعالية إجراءات معالجة **مخاطر** العمل الجنائي وسير عملها، بالإضافة إلى رفع تقارير المخاطر الدورية إلى جهة الاختصاص بالوزارة[80].

- رابعاً: تقييم فاعلية المشاريع والمبادرات.
- خامساً: تقييم البيئة والمؤسسة لتحديد نقاط القوة والضعف والفرص والتحديات لوضع إجراءات وقائية للحد من الجريمة.

1. السياسات الأمنية للحدّ من الجريمة : السياسات هي "مجموعة مفاهيم مرشدة تضعها الإدارة لتهيئ دليلاً مرشداً للرؤساء وهم يفكرون لصنع القرارات وكذلك للمرؤوسين في مختلف المستويات الإدارية والوحدات التنظيمية، وتربط السياسة بين صياغة الاستراتيجية وتنفيذها وتسعى الإدارة العليا من خلال السياسة للتأكيد من أن المديرين والعاملين يقررون ويتصرفون بشكلٍ نظاميٍّ بما يدعم رسالة المنظمة وأهدافها واستراتيجياتها"[81].

وهناك قبول عام لسياسات الحد من الجريمة كرد فعل اجتماعي لظاهرة الجريمة إلا أن الآراء تختلف حول الوسائل والمنهجيات والاستراتيجيات الأمنية الساعية للحد من الجريمة، كما أن السياسات الأمنية تواجه صعوبات في توحيد إجراءاتها الرامية للحد من الجريمة، وهو أمر طبيعي نظرا للاختلافات الايدلوجية للمجتمعات، وكذلك لاختلاف نظريات تفسير الجريمة، لذا برزت مجموعة من السياسات الجنائية للحد من الجريمة منها البرنامج التي تضمن النقاط التالية:

---

79 الإدارة العامة لإدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء، منهجية إدارة المخاطر، مرجع سابق.

80 الإدارة العامة لإدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء، منهجية إدارة المخاطر،2013 ، ص1- 9.

81 د. أحمد سيد مصطفى، التخطيط الاستراتيجي والإدارة الاستراتيجية، ط ،1ماس للطباعة،2012 ، ص 11.

1.البرامج الاجتماعية المنسقة.

2.البرامج المدرسية.

3.البرامج الداخلية للإرشاد والتوجيه.

4.البرامج الشرطية.

5.البرامج الخارجية للإرشاد والتوجيه.

6.البرامج الترفيهية وأندية الصغار[82].

فالسياسة الأمنية تهدف إلى مكافحة الظواهر الإجرامية ووضع الخطط الأمنية للحد من الجريمة وتحقيق مقومات الرعاية المتكاملة للأفراد كافة، بحيث تضمن لهم تنشئةً سليمةً وسلوكاً قوميا تصونهم عن الانحراف، كما أنّ السياسة الأمنية تهدف إلى الوصول لأفضل صيغة لقواعد القانون وتوجيه كل من المشرع الذي يصنع القانون والقاضي الذي يقوم بتطبيقه والجهاز الشرطي المكلف بتنفيذ ما يقضي به القاضي[83].

إنّ اتباع السياسات للحد من الجريمة لا تحدّ من الجرائم فحسب، بل تعزّز أيضاً السلامة المجتمعية وتحسين نوعية حياة المواطنين، ومن شأن الحد من الجريمة بصورة فعّالة أن يؤتي فوائد طويلة الأجل، من خلال تخفيض التكاليف المتكبدة من أجل الضحايا ونظام العدالة الجنائية[84].

عند وضع سياسة للحد من الجريمة لابد أن تستهدف العوامل المسببة لها وكذلك وضع منهجيات للتعامل مع الظواهر الاجتماعية والاقتصادية وغيرها من الظواهر المرتبطة بالجريمة، وكذلك لابد

---

[82] د. محمد الأمني البشري، العدالة الجنائية ومنع الجريمة، ط ،1أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض،1997،ص-247

.249

[83] د. أكرم نشأت إبراهيم، السياسة الجنائية . دراسة مقارنة، مكتبة النهضة، بغداد، 1995، ص3-5.

[84] مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الوثيقة رقم ، ALCONE.21316سلفادور، البرازيل، المنعقد بتاريخ 12-19نيسان/ أبريل ،2010ص3.

وأن تشمل تلك السياسات آليات الاستجابة على المديين القصير والطويل للحد من الجريمة، كما لابد أن تتضمّن سياسات الحد من الجريمة درجة الخطورة وتأثير الجريمة على المجني عليه والجاني والمجتمع وكليات الوقاية من الجريمة ومعالجة القصور في إجراءات رجال الشرطة عند مباشرة أعمالهم وتنفيذ الأحكام الصادرة من القضاء.

2. مراحل إعداد سياسة الحد من الجريمة:

1.مرحلة التخطيط : وتشتمل على مرحلتين: الأولى مرحلة تخطيط طويل المدى على أن يرتبط بالتعرف على أهداف المؤسسة الشرطية المتعلقة بالحد من الجريمة ، وإجراء تحليل استراتيجي (Pastel sowt) وتحديد الأخطار المترتبة بالجريمة والتنبؤ باتجاهات الجريمة ووضع الاستراتيجيات والمبادرات المناسبة لذلك، وأما المرحلة الثانية فهي التخطيط قصير المدى، والذي من خلاله يمكن مواجهة الجرائم الخطية بالسرعة للحد من خطورتها، بالإضافة لتنفيذ الأعمال والمشاريع وقياس النتائج.

2.المبادئ العامة لسياسة الحدّ من الجريمة: لابد أن تكون المبادئ التي تتضمنها سياسة الحد من الجريمة معروفة للعاملين في مجال مكافحة الجرائم مثل إدارة المباحث والتحريات وإدارة مراكز الشرطة الشاملة وإدارة المخدرات، والتوافق الإداري في الهيكل التنظيمي مع العمليات الإدارية ضمن المستويات الأربعة[85] وشمولية سياسة الحد من الجريمة، وبيان التغييرات على العمليات الإدارية أو إجراءات العمل التشغيلية، مع مراعاة قانونية السياسة، وكافة الارتباطات والانعكاسات القانونية المحتملة.

[85] تمّ تقسيم العمليات الإدارية بوزارة الداخلية إلى أربعة مستويات، وهي: عمليات المستوى الأول وتتكون من ثمانية عمليات إدارية، والمستوى الثاني العمليات الرئيسية وتتكون من مجموعة من الأنشطة والمواد اللازمة لنجاح وزارة الداخلية في تحقيق المتطلبات الأساسية للمتعاملين، والمستوى الثالث العمليات المساندة وتتكون من مجموعة الأنشطة والموارد التي تتم داخل وزارة الداخلية بهدف دعم ومساندة وتفعيل العمليات الرئيسية، وأما المستوى الرابع من العمليات الإدارية فتتكون من مجموعة الأنشطة والموارد التي تتم داخل الإدارات بهدف دعم ومساندة وتفعيل العمليات على المستوى التشغيلي. وزارة الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، منهجية العمليات الإدارية، 2009، ص 8. تم تعديل المنهجية عدة مرات آخرها بتاريخ (2013/11/4).

3.إعداد برامج العمل لتحقيق الهدف من وضع سياسة الحد من الجريمة.

4.وضع الميزانية لتنفيذ المشاريع والمبادرات الأمنية للحد من الجريمة، ومراعاة التغييرات في تقنية المعلومات والاتصالات، أو استحداث أو تغيير في البنية التحتية للإدارة أو الجهة المعنية بتنفيذ السياسة.

5.إعداد برامج لتدريب الكوادر البشرية لرفع كفاءتهم للمساهمة في تنفيذ سياسة الحد من الجريمة.

6.إعداد الدراسات والأبحاث ذات الصلة بالحد من الجريمة وإعداد النشرات والمطبوعات التوعوية للعاملين في مجال البحث والتحري وكذلك للمجتمع.

7.تشكيل فريق عمل للقيام بتنفيذ السياسة ومراجعتها لضمان التقييم والتحسين المستمر[86].

3.5 تأثير الجريمة على التجمعات السكنية الحضرية الجديدة

مقدمة: تحاول السلطات الجزائرية القضاء على أزمة السكن التي تؤرق المواطنين منذ عقود من الزمن، وهو الوضع الذي جعل الحكومة تستنفر كل طاقتها وكوادرها، بتسخير أغلفة مالية كبيرة للحد من الأزمة، لكن أمام غياب نظرات استشرافية طويلة المدى، تم نقل سكان الأحياء الشعبية والبيوت الهشة بصورة جماعية نح ومدن جديدة، فحولوا بذلك بعض العادات السيئة التي هذه التجمعات التي ما فتئت تشهد معدلات قياسية من الإجرام، وهو الوضع الذي دق ناقوس الخطر بالنسبة للقائمين على تسيير ملفات الأمن والسكن في الجزائر، وظهرت بسرعة صور خطيرة من الإجرام المنّظم، الذي يصنفه خبراء القانون الجزائي في خانة الجنايات والجنح المشددة، تجلى الأمر بوضوح حين اتساع الهوة بـ ين السكان الجدد وأهالي المنطقة القدامى، إذ تبين للجميع حدوث شرخ اجتماعي بدأ بمواجهات عنيفة ودامية بمختلف الأسلحة البيضاء والألعاب النارية، وهوما تحاول الورقة البحثية تحليل ميكانزيم هذا النوع من الإجرام المستحدث والمتنامي.

[86] الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، قسم السياسات، الدليل الاسترشاد بملف تطوير السياسة، الإصدار الأول، 2013، وثيقة رقم SPD-QP-26/06، ص. 1-16.

و قد شرعت الجزائر على عصرنة الأحياء الشعبية والتجمعات السكانية الحضرية والبيوت القصديرية، التي تعد آيلة للزوال والهدم منذ أكثر عقد من الزمن، من خلال إقامة مشاريع تنموية لتوفير سكنات لائقة للمواطنين، الذين يعانون من أزمة سكن في المناطق العمرانية الفقيرة في مختلف المدن، وكان يفترض أن تكون هذه التجمعات الجديدة متنفسا للعائلات لتغيير الذهنيات النمطية السابقة، لكنها شكلت مع مرور الوقت مسرحا لعدة شجارات ومواجهات عنيفة، تنتهي في الغالب من تحطيم أملاك الدولة والغير.

أصبحت هذه المناطق الجغرافية تغذي جميع أشكال العنف، فتحولت من سكنات ومدن جديدة إلى "أحياء الغيتو،Ghetto"التي تمثل بيئة خصبة لممارسة كافة أنواع الإجرام، التي تصل لدرجة إزهاق الأرواح، الاختطاف وتكوين جماعات أشرار...الخ، ترجع هذه السلوكيات المنحرفة إلى العوامل الطوبوغرافية والبيئية ،Le milieu topographique التي توصل إليها علماء الإجرام والاجتماع الجنائي لمدرسة البيئة أو الوسط الاجتماعي الفرنسية– البلجيكية في تحليلهم لهذا الموضوع، بالرغم من أنه يختلف نسبيا عن الجنوح الذي كان في القرنيين 18و19م عما شهده القرن الحالي.

3.5.1أولا: الإطار المفاهمي للتجمعات السكانية الجديدة

يقدم خبراء علمي الإجرام والاجتماع الجنائي عدة نظريات علمية حول دوافع السلوكات المنحرفة، التي تؤدي إلى أفعال غير مشروعة في المجتمع، لتسبب أضرار كبيرة على جميع الأصعدة، فكانت الدراسات التي جاءت بها المدرسة الجغرافية)مدرسة الخرائط(التي ظهرت على يد كل من عالم الإحصاء والرياضيات البلجيكي "**أدولف كتيليه Adolphe** "**Quetelet** والعالم الفرنسي" **جيري Giri**".

ومما سبق ذكره سنتعرض لماهية المناطق السكنية الجديدة، ونحدد بعد ذلك العوامل المؤدية لظهور هذه الوقائع الإجرامية.

أ- تعاريف التجمعات السكنية الجديدة: يعرف التجمع السكاني بأنه "مجموع الأفراد الذين يقطنون في منطقة عمرانية معينة فوق إقليم محدد ومعين، فهي تتميز بكثافة سكانية معتبرة لا تفصل بينها أي انقطاع بشري وسكني على امتداد المساحة الجغرافية المخصصة لها[87]"،كما اعتبر التجمع السكاني بأنه كل مكان يقطن فيه السكان كأفراد السكنات المستقلة مثل الفيلات، أو جماعة العمارات، المنازل العائلية...الخ في المنازل الثابتة الشقق، الفيلات...الخ أو المتحركة المنازل الجاهزة للسكن ،(préfabriqué)قد يكون هذا التجمع يشهد ممارسة أحد الأنشطة الاقتصادية، بحيث تتميز كل منطقة عمرانية بكثافة سكنية معينة تختلف بحجم النمو الديموغرافي[88].

ارتبط مفهوم التجمعات السكانية بظهور ما يعرف بـ"الارتقاء الحضري،" والذي يتضمن تزويد المناطق العمرانية بالبنى التحتية الضرورية المرافق العمومية من (مدارس، مستشفيات وقاعات الرياضة...الخ)، وتوفير كافة الأنماط الخدمات والمواصلات، عن طريق وضع خطط ناجعة لتحسين المستوى المعيشي، الاجتماعي والاقتصادي للعائلات التي ترغب في العيش في هذه الأماكن[89].

ب- الغرض من تشييد التجمعات السكنية: تتشابه دوافع الحكومات في شتى دول العالم من أجل بناء مناطق حضرية جديدة، لتوفير مقومات الحياة الكريمة لأفرادهم، ويكون الغرض من ذلك في مجمل النقاط الآتي ذكرها:

01-تخفيف الضغط على المدن الحضرية: تشهد المدن الكبرى معدلات نمو سكاني سريع جدا تسبق عدد لمنازل المأهولة بفروقات خيالية، فغالبية هذه المدن تكون كثافتها مليونيه

---

[87] هبة فاروق القباني، دراسة التجمعات الحضرية في سورية، بحث مقدم لقسم التخطيط العمراني والبيئة، كلية الهندسة المعمارية، 2007ص12.

[88] دائرة الإحصاءات العامة، ، راجع:

http://www.nitc.gov.jo/KS_SiteView.aspx.

[89] أحمد حسين أبو الهيجاء، نحو استراتيجية شمولية لمعالجة السكن العشوائي حالة دراسية، مجلة الجامعة الإسلامية العدد 01، 2001،ص09.

العدد، فيولد ذلك اكتظاظ كبير من الأفراد في جميع مناطق المدينة خاصة في الأحياء الشعبية والفقيرة، وتظهر معادلة رياضية بسيطة "زيادة عدد الزيجات = خلق أزمة سكن = ارتفاع بناء البيوت القصديرية .

المدن الكبرى أصبحت اليوم يشتكي أفرادها من ضغوطات نفسية رهيبة جراء النمو والديمغرافي المتزايد، حيث بلغ عدد السكان المقيمين بالجزائر لأول مرة عتبة 40.4مليون نسمة في 01 يناير 2016م، بمعدل ولادات بلغ 1.014.000ولادة حية بأرقام لم تعرفها الجزائر من قبل، وهوما يساوي 2700 ولادة حية في اليوم الواحد، مقابل حجم وفيات قدر بـر174.000 وفاة، أما معدلات الزواج لسنة 2014 فسجلت مصالح الحالة المدنية على مستوى بلديات الوطن 386.422 عقد زواج، ويقابله 57.461قضية طلاق عالجتها المحاكم بحسب أرقام وزارة العدل[90].

التزايد المقلق في عدد السكان في المدن الكبرى بجميع دول العالم، جعلها تعيش كن ظاهرة "الانفجار السكاني أو الديمغرافي، Huma nover" populationوهي الحالة العلمية التي حذر منها القس الإنجليزي "روبرت مالتوسMalthus، Thomas Robert"الذي درس مبدأ السكان في مقالة نشرها في سنة 1798م نتيجة للاختلالات التي تسببها أي زيادة معتبرة للسكان في المجتمع[91]،تبدأ مظاهر الانفجار الديمغرافي بتزايد المنازل، واكتظاظ الشوارع والأزقة بالمارة ليشكلوا في اية المطاف شلل في حركة السير، فالجزائر العاصمة على سبيل المثال صنفت خلال أعوام خلّت من بين أكثر المدن التي تولد التوتر والعصبيةUne ville stressée.

02-الحد من أزمة السكن: تعاني الجزائر منذ عقود من الزمن على وقع أزمة استعصى حلّها على الحكومات المتعاقبة، تتمثل في أزمة حصول الفرد على سكن، وبدرجة كبيرة في المدن الحضرية، هذا الإشكال برز منذ مطلع التسعينيات، بسبب التدهور الأمني الذي عرفته البلاد بما يعرف بـ" المأساة الوطنية،" والتي فرضت على السكان نزوحهم من

[90] لديوان الوطني للإحصاء، ديمغرافيا الجزائر- ،-2014الجزائر،2014،ص 01-02.

[91] حازم الببلاوي، دليل الرجل العادي إلى تاريخ الفكر الاقتصادي، دار الشروق، ط ،1 مصر، ،1995ص72-73.

الأرياف نح والمدن للبحث عن الأمن والأمان، ساهم هذا النزوح في غلاء أسعار العقارات، في حين لجأت بعض العائلات النازحة الفقيرة إلى البناء في الأحياء القصديرية، والتي عكرت جمالية النسيج العمراني الحضري لعدة مدن، نتج عنها في الأخير ارتفاع أرقام الزواج، مما أدى بالضرورة إلى تزايد عدد السكان مقابل مشكل انعدام بيت الزوجية باشرت الدولة في إقامة عدة صيغ سكنية موجهة للمواطن ومدعومة من قبلها، مثل: السكن الاجتماعي التساهمي ،LSPالسكنات الترقوية العموميةLPP أو الترقوي المدعمة LPAوالسكنات الريفية...الخ، فمشكل السكن يشكل هاجس لجميع المسؤولين باعتبارها دينامو التوتر الاجتماعي من جميع الطبقات، نتج عنه احتجاجات شعبية تنتهي بمواجهات حادة مع قوات حفظ النظام وقوات مكافحة الشغب، فهذه المؤشرات السلبية تخلق ما يعرف بالانفجار الاجتماعي" في كل مرة، وهو الأمر الذي حذرت منه المقررة الخاصة للأمم المتحدة حول السكن اللائق "راكيل روليناك" خلال زيارتها التي قادتها إلى الجزائر في اية 2011م، وسجلت في تقريرها عدة نقاط سلبية تتضمن مظاهر الفساد التي تميز عملية توزيع السكنات (المحاباة، الجهوية، الرشوة، انعدام الشفافية)، 10دفعت هذه العوامل باستحداث وزارة السكن لحل جذري يتمثل في البطاقة الوطنية للسكن،" تعمل على فرز المواطنين المستفيدين مسبقا من إعانات الدولة أو أية صيغة سكنية ممكنة[92].

03-توفير الأوعية العقارية: تشير التقارير الرسمية بوجود عجز كبير في الحصول على وعاء عقاري في المدن الحضرية خاصة الكبرى، وترجع جذور هذا الإشكال إلى حالة الفوضى التي ميزت سياسات الإسكان والتعمير السابقة، بحيث لم تحترم فيها أبجديات الهندسة المعمارية وتهيئة الإقليم الصحيحة، مما خلق مشكل عويص لعدة دول عربية في زرع البيوت القصديرية عن طريق الاستيلاء على أراضي الدولة، مما يفرض على السلطات المحلية إما ترحيلهم لسكنات لائقة واسترجاع تلك المساحات، أو تسجيل تلك السكنات

[92] البطاقة الوطنية للسكن عبارة عنّ بنك معلومات يضم جميع المستفيدين من إعانات الدولة للحصول على البرامج السكنية العمومية، الحاصلين على رخص بناء سكنات، تحال النتائج السلبية للمحتالين على الجهات القضائية المختصة، لمتابعتهم على أساس جنحة الوشاية الكاذبة أو التصريح الكاذب، المنصوص المعاقب عليها في المادة 300من قانون العقوبات الجزائري

وشهرها على مستوى المحافظات العقارية بالاعتراف بها. فكان الحل الذي باشرته الحكومة الجزائرية يتمثل في تهديم البنايات الهشة التي تعود للحقبة الاستعمارية، فتستفيد الدولة من هذه الأوعية العقارية الهامة في قلب المدن، لإقامة المشاريع التنموية والمشاريع الاقتصادية، والأهم من ذلك هو توفير سكنات لائقة للأفراد أحسن من منازلهم القديمة.

04-تعزيز البنى التحتية: ترجع أصل مصطلح البنى التحتية Infrastructureإلى اللغة الفرنسية، وهو مركب من شقين فالأولInfra الذي يعني تحت/ أسفل،" والكلمة الثانية وجدت في اللغة الفرنسية القديمة التي اشتقتها من اللاتينية كذلك، وهي Structuraمن الفعل struere الذي يعني "بنى،" فهذا اللفظ الأخير كان استخدامه نادرا قبل القرن 20م[93].

يعتبر صندوق النقد الدولي F.M.Iالبنى التحتية العمود الفقري للحياة اليومية، وقوام أي نشاط اقتصادي[94]، تحاول العديد من الدول إعادة ترميم البنايات القديمة التي تدل على تاريخ الشعوب، أوقد يتم ترحيل السكان من أجل الاستفادة من تلك الأراضي، في خلق الاستثمارات، المشاريع التنموية وجلب رؤوس الأموال، وفي بعض الحالات تكون تلك المناطق تعرضت لأحد

أشكال التلوث، فتكون الفرصة مواتية لتطهير تلك الأراضي لإعادة استخدامها، سواء من أجل استصلاحها للفلاحة أو لتطوير البنى التحتية[95].

ويعرف صندوق النقد الدولي البنى التحتية بأنها:" البنى الأساسية التي تسير النشاط الاقتصادي وتدعمه"، ويضيف الخبراء الاقتصاديون مصطلح " البنى التحتية الأساسية" للدلالة

---

93 Oxford English dictionary online, see more: http://www.oxforddictionaries.com/definition/English/infrastructure

94 صندوق النقد الدولي، حان الوقت لدفعة في مجال البني التحتية، نشرة صندوق النقد الدولي، واشنطن العاصمة، 2014، ص01.

95 مجموعة عمل الإنتوساي للمراجعة البيئية، القضايا البيئية المرتبطة بتطوير البنى التحتية، ،W.G.E.Aإستونيا،2013، ص.10.

على الطرق، وسائل المواصلات، توليد الطاقة الكهربائية، أنظمة الاتصالات وسائر المرافق الخدماتية الأخرى[96].

05- إنشاء المساحات الخضراء: تقوم بعض الدول المتقدمة بهم البنايات الآيلة للزوال من وسط المدن لأنها تشكل تهديدا كبيرا لقاطنيها، وتحول تلك الأمكنة إلى فضاءات أو مساحات خضراء ،Green spacesللحفاظ على التوازن البيئي والايكولوجي في المدن التي تعاني من عدة ملوثات تهدد الحياة، جراء الانبعاثات الغازية لثاني أكسيد الكربون من المركبات والمصانع، إذ تشير الدراسات البيئية على أن غرس 0.01 كم من الأشجار، تساعد في التخلص من 13 ألف طن من الغازات السامة والجسيمات سنويا، فالحقائق العلمية تؤكد أن 762م مربع من أرض خضراء توفر الأكسجين لعائلة كاملة مكونة من أربعة أفراد، ولا يخفى كذلك قدرة الأشجار في تلطيف الجو، أو حتى تعديل المناخ نسبيا من حيث جلب البرودة بهواء صاف، ما يعادل 10مكيفات هواء تعمل لمدة 20ساعة يوميا، من جهتها تقرر منظمة الصحة العالمية وجوب توفر متوسط معدل 9م مربع من المساحات الخضراء للفرد الواحد[97].

تساهم الفضاءات الخضراء في التقليل من مخاطر التلوث الضوضائي، الذي أصبح يؤرق السكان بداخل المدن والمناطق الصناعية، وتساعد بشكل كبير في توليد الطاقة البديلة مستغلا سرعة الرياح الهواء.

3.5.2ثانيا: تفسير ظاهرة الاجرام في التجمعات السكنية الجديدة :

شهدت الجزائر عدة مواجهات عنيفة في الأحياء السكنية أو المدن الجديدة وصلت إلى خانة الأفعال الإجرامية الخطيرة التي تصنف حسب خطورتها إلى موادّ الجنايات والجنح المشددة في

[96] صندوق النقد الدولي، تقرير " آفاق الاقتصاد العالمي: تركات وغيوم وعدم يقين، واشنطن العاصمة، أكتوبر 2014، ص78-77.

[97] منظمة غرين لاين ،Green lineالمساحات الخضراء- حق للجميع-، لبنان، د.ت، ص03.

قانون العقوبات والقوانين المكملة له وسندرس أهم التفسيرات العلمية التي جاءت في علم الإجرام وعلم الاجتماع الجنائي، والتي يمكن أن توضح الصورة التي رسمتها هذه الأوساط السكنية لدى الفرد، من خلال دراسة العوامل التي دفعت إلى ظهور الجنوح في هذه الأمكنة دون غيرها، وسوف نحلل أهم الجرائم المعاقب عليها قانونا التي تحدث فيها.

1-أسباب وعوامل إجرام المناطق السكنية الجديدة: الصورة الأصلية لهذا الموضوع يفترض أن تكون التجمعات السكنية أو المدن الجديدة بيئة اجتماعية تكرس الروابط، العادات والتقاليد المشتركة بين العائلات المنطقة الواحدة، لكن الواقع المعاش أثبت عكس ذلك، فالتقارير الأمنية الصادرة من هذه الأحياء السكنية المستحدثة أعطت وجه مغاير، لم ينتبه إليه صناع القرار إلا بعد فوات الأوان، وهي تعود جذورها إلى جملة من الأسباب التي سوف نعالجها في النقاط التالية :

أ. غياب مقومات الأمن : يعتبر الأمن من المفاهيم المعقدة التي يصعب إيجاد تعريف مناسب لها، فالمفهوم الضيق منه يشمل السياسات التي تُتخذ لتوفير الحماية للأشخاص، و كذا ضمان حرية واستقلالية القرار السياسي في الدولة[98].

أما المفهوم الواسع للأمن فهو يتضمن "كل ما يحقق الاستقلال السياسي للدولة وسلامة أراضيها، وضمان الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي والداخلي، فهو يشمل تحقيق الأمن ببعديه الأمني والخارجي[99]." و يعرف الأمن اصطلاحا بأنه "كل ما يحقق سكينة والطمأنينة والاستقرار ويبعث الهدوء وراحة البال ويبعد المخاوف على مستوى الفرد والجماعة[100]،"وترجع

[98] سليمان عبد الله الحربي، مفهوم الأمن: مستوياته وصيغه وتهديداته (دراسة نظرية في المفاهيم والأطر،(المجلة العربية للعلوم السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد ،19بيروت،2008 ،ص11.

[99] نفس المرجع.

[100] ناصر بن يوسف العزري، المبادئ الإسلامية لتحقيق الأمن الاجتماعي، أشغال مؤتمر الأمن الاجتماعي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، البحرين، أيام 29-31أكتوبر ، 2007ص08.

للدولة توفير الحماية اللازمة لجميع العائلات حسب المادة72 من دستور الجزائر[101]،لأنه من الحاجيات المادية الضرورية، لتحقيق الراحة النفسية للإنسان الذي هو اجتماعي بطبعه[102]. لذلك نجد أن التجمعات السكانية الجديدة إما تخلو من مراكز الشرطة والدرك، أو تتوفر على إمكانيات مادية وبشرية ضعيفة لا يمكنها مجاراة الكثافة السكانية الكبيرة، مما يسهل من عمليات الانفلات الأمني، وفي كثير من الأحيان لا تمارس الشرطة مهام الضبط الإداري La police administrativeللحيلولة دون وقوع الجرائم، وهذا راجع للعجز المسجل على مستوى المراكز الأمنية، التي يمكن أن تقوم بعمل الأمور الروتينية لا غير، تشكل هذه المعضلة فائدة كبيرة بالنسبة للمجرمين للإفلات من الرقابة الأمنية، وتشكيل عصابات إجرامية تنشط في الجرائم المنظّمة خاصة ترويج المخدرات والمؤثرات العقلية.

استغل بعض المجرمين التهاون الأمني والأسري لاختطاف الأطفال من الشوارع، فهذه الظاهرة الدخيلة على المجتمع، بدأت في المدن الحضرية الجديدة مثل: المدينة الجديدة علي منجلي بقسنطينة، وتنتهي بحمام دم ضحيته أطفال أبرياء، كانوا عرضة لمجرمين تقلدوا نزعة حب التقليد والمحاكاة للبرامج التليفزيونية والأفلام السينمائية.

ب. نقص التهيئة العمرانية: تعتبر التهيئة العمرانية حسب المادة02 من قانون التهيئة العمرانية، الإطار الاستدلالي للحفاظ على المجال الجغرافي وحمايته، فهي تهدف إلى الاستعمال الأمثل للمجال الوطني من خلال الهيكلة والتوزيع، بحكم الأنشطة والموارد البشرية، والاستغلال العقلاني للموارد الطبيعية ولاسيما النادرة منها[103]. تشكل نقص تهيئة الإقليم والعمران إلى شعور السكان بالتهميش، الاحتقار وبتقصير مقصود من السلطات في حقهم، ففي كثير من القضايا المماثلة تنتج رد فعل عنيف وغير متوقع من السكان، بالقيام

[101] قانون رقم 16- 01مؤرخ في 26جمادى الأولى عام 1437الموافق 6مارس سنة 2016المتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 14نشرت بتاريخ 07مارس2016.

[102] محمد عمارة، الإسلام والأمن الاجتماعي، دار الشروق، ط ،1مصر، 13هـ، ص1418-م1998.

[103] قانون رقم 87-03مؤرخ في 27جمادى الأولى عام 1407الموافق 27يناير سنة 1987المتعلق بالتهيئة العمرانية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد ،05نشرت بتاريخ 28يناير 1987.

بالاحتجاجات، أعمال الشغب، تحطيم أملاك الغير وقطع الطريق بوضع المتاريس والعجلات...الخ، فهذه الصور المتعارف عليها في الواقع اليومي للمواطن لم تسلم منها الأحياء الشعبية فقط بل تعدت حمى العنف حتى المدن الجديدة.

2- الأنماط الإجرامية في المناطق السكنية الجديدة: تشهد التجمعات السكنية والمدن الجديدة معدلات قياسية من الجنوح، نتيجة للعوامل والأسباب التي تعرضنا إليها سابقا وترجع علميا إلى "قانون التشبع الإجرامي" الذي جاء به العالم الإيطالي "أنريكو فيريEnrico Ferri "والذي مفاده أنه في وسط اجتماعي معين يرتكب عدد محدد من الأشخاص بزمن فيزيائي أو فيزيقي معين، عدد محدد من الجرائم، وهنا نشير إلى غياب المؤسسات الأهلية في البلدان العربية، والتي تضم جميع أطياف المجتمع يتصدون للمجرمين قبل أو أثناء أو بعد حدوث أفعال إجرامية، مما يعزز الدور الوقائي للمجتمع المدني في المشاركة الفعالة في تطبيق آليات البوليس الإداري، ويعد اليابان نموذج يحتذى به في تحقيق العمل الأهلي لحماية المجتمع من المنحرفين[104].

أ- اختطاف الأطفال: انتشرت ظاهرة دخيلة على المجتمع الجزائري تتمثل في خطف الأطفال، ومن التعاريف الدالة على هذه الجريمة الشنيعة ما اقترحته المفوضية السامية لحقوق الإنسان كالتالي: " الاختطاف هو نقل طفل) دون الثامنة عشر(أو حجزه أو القبض عليه أو أخذه أو اعتقاله أو حجزه أو أسره، بصفة دائمة أو مؤقتة، باستعمال القوة أو التهديد أو الخداع، بغية إلحاقه بصفوف مسلحة أو جماعات مسلحة أو إشراكه في القتال أو استغلاله في الأغراض الجنسية أو العمل القسري[105]، "وجاء التعريف وافيا لجميع صور اختطاف الأطفال المستحدثة في العالم. ومن جهته لم يعرف المشرع الجزائري هذه الجريمة، واكتفى بذكر الجزاءات المترتبة على كل من يحتجز، يختطف، يقبض أو يحبس شخص بدون أمر من السلطات المختصة

---

[104] حسن موسى الصفار، المؤسسات الأهلية وحماية الأمن الاجتماعي، أشغال مؤتمر الأمن الاجتماعي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، البحرين، أيام 29-31أكتوبر ،2007ص04.

[105] الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير المفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن اختطاف الأطفال في إفريقيا، مارس ،2006 ص05.

(القضائية، العسكرية والشرطة القضائية)، وذلك حسب المواد (291) إلى (294) من قانون العقوبات الجزائري[106]، ونص على أحكام خطف القاصر في المادة (326) ، وعلى اختطاف الطفل المحضون من حاضنته في المادة(328) ولكل شخص يتعمد إخفاء قاصر مخطوف أو مبحوث عنه رسميا حسب المادة (329) من قانون العقوبات[107]. وعرفت محكمة الميز العراقية الاختطاف بأنه: " انتزاع المجني عليه من موقعه الطبيعي أيا كان هذا الموقع المتواجد فيه بملئ حريته إلى مكان أخر لم يكن راضيا بوجوده فيه وبتعبير آخر كان قد حصل نقله إلى هذا المكان قسرا ومن غير أن يكون لإرادته أي شيء فيه."31 .

ب- التجنيد في العصابات الإجرامية والجماعات المسلحة: تتلّون التجمعات السكنية بمختلف الأطياف والثقافات، مما يخلق بعض من الإيديولوجيات المتناقضة بين الأفراد، فنجد أصحاب الفكر المتطرف يصطادون الشباب في المياه العكرة، لتجنيدهم في صفوف الجماعات المسلحة الإرهابية، بحيث يتم اختيار الفئات المحرومة، الأمية والجاهلة، والتي تعيش حياة صعبة تجعل منها ناقمة على الدولة، وتمثل هذه العينات فريسة سهلة المنال لجماعات الدعم اللوجستيكي، لضعف عقيدتها الدينية، فتسهل عملية غسل عقولهم وإشباعها بالفكر الجهادي والتكفيري الذي لا يمت بصلة للديانة الإسلامية بشيء. تشكل الأحياء الشعبية، التجمعات السكنية والمدن الجديدة بيئات خصبة لإنشاء جماعات أشرار، أو عصابات إجرامية عادية أو منظّمة التي تسعى في فرض منطقها في كافة الإقليم الجديد، فهي بالأساس كانت تنشط في الأحياء التي ترعرعت فيها، وغالبا ما تتاجر في ترويج المخدرات والمؤثرات العقلية بأنواعها، المتاجرة في المشروبات الكحولية بدون رخصة، الإتجار في الأسلحة البيضاء)القنابل المسيلة للدموع، الخناجر، السكاكين، السيوف...الخ). الإشكال الآخر الذي يؤرق السكان والأجهزة الأمنية يتمثل في التجمعات السكانية، التي تكون مسرحا لحرب العصابات والشوارع

[106] عدلت هذه المواد بموجب قانون رقم 14-01مؤرخ في 04ربيع الثاني عام 1435الموافق 04فبراير سنة 2014المعدل والمتمم لقانون العقوبات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد.07نشرت بتاريخ 16 فبراير 2014.

[107] عدلت هذه المواد بموجب قانون رقم 06-23مؤرخ في 29ذي القعدة عام 1427الموافق 20ديسمبر سنة 2006المعدل والمتمم لقانون العقوبات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 84.نشرت بتاريخ24 ديسمبر 2006.

بين الأحياء المجاورة، فكل جماعة تسعى لفرض سيطرتها وهيبتها في المنطقة، خاصة وأن بعض الأحياء الشعبية تعيش حساسية كبيرة بين بعض العائلات التي تقطن بها، فتجعل من هذه التجمعات بؤر للإجرام والتوتر بارتكاب أعمال العنف العمدية والتخريب...الخ، مما يجعلنا جازمين بأن القائمين على ملفات السكن في الجزائر قد فشلوا في حل الأزمة، بخلقهم مشاكل جديدة في بيئات محافظة بسبب إسكانهم لأفراد الأحياء الشعبية الخطيرة سوية.

ج- الإتجار في الأعضاء البشرية: تكثر جرائم المتاجرة غير المشروعة بالأعضاء الآدمية، وتأخذ من التجمعات السكنية الجديدة مكان مناسب لاصطياد الضحايا، سواء باختطاف الأطفال أو البالغين، ويمارس هذا نوع من الإجرام شبكات منظّمة تختص في انتزاع الأعضاء، الخلايا أو استخراج المواد من جسم شخص على قيد الحياة بدون موافقة صريحة منه، ودون احترام للشروط التي تنظم العملية في قانون حماية الصحة وترقيتها الجزائري، وأقر المشرع الجزائري جملة من الجزاءات لمرتكبي هذه الجناية التي شدد من عقوبتها إذا ارتكبت على قاصر أومن قبل عصابة إجرامية منظمة أو كانت عابرة للحدود الوطنية حسب المادة 303مكرر من قانون العقوبات الجزائري[108].

3.6 الاتجاهات النظرية في تفسير خطر الجريمة وتطبيقاتها وتأثيرها على الامن الحضري.

ملخص : سعى الإنسان جاهدا منذ بدء خلقة إلى إشباع حاجاته وتحقيق أهدافه في إشباع غرائزه المتنوعة ومنها غريزة البقاء. وتدرجت مراحل الإشباع عبر التاريخ من الطرق العشوائية القائمة على المحاولة والخطأ، إلى المحاولات المنظمة والمخططة، وقد تجاوزت عملية تحقيق الإشباع إلى الاعتداء على حاجات الآخرين، مما خلق منظومة غير متوازنة جعلت من القوي يحظى بإشباع أكبر ويحرم الآخرين من الإشباع، فكانت تلك المرحلة أشبه بمرحلة البقاء للأقوى وجعلت الحياة مهددة وغير آمنة، ولكن مع الزمن تطور الإنسان و تشريعاته ونظمه وطرقه لإشباع تلك

[108] ص المشرع على جرائم الإتجار بالأعضاء في المواد من 303مكرر 16 إلى غاية 303مكرر 29من قانون رقم 01-09مؤرخ في 29صفر عام 1430الموافق 25فبراير سنة 2009المعدل والمتمم لقانون العقوبات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد ،15نشرت بتاريخ 08 مارس 2009.

الحاجات ضمن طرق ومسالك اعتبرها مشروعة. وقد تعززت تلك الطرق والتشريعات بمنظومة ثقافية تمثلت في القيم والعادات والأعراف والمعتقدات الدينية.

والمشكلة التي واجهت المجتمعات خلال مسيرتها التاريخية هي قصور ومحدودية الموارد المتاحة في إشباع تلك المتزايدة سواء كانت حاجات اجتماعية أو إنسانية أو مادية أو معنوية، وهذا خلق نوعاً من المنافسة والصراع الاجتماعي، وترتب عليه ظهور أنواع من السلوكيات الانحرافية التي يتبعها الأفراد لإشباع حاجاتهم، لعجزهم عن إشباعها بالطرق المشروعة .

ونظرا لتعقيد الحياة الاجتماعية والسياسية والاختلالات الطبيعية وزيادة الفجوة الطبقية واختلاف القدرات والميول والاتجاهات والفرص المتاحة ، إضافة إلى الاختلافات الفردية والشخصية على مستوى الطموح والذكاء ونماذج التمايز العرقي والطبقي والديني وغياب الفرص المتكافئة أمام الجميع وعجز النظم في توفير العدالة الاجتماعية وضمان الأمن والحرية والعمل والتعليم والغذاء كل ذلك **هدد** الأمن الاجتماعي للتجمعات وهذا يتطلب الجهد الكبير في عملية إدخال تشريعات وتعديل بعض التشريعات القائمة لتوفير الأمن الاجتماعي.

وتظهر التعقيدات الاجتماعية من حيث البناء والوظيفة في المراكز الحضرية بشكل واضح كما أن الاختلالات المترتبة على التعقيدات الاجتماعية مثل التباين الطبقي وانتشار الفقر والبطالة وتباين مستويات الحياة والطموح والتعقيدات الناجمة عن التمايزات العرقية والثقافية جعلت من المدينة تربة خصبة لانتشار العديد من الاخطار و السلوكيات الانحرافية التي تهدد الأمن والأمان الاجتماعي رغم كل جهود الضبط الرسمي الذي تقوم به المؤسسات الأمنية التي أوجدها المجتمع ومما يساعد على تفاقم هذه التعقيدات وقصور عمل المؤسسات الرسمية الأمنية عوامل متعددة منها قصور عمليات التربية والتنشئة والتعليم والإعلام والنظم السياسية، فتقصير المؤسسات الاجتماعية في أداء دورها سهل من عملية الاختلال الأمني وسهل السلوك الإجرامي والانحراف في كل المجتمعات[109].

[109] إبراهيم عبد الرحمن 1985دراسات في علم الاجتماع الجنائي مكتبة دار العلوم الرياض ص111.

ولقد تعددت الاتجاهات النظرية والفكرية في دراسة الأمن الاجتماعي وتفسير السلوكيات غير المشروعة والتي تتمثل بالجرائم والانحرافات نظرا لتعقيد هذه الظاهرة وتعقيد النظم الاجتماعية المختلفة ولكن رغم التنوع والاختلافات في بعض الافتراضات إلا أنها تتفق في خطوطها العامة على بعض الأفكار الرئيسية التي تشير إلى أن البيئة التي تحيط بالفرد سواء كانت بيئة طبيعية أو بيئة "ثقافية اجتماعية" هي المحرك الأساسي للسلوكيات المهددة للأمن وتنقسم تلك النظريات إلى عدة اتجاهات رئيسية من أهمها :

3.6.1**الاتجاه الجغرافي** :

يعتقد أصحاب هذا الاتجاه بوجود ارتباط قوي بين المهددات الأمنية والظروف الطبيعية الجغرافية والمناخية والتغيرات التي تطرأ عليها من خلال التوزيعات المتباينة لمناطق ومعدلات الجريمة.

وأهم ما يسترعي الانتباه في هذا المجال أثر درجات الحرارة وحالة الطقس من رطوبة وأمطار، فبالنسبة لدرجات الحرارة فقد أشار العلماء والباحثون من زمن طويل وعلى رأسهم العلامة العربي ابن خلدون أن المناخ وتقلبات الطقس تؤثر في أخلاق الناس وطبائعهم وأمزجتهم.

كما أن المناخ يؤثر على توفر الغذاء وتوفير الراحة الجسمانية والفكرية ، وعقد في ذلك مقارنة بين أهالي مصر وأهلي مدينة فاس المغربية فذكر أن المصريين مرحين يحبون اللهو وغير قلقين على مستقبلهم[110]. في حين نجد أن سكان المغرب يخزنون قوتهم لسنوات وقلقين على مستقبلهم. أما مونتسكيو في كتابه روح القوانين فقد أشار إلى أثر المناخ على القوانين، وأشار إلى أن معدل الجرائم يزداد في المناطق الحارة ويتناقص في المناطق الباردة[111]، وقد وجد كثير من العلماء الأوروبيين من أمثال كتليه واندريه جيري أن بعض الجرائم المتمثلة بالاعتداء على الأشخاص كانت أكثر شيوعا في الأقاليم الجنوبية الغربية من فرنسا أكثر من الأقاليم الشمالية كما لوحظ أن ازدياد معدلات تلك الجريمة تكون في أشهر الصيف في حين أن معدلات الاعتداء على الأموال

[110] جو ستون بوتول , ابن خلدون ,فلسفته الاجتماعية . ترجمة غنيم عبدون . المؤسسة المصرية للتأليف والطباعة والترجمة والنشر 1964ص 44 –64.

[111] مصطفى الخشاب , علم الاجتماع ومدارسه , مكتبة الانجلو المصرية القاهرة 1977.

تزداد في الأقاليم الشمالية وخصوصا في أشهر الشتاء[112] . وقد توصل الباحثون الأوربيون إلى إيجاد قانون يدعى قانون "الجريمة الحراري" الذي يربط الجريمة والانحراف بالظروف المناخية وقد توصل الباحثون أيضا أن جرائم السرقة والمال تحدث في المناطق الغنية أكثر من غيرها وهذا يرتبط بعدالة توزيع الثروة في المجتمع من حيث تقسيمه إلى فقراء وأغنياء[113]. كما أن منسوب الجرائم يرتفع في المناطق الجبلية عنه في المناطق السهلية وقد أيدت تلك الاتجاهات ما توصل إليه الباحثون الأمريكيون من ازدياد معدلات الجريمة في بعض أشهر السنة أكثر من غيرها وخصوصا أشهر الصيف وهذا يدلل على ارتفاع معدلات الجريمة مع ارتفاع درجات الحرارة، وهذا ينعكس على الولايات المختلفة حسب طبيعة الظروف المناخية، فالولايات الأكثر حرارة هي أعلى في معدلات الجريمة. لقد وجد دكستر أن جرائم الانتحار تزداد في الربيع والصيف وأن جرائم المال تزداد في الجو البارد والطقس الماطر المصحوب بالضباب في حين تزداد جرائم الدم والقتل كلما اقتربنا من خط الاستواء[114].وقد أيدت الإحصاءات المصرية لسنة1961وتوزيعها على أشهر السنة هذا الاتجاه بالنسبة لمعدلات الجرائم وأنماطها[115].

3.6.2الاتجاه البيولوجي:

يرى أصحاب هذا الاتجاه بوجود علاقة وارتباط بين التكوين البيولوجي للإنسان والسلوك الإجرامي ، ويركز أتباع هذا الاتجاه من أمثال سيزار (لومبروزو)، وانريكو فيري، أن السبب الرئيسي للجريمة والانحراف يكمن في التكوين البيولوجي للإنسان. فالمجرمون يشتركون في صفات بيولوجية فسيولوجية معينة مثل شكل وحجم الجمجمة وبناء العضلات وشكل الوجه والأنف والفك

[112] يسر أنور علي وآمال عثمان – الوجيز في علم الإجرام وعلم العقاب . دار النهضة العربية, 1977 , ص 162 – 163

[113] عبود السراج 1985علم الإجرام وعلم العقاب الطبعة الثانية ص 1986-1985.

[114] Brewton Berry and Henry L. Tishler Race and Ethnic relations. Fourth Edition. Houghton Mifflin Company. Boston. 1978.

[115] عبد الرحمن عيسوي . سيكولوجية الجنوح . المعارف بالإسكندرية ص15.

بالإضافة إلى الصفات الشخصية مثل المزاج. وهذا يعني أن شكل وبناء الجسم للمجرمين يختلف عن أشكال وبناء الجسم للأسوياء[116].

لقد أطلق على هذه النظرية اسم النظرية الوضعية لأنها حسب (لومبروزو) وأتباعه قامت على أسس ومعلومات علمية كانت حصيلة البحث والدراسة والخبرة التي توصلت إلى أن الميل للجريمة هو اتجاه موروث وتعود بعض الخصائص الجسمية لهؤلاء المجرمين بصفات الأسلاف أي الإنسان البدائي[117]. وكلما ازداد التشابه بين الإنسان الحالي والإنسان البدائي تزداد احتمالات الإجرام.

ولعلماء البيولوجيا دورُ في تفسير الظاهرة الانحراف والإجرامية فقد دلت الدراسات المتعلقة بالوراثة على وجود كروموسومات ذكرية إضافية في الأشخاص الذين يرتكبون جرائم مثل القتل والضرب والاغتصاب، وبالتالي يذهب هؤلاء الباحثون في تفسير السلوك الإجرامي إلى أسباب وراثية . متناسين أن التكوين البيولوجي قد يكون سببا في صعوبة تكيف الفرد مع البيئة الاجتماعية[118] أكثر من كونها علاقة مباشرة مرتبطة بأفعال إجرامية . وعلى أي حال فإن تفسير الجريمة بعوامل وراثية يقلل من أثر البيئة الاجتماعية التي نشأ فيها الفرد . وقد حاول بعض الباحثين التوفيق بين الاتجاهات البيولوجية والمدرسة الكلاسيكية التي تنادي بالإدارة الحرة للإنسان من أمثال (ماتزا) والذي توصل إلى ما تسمى بالحتمية المعتدلة وهي ان الإنسان ليس مطلق الحرية في الاختيار وفي الوقت ذاته ليس عديم الإدارة فالمجرم ينساق للجريمة بشكل تدريجي . وان نسبة ضئيلة من الأحداث المنحرفين يصبحون مجرمين محترفين[119].

وقد تعرضت هذه النظرية إلى انتقادات كبيرة وكثيرة من قبل العلماء والمفكرين، فيرى فيري في كتابة علم الاجتماع الجنائي(Criminel sociologie) أن هذا الاتجاه عاجز عن تفسير كثير من

---

[116] محمود التوني القاضي . علم الأجرام الحديث , مكتبة أنجلو المصرية1960 . ص 34 – 35.

[117] Enrico Ferri. Criminel sociologie. (Boston little, Borown 1901.

[118] Martin R.Haskell and Lewis Yablonsky . Crime and Delinquency . Bred edition Rand Me Inc nally publishing co. Chicago 1978 . p 567.

[119] Martin R . Haskell and Lewis yoblonsky . Op cit p 576.

السلوكيات المختلفة خصوصا بين الإخوة والأقارب فهناك أشخاص متشابهون بيولوجيا من حيث الشكل والبناء الجسدي بعضهم يرتكب جرائم والآخرون عكس ذلك .

رغم أنهم جميعا يخضعون لمؤثرات بيئية واجتماعية ونفسية واجتماعية متشابه)[120]. وقد اتهم الكثير من العلماء أصحاب هذه الاتجاه بالعنصرية حيث يركز الجريمة على مجموعة معينة من الناس بناءا على ألوانهم وأشكالهم وقد أكد معارضون هذه النظرية على أن الجريمة ذات أسس متنوعة ومعقدة عضوية ونفسية واجتماعية وبالتالي تغير أشكال الجريمة بتغير الظروف المصاحبة في الوقت والمكان والبيئة بمعنى أن الظاهرة الإجرامية ظاهرة نسبية اجتماعية وليست حتمية للأشخاص. وبالتالي فإن الجريمة تخضع لتأثيرات وعوامل أساسية ثلاثة هي: العوامل الشخصية، والعوامل الطبيعية، والعوامل الاجتماعية.

3.6.3 **الاتجاه النفسي:**

يرجع أصحاب هذا الاتجاه السلوك الانحرافي والإجرامي للأفراد إلى طبيعة التكوين النفسي للفرد. وهذا يظهر بشكل كبير في عمليات التنشئة الاجتماعية وأنواع المعاملة والظروف التي يمر بها الإنسان في مراحل طفولته المبكرة، من خلال عملية الثواب والعقاب التي تربى عليها فالأشخاص الذين يتعرضون إلى نوع من التربية القاسية والعقوبة، والأشخاص الذين يمرون في طفولتهم بخبرات قاسية ومؤلمة دون قدرة على مقاومتها يلجؤون إلى كبت هذه الخبرات وهذه القسوة في منطقة اللاشعور، وتكون تلك الخبرات مفعمة بمشاعر الغضب والحقد والكراهية وحب الانتقام. وقد تظهر هذه المشاعر وهذا الكبت لاحقا، حيث يتم تفريغ تلك الشحنات على شكل أنواع من السلوك غير المرغوب به مثل الانحرافات والسلوكيات الإجرامية، وعلى النقيض من ذلك فالأطفال الذين يعيشون حياة سعيدة مرحه تملأ ذاكرته بالخبرات السارة فإنها تختزن في منطقة اللاشعور تنعكس على سلوكيات إيجابية خيرة في مرحلة الكبر

[120] Entrico Ferri, Criminel Sociologie . op cit 1901.

وترى مدرسة التحليل النفسي أن أسباب الإجرام تعود إلى صراعات داخلية ومشاكل عاطفية ومشاعر غير مستقرة من اللاوعي والشعور بالنقص وعدم الكفاية، وفي هذا المجال يمكن القول إن البيئة الحضرية تنمي مثل هذه المشاكل أكثر من غيرها.

ومما يؤخذ على نظرية التحليل النفسي عدم قدرتها على تفسير انحرافات المجرمين العاديين والذين يتعلمون السلوك الإجرامي من الآخرين دون ظهور الأعراض التي تطرقت إليها مدرسة التحليل النفسي. وتأكيد مدرسة التحليل النفسي على أن السلوك ألانحرافي مزود بدوافع إجرامية غريزية يعني عدم جدوى العقوبات الرادعة وعمليات الإصلاح والتأهيل. إضافة إلى إنكارها والتقليل من أثر البيئة الاجتماعية والطبيعية والاقتصادية ينال من أهمية النظرية حيث تركز فقط على السنوات الأولى من التنشئة الاجتماعية علما أن التنشئة الاجتماعية عملية مستمرة في مختلف مراحل العمر للفرد. لقد حاول أنصار نظرية التحليل النفسي من أمثال أبراهام سن[121] من ربط العوامل الوراثية المتأصلة عند الفرد بالبيئة المكتسبة حيث يرى أن السلوك الإجرامي حصيلة الميول الإجرامي المتأصلة مضافا إليها الظروف البيئية مثل وضع الفرد وظروفه وحاصل الجمع مقسوما على نزعة مقاومة الفرد الإجرامية.

$$\text{الفعل الاجرامي} - = \frac{\text{ميول و نزعات الفرد الاجرامية} + \text{وضع الفرد و ظروفه}}{\text{مقاومة النزعة الاجرامية}}$$

3.6.4 الاتجاه الاجتماعي:

ينطلق أصحاب هذا الاتجاه بأن الجريمة والانحراف عبارة عن ظاهرة اجتماعية موجودة في كل المجتمعات وفي مختلف الأزمان، وبالتالي فإنه يمكن تعلم هذه الظاهرة من خلال طرق متعددة

[121] Hassim Solomon , Community Corrections , Holbrook press, Ally and Bacon , Ing. Boston 1976 . p 19.

مثل التقليد والتعليم والاختلاط بالآخرين، وينطبق على تعلمها ما ينطبق على تعلم أي نوع من السلوك الإنساني. ويربط أصحاب هذا الاتجاه الجريمة والانحراف بنوعية النظام الاجتماعي والثقافي السائد، ومدى قناعة الأفراد واحترامهم لهذا النظام. ويدلل الكثير من علماء هذا الاتجاه أن الجريمة والانحراف تزداد مع تحرر الفرد من قيمه الاجتماعية والأخلاقية وعدم الاهتمام بالآخرين وغياب الحس الاجتماعي والمصلحة العامة. بينما يزداد الأمن الاجتماعي في المجتمعات التي تزداد فيها الروابط الاجتماعية القائمة على الاحترام والتعاون، وتحظى الثقافة الاجتماعية باحترام كبير، ويقدرون القيم الأخلاقية والفضيلة التي تعتبر أهم ضابط ورادع داخلي للإنسان لعدم اقتراف أي نوع من السلوك الانحرافي والإجرامي.

ومن أبرز النظريات التي تنضوي تحت هذا الاتجاه هي النظرية البنائية الوظيفية والتي تؤكد على أن **التهديد** الأمني المجتمعي ما هو إلا حصيلة خلل في البناء الاجتماعي وخلل الوظائف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

هذا الخلل يقود إلى عدم تمكن بعض الأفراد والجماعات من تحقيق إشباع حاجاتهم وتحقيق أهدافهم وطموحاتهم بالطرق التي حددتها الأنساق الاجتماعية مما يدفعهم إلى تحقيق ذلك بطرق غير مشروعة وغير مقبولة، فالأشخاص الذين يرغبون في تحقيق الثروة والمكانة الاجتماعية بالطرق القانونية المشروعة ولكنهم يفشلون في ذلك، ويلجؤون إلى طرق ملتوية وسلوكيات غير مشروعة مثل السرقة والتزوير والاحتيال وحتى القتل[122].

ويرى ميرتون[123] أن الجريمة تحدث عندما يحصل تعارض وتصارع بين الأهداف والطرق المشروعة لتحقيقها. فبؤرة الاهتمام بالأمن الحضري تنبع من الأهداف والطموحات الكبيرة التي تعززها حياة المدينة وعدم القدرة على تحقيق هذه الأهداف، ويكون ذلك بصورة أوضح من خلال الأحلام والطموحات التي يحملها الأفراد في عملية التحضر والانتقال إلى المدن لتحقيق ذلك ، وعند الفشل في الوصول إلى تلك الأهداف أو بعضها فإن الأفراد والجماعات تسعى بكل السبل

[122] السراج 1981طبعة 1ص 309.

[123] Merton. R (1961) Social theory and social structure .Free presse, ppb-160.

والوسائل غير المشروعة لتحقيق ذلك مما يرفع من معدلات الجريمة بين السكان الجدد في المراكز الحضرية مقارنة بالسكان الأصليين.

1.1. الاتجاه الاقتصادي:

أما الاتجاهات الاقتصادية عند أصحاب هذا المذهب فإنها تحاول تفسير الاختلال في الأمن المجتمعي من خلال وجود اختلالات في النظام الاقتصادي وإفرازاته، من انعدام المساواة والظلم والحرمان، الأمر الذي يؤدي إلى خلق جو من الحقد والكراهية بين المحرومين وبين المالكين ، كذلك بين المستغلين وبين من يتم استغلالهم، وتشير العديد من الدراسات في مجال الجريمة والانحراف ان انعدام الأمن الاجتماعي والسياسي وتدني مستويات المعيشة وانتشار الفقر والبطالة والحرمان والمجاعة من العوامل الهامة التي تسهم مساهمة فعالة في انتشار الجريمة والانحراف وتهديد الأمن الاجتماعي وتنذر بتهديد المجتمعات، ومن أبرز تلك الدراسات التي تناولت تلك العوامل الدراسة التي أجراها (بونجر) في أوروبا، حيث كشف عن وجود علاقة وثيقة وطردية بين الإجرام والانحراف وتدني الظروف الاقتصادية والتفكك الأسري[124].

ويرى أن أنماط السلوك الانحرافي وخصوصا الموجه ضد الممتلكات يعود مباشرة إلى الفقرة الموجود في المجتمع والذي يعود أساسا إلى المنافسة غير العادلة التي يتبناها النظام الاقتصادي، والحل يكمن في نظره في إعادة تنظيم وسائل الإنتاج وتطوير المجتمع.

فالميول الأنانية في نظر (بونجر) وحدها غير كافية لجعل الفرد مجرما وإنما بحاجة إلى بيئة حاضنة، وتتمثل هذه البيئة في النظام الاقتصادي والتشريعات المرتبطة به إن آراء (بونجر) هي عبارة عن افتراضات بحاجة إلى مزيد من الدراسة لربط الجريمة بالفقر ، كما أن المجتمعات قامت بالعديد من الخطوات لحل مشكلة الفقر ومع ذلك استمرت معدلات الجريمة بالارتفاع.

[124] Binger W, Criminology and Economic condition. Translated by Henry Horton, Boston, Little Brown.

وقد أيد جوردن وجهة نظر بونجر حيث ربط الجريمة بانخفاض الأمن الاقتصادي وقد أعطى أدلة على أهمية العامل الاقتصادي في عرضه لجرائم الجيتو (الأحياء الفقيرة) والجرائم المنظمة وهي الجرائم التي يزداد الطلب عليها وتعطي مردود مرتفع جدا مثل القمار والبغاء، ثم جرائم الشركات والمؤسسات التي تقوم بالأعمال غير المشروعة لتحقيق أكبر عائد من الأرباح.

3.6.5 علاقة الجريمة بالبيئة العمرانية:

لقد ظهر اتجاه حديث في ربط الجريمة بطبيعة المدينة العمرانية وتخطيطها ويميل كثير من علماء الايكولوجيا إلى تقسيم المدن إلى عدة مناطق، لكل منطقة صفاتها وميزاتها تربط ذلك بمعدلات الجريمة وأنواعها ، ومن هذه المناطق[125].

1. منطقة المركز وهي المنطقة الحيوية التي تعج بمختلف الأنشطة السكانية والتجارية وتتميز بازدحامها وتضم معظم المؤسسات والشركات ، وأشد ما يكون ازدحامها نهارا وغالبا تكون هذه المنطقة غير مرغوبة بالسكن.

2. المنطقة الانتقالية والتي يتصارع فيها النمط السكني مع النمط الصناعي التجاري وهي مناطق مكتظة أيضا وغالبا ما يسكنها الفقراء أو أنصاف الفقراء.

3. المنطقة السكنية وهي مناطق سكن العمال والموظفين وتكون على شكل أحزمة تحيط بالمؤسسات والمصانع.

4. المنطقة السكنية لأبناء الطبقة الوسطى والعليا وهي أفضل من سابقاتها حيث توجد المهن الحرة والمكاتب ومعظم أفرادها نالوا قسطا من التعليم.

5. مناطق الضواحي ، مناطق سكن للطبقات الغنية وهي مناطق مخططة غير مزدحمة يتنقل أفرادها إلى المدينة بسياراتهم الخاصة.

[125] Allen E.Liska , Perspectives on Déviance , Prentice – Hall Inc. Englewood ,New Jersey, 1981

ومن خلال ربط الجريمة بهذه الأنماط فقد اتضح أن معدلات الجريمة تكثر في النمط الأول والثاني والتدرج بعد ذلك حتى تصل أدنى مستوياتها في مناطق الضواحي . كما أشار بيرجس أن هذا التقسيم ليس حتميا في كل المدن لكن لكل مدينة ظروفها وأوضاعها وطبيعة تكوينها وبالتالي فإن عملية تقسيم المدينة وتخطيطها تعطي دلالة ومؤشر على محاولة فهم الجريمة ومعدلاتها وأنواعها وعلاقة ذلك بالتخطيط . ويعتقد الكثير من علماء الايكولوجيا بأن تزايد أعداد سكان المدن نتيجة للهجرات يعرضها إلى تغيرات اجتماعية سريعة ومفاجئة وغالباً ما تكون هذه التغيرات سببا في ارتفاع معدلات الجريمة وإضعاف الأمن الحضري[126].

ويحاول فريق آخر تفسير تهديدات الأمن الحضري من خلال التركيز على الاختلافات الثقافية، في الصراع بين الثقافة العامة والثقافية الفرعية إذ أن المجتمعات تتكون من جماعات مختلفة التكوين من حيث العرق والدين والطبقة واللون ومكان الإقامة كل منها تختلف في المصالح والقيم والمستويات الاقتصادية والاجتماعية. وهكذا يضعف الأمن الاجتماعي عند إحساس مجموعة بوجود نوع من التمايز أو الظلم أو الحرمان وعدم تكافؤ الفرص بينهم وبين الآخرين في تحقيق إشباع حاجاتهم وطموحاتهم، فإن ذلك يدفعهم إلى تحقيق تلك الأهداف والطموحات بالطرق غير المشروعة خصوصا من خلال السلوك لانحرافي والإجرامي، وبالتالي فإن أصحاب هذا الاتجاه يؤكدون أن الجريمة لا تحدث في فراغ اجتماعي بل هي وليدة الظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية السائدة في المجتمع فاختلال الأمن الاجتماعي ناجم عن خلل في النظم ولأنساق الاجتماعية والثقافية، فالمراكز الحضرية تمثل فسيفسائية ثقافية نظرا للهجرات المتنوعة من بيئات اجتماعية اقتصادية وثقافية مختلفة ما يخلق نوعاً من عدم التعايش والتوافق والتكيف بين تلك الجماعات مما يزيد من حدة الصراع الثقافي والاجتماعي والاقتصادي. وهذا يخلق نوعا من عدم الاستقرار والتجانس ويهدد النظام العام والأمن الاجتماعي في تلك المراكز، وبالتالي فإن معدلات الانحراف والإجرام تتزايد في بعض الأحياء في المدن دون غيرها وغالبا ما تتميز تلك الأحياء بالضواحي والتي يقطنها معظم المهاجرين الجدد أو الأحياء الفقيرة حيث يتصارع الناس على

126 Allen E . Liska. Opt cit.

إشباع حاجاتهم إضافة إلى أن التركيب المورفولوجي لتلك الأحياء يلعب دورا كبيرا في زيادة أو نقصان معدلات الجريمة. كما أن عدم الاستقرار والأمن الاجتماعي ناجم عن تباين الخصائص والمهارات والقدرات والإمكانيات بين قاطني المدن، إن انفتاح المدينة وضعف العلاقات الأسرية والقرابة وتأثير الإعلام جعلت من السلوك لانحرافي ظاهرة تلازم المدن أكثر من غيرها[127].

3.6.6دور التخطيط العمراني في الحد من الجريمة :

ان الجهود التي يبذلها المخططون العمرانيون في تصميم شبكة الشوارع والمناطق السكنية وتنظيم استعمالات الأرض المختلفة في المدينة (سكنية، تجارية، صناعية، ترفيهية، ثقافية، وغيرها) تشكل جزءا ضئيلا إزاء النواحي الاجتماعية والفلسفية والروحية التي يجب أخذها بالاعتبار عند إعداد المخططات الأساسية للمدن، حيث ان تحقيق الأمن وهدوء البيئة الاجتماعية في المدينة يحتل حيزا مهما في أعمال وممارسات تخطيط المدينة أو إعادة تخطيطها وبنائها التي تؤكد على ضرورة توفير بيئة مادية واجتماعية مستقرة بعيدة عن الاضطراب الاجتماعي واختلال الموازين فيها، والتي يستطيع الإنسان من خلالها ان يتمتع ببيئة ذات مواصفات نوعية جيدة وبالصحة والسلامة والسعادة، وذلك لان التخطيط هو جزء من برنامج اجتماعي أوسع هو المسؤول المباشر عن توفير القاعدة المادية لحياة اجتماعية أفضل بواسطة توجيه المفاهيم والمعايير التخطيطية توجيها يخدم ويساعد على حفظ الامن، وبالتالي الوصول الى نماذج تخطيطية للمدينة أو للمنطقة السكنية وتوظيفها لأغراض الخدمات الأمنية وللحد من مسار حركة الجريمة والتي تعتبر العنصر الرئيس المخلخل للأمن الاجتماعي، وكذلك معالجة الثغرات الامنية الموجودة في المخططات الأساسية للمدن أو المناطق السكنية القائمة وبما يعمل على انخفاض معدلات الجريمة.

فالمدينة ينبغي ان تكون المكان المناسب لاجتماع الكائنات الإنسانية، فإذا كان كيان المدينة العام ومفهومها موجهين بحيث يعملان على تعزيز شتى أنماط المجتمع الإنساني فتعد تلك المدينة آنذاك مؤدية لغرضها، حيث ان هدف تخطيط أية مدينة هو خلق بيئة عمرانية واجتماعية متوازنة

[127] محمد عارف , الجريمة في المجتمع . نقد منهجي لتفسير السلوك الإجرامي . 1981.

مطمئنة يتوفر فيها السكن الملائم للإنسان والعمل الذي ينسجم مع رغبات الإنسان واحتياجاته والبيئة البشرية التي توفر له شروط الاستمتاع والتسلية وتبعده عن التوتر والاضطراب ورد الفعل. أما إذا فقدت المقومات الاجتماعية والفلسفية والروحية والمدنية لمفهوم المدينة أي حصول خطأ في تخطيط استخدامات الأرض وسوء توزيع النشاطات والوظائف الحضرية في المدينة سيؤدي حتما الى وقوع نتائج مؤذية للمجتمع الحضري قد تسبب في انهيار عناصر النظام الأمني فيه، خاصة إذا توفرت شروط مساعده على ذلك. ومن ذلك نرى ان خطة المدينة والقرارات التي تتعلق باستخدامات الأرض فيها لا بد ان يستوعب مفهوم امن المدينة إدخال العناصر الاجتماعية والإنسانية والأخلاقية لأن أمن المدينة يعني في الواقع استقرار الفرد والمجتمع وسعادته وراحته، مما يجعل من سكان المدينة مواطنين صالحين. وهذا هو هدف مهم وأساس من عملية تخطيط المدينة[128].

لقد عرف المجتمع الإنساني الجريمة منذ بدء تكوينه، ومنذ ذلك الوقت عرف المجتمع الإنساني الخير والشر، الفضيلة والرذيلة، السلوك السوي والمنحرف، وعمت الجرائم بصورها وإشكالها كافة في كل المجتمعات، وحلم أفلاطون وأرسطو ومن بعدهما الفارابي بمدن فاضلة ينتفي منها الإثم والشر وبقي حلم بمخيلتهم فقط لأنه غير ممكن التحقيق وفوق طاقة البشر.

وكانت الجريمة ولا تزال محور اهتمام الفلاسفة والأطباء وعلماء الاجتماع والنفس والقانون والاقتصاد والتخطيط، وبالتالي تنوعت واختلفت وجهات النظر بشأن تفسير السلوك الإجرامي. وهناك أساليب تخطيطية وتصميمية للمناطق السكنية لها دور مهم ووثيق في موضوع الجريمة، ولكن معظم البحوث التي عالجت ظاهرة الجريمة والأمن اقتصرت على دراسة الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والمادية والسياسية لها، ولم تولي جوانب التخطيط العمراني الاهتمام الكافي.

فالتباين الاجتماعي وتعارض المصالح الاقتصادية ينعكسان بطريقة أو بأخرى من خلال التركيب العمراني للمدينة. فمعرفة تركيبة المدينة بأبعادها الاجتماعية والاقتصادية والعمرانية تساعد كثيرا

[128] كمونه، حيدر عبد الرزاق، العلاقة بين ظاهرة التحضر والجريمة، وزارة الثقافة والاعلام، دار الشؤون الثقافية، بغداد،1997.

في رسم السياسات الوقائية والعلاجية للأمراض والمشكلات الاجتماعية. فدراسة التركيب الاجتماعي الاقتصادي والتنظيم المكاني وانعكاساته العمرانية للمناطق السكنية أمر لا غنى عنه لفهم المدينة والتعامل مع ابرز مشكلاتها الاجتماعية الجريمة بعلمية وموضوعية.

ويمكن تلخيص أهم العوامل التخطيطية والتصميمية للمناطق السكنية المرتبطة بالجريمة على النحو التالي[129]:

1-*وضوح المنطقة السكنية وسهولة الدخول إليها*: إن الجريمة عبارة عن مفهوم سلوكي، وهناك عدة عوامل تعزز هذا السلوك وتمهد الطريق لارتكاب الجريمة ومن تلك العوامل هي وضوح المنطقة وسهولة الدخول، ويمكن اعتبار تلك المنطقة واضحة ومتميزة بالنسبة لسكانها والى من هم يسكنون خارجها عندما تضم عدة خدمات ومرافق تجذب العديد من الأشخاص إليها سهلة دون ضوابط. والمنطقة السكنية التي تسمح بسهولة الدخول إليها توفر بذلك فرصة جيدة للمجرم حيث تجعل الكثير من الأهداف المهمة مكشوفة لهؤلاء مما تمنح المجرم فرصة في التعرف عليها وتحديد أهدافه لارتكاب الجريمة.

2-*الاختلاط في استعمالات الأرض*: إن تنوع العقارات والمباني يساعد على جذب أعداد كبيرة من الناس للقيام بعدة أنشطة وممارسة مختلف الفعاليات الوظيفية والتجارية والتسويقية، ويمكن ان يتغلغل مع هذه الأعداد عدد من المنحرفين وذوي النفوس الضعيفة الذين قد يندفعون الى ارتكاب جرائمهم في تلك الأهداف المهمة التي يرتادها الناس والمكشوفة لهم، حيث تتوفر لديهم فرصة ممارسة أعمال السرقة والجرائم الأخرى، ومن ثم الانسحاب والاختفاء بسهولة لما يتوفر في مثل هذه المناطق ذات الاستعمالات المختلفة من الفعاليات ووسائط نقل وأماكن متعددة. مثل المقاهي والمكاتب والمحال وغيرها وكلها تساعد على اختفاء السارق من خلالها. وهذا ما أكده العديد من الباحثين (المخططين الحضريين) في دول العالم المختلفة، على ان أعلى نسبة من ارتكاب الجرائم تحدث في مثل هذه المناطق، وان الشكل العمراني يمثل احد عوامل إتاحة الفرصة لوقوع الجريمة أو منعها.

[129] حامد، فهمي السيد، المسائل الاجتماعية في الإسكان والتخطيط الحضري، مطبعة الأهرام، القاهرة، 1997.

3- *شبكة الشوارع في المدينة*: تمتلك الشوارع في المدينة ايجابيات كثيرة كأماكن تسهل عملية تنقل المركبات وحركة السابلة من خلال وجود الأرصفة.

وهناك عدة سلبيات في الشارع والتي قد تعرض أرواح الناس للخطر. ففي بعض المناطق السكنية في المدن الأمريكية يمتنع الناس عن التجوال في الشوارع ليلا خوفا من التعرض الى هجوم واعتداء المخربين، ان نظم الشوارع تشكل عاملا مهما مرتبطا بوقوع الجريمة، فقد يكون عامل فرصة لوقوع الجريمة أو عامل ردع.

فمثلا الطرق غير النافذة تكون الغاية منها هو توفير دخول هادئ لسكانه، وان تخطيط وتصميم هذه الطرق بالشكل الذي يوفر عنصر المراقبة الذاتية يجعل من الصعب بالنسبة للمجرمين تأدية نشاطاتهم الإجرامية. ومن خلال ذلك نرى ان عملية تخطيط وتصميم شبكة الشوارع للمناطق السكنية لها دور كبير في الحفاظ على أمنها وراحة ساكنيها، وباستطاعة كل شخص ملم بعملية التخطيط والتصميم الحضري ان يعمل على السيطرة والمحافظة على امن المناطق المراد تصميمها بدراسة نماذج الشوارع دراسة عملية دقيقة تتماشى مع التطور العلمي والتكنولوجي وتعمل على القضاء على الجريمة من خلال وضع نماذج للشوارع الداخلية للمناطق السكنية تحد من العمليات الإجرامية وتجعل من المناطق السكنية أكثر استقرارا وأمنا.

4-*الإنارة*: يعتبر تخطيط استخدام الإنارة من وسائل السيطرة على الجريمة والتي تدخل ضمن تخطيط الموقع، حيث ان وجود الإنارة الوقائية داخل المنطقة السكنية واستخدامها في الشوارع والمتنزهات وغيرها من المناطق المفتوحة سوف تعمل كرادع سيكولوجي للمجرم وتفشل جميع محاولاته وربما تمنعه من مجرد التفكير في سرقة الموقع أو اقتحامه، حيث لا يرغب الأشخاص المتطفلون من اقتحام المنطقة التي تتمتع بإنارة جيدة ولا يرغب بإجراء أية محاولة خوفا من ان يكون مراقبا. وقد قام (James TIEN, 1973) بدراسة حول إنارة الشوارع، حيث درس تأثير إنارة الشوارع ليلا على معدلات حدوث الجريمة فيها، ومن خلال استمارة الاستبيان والمسح الميداني وتقارير الشرطة والأسئلة الموجهة الى سكان الشوارع المظلمة والتي جددت

إنارتها، فقد تبين ان شعور السكان بالخوف من الجريمة قد تناقص بشكل كبير، وان محلاتهم السكنية المنورة ليلا أصبحت أكثر أمانا، حيث هجرها المجرمون وانتقلوا الى مناطق سكنية أكثر عتمة. ان هذه الدراسة قد توصلت الى العديد من النتائج المهمة مما دفع بالحكومة الأمريكية التي تبني هذه الدراسة واعتماد نتائجها في برامج مكافحة الجريمة من خلال تصاميم البيئة.

5-*البيئة السكنية*: من المعروف أن البيئة السكنية هي مجموعة العوامل الطبيعية والمستحدثة التي يعيش فيها الإنسان، وتترك أثرا في صحته ومعاشه وإنتاجه. وان البيئة العامة مكملة للبيئة السكنية فهي تشمل المرافق العامة والملاعب والخدمات الضرورية فضلا عن المتنزهات وتشجير الشوارع والطرقات وغيرها من الوسائل التي تزود المجتمع بمتطلبات الترفيه اللازمة. ان المسكن والبيئة السكنية المحيطة يكونان الإطار المادي الذي يشبع فيه الإنسان أكثر حاجاته، فمن خلال المسكن يكون التفاعل الاجتماعي ضمن إطار البيئة السكنية بما تتضمنه من مبان أو فضاءات ومرافق وخدمات وشوارع وساحات وحدائق وأسواق وأماكن ترويحية.. الخ. لذلك كان توفير المسكن الصحي الملائم والمحيط السكني المدروس الذي يراعي العادات والمعايير والتقاليد الاجتماعية من الأمور المهمة والواجب توفرها في السياسات الإسكانية للدول. وان أهداف التخطيط يجب ان تكون رفاهية الإنسان.. وليس الاهتمام فقط بتشييد المباني وتخطيط الأحياء والخدمات بل يجب ان يهدف التخطيط الحضري الى إقامة البيئات السكنية المدروسة والملائمة صحيا، واجتماعيا واقتصاديا لفئات مختلفة من الأفراد والتي تمكنهم من إشباع احتياجاتهم الأساسية البيولوجية والسيكولوجية والاجتماعية لكي يؤدوا أدوارهم المختلفة بنجاح، حيث يستطيعون النمو ليسهموا في بناء وتطور مجتمعاتهم. ومن ذلك نرى من الضروري على المخططين العمرانيين الاهتمام بالبحوث المتعلقة بخصائص ومواصفات البيئة السكنية التي تستطيع أكثر من غيرها ان تنمي قدرات الأفراد الذين يعيشون فيها، ويقوي تفاعلهم الاجتماعي واتصالهم بعضهم ببعض وانتمائهم الاجتماعي ويقلل من الشعور بالعزلة والفردية والضياع.

6-*الشكل العمراني*: ان الشكل العمراني يمثل احد العوامل التي تتيح الفرصة لوقوع الجريمة أو تمنعها فهو يمثل مجموعة من العناصر مثل شكل الأبنية، تخطيط الموقع، الفضاء الخاص أو شبه الخاص الفضاء العام وعوامل أخرى.

7-*الكثافة السكنية والإسكانية*: ان الكثافة السكانية هي احد العوامل التخطيطية المهمة المثيرة للجدل وذلك لارتباطها بوقوع الجريمة. واغلب العلماء الاجتماعيين والمخططين العمرانيين يؤمنون بان الكثافة والازدحام مرتبطة ارتباطا تاما بوقوع الجريمة، حيث ينظرون الى المناطق السكنية المزدحمة على أنها مناطق ذات معدلات عالية للجريمة. ويعتبر المخططون العمرانيون ان الكثافة السكانية والإسكانية من المواضيع الأساسية والمهمة، حيث لها أهمية كبيرة في تهيئة بيئة سكنية.

صالحة ومريحة لمعيشة الإنسان، كما أنها مهمة في القضاء على المشكلات التي تعانيها المدن الكبيرة وخاصة مشكلات السكن وما يترتب عليها من آثار اجتماعية واقتصادية وصحية.

ان الحاجة للأمن هي من الحاجات الإنسانية الموغلة بالزمن والتي ما زال الإنسان يسعى جاهداً للحصول عليها ليتسنى به الحصول على حياة سعيدة هنيئة آمنة، فلو نظرنا الى الامن الاجتماعي داخل المناطق السكنية لوجدنا ان الكثير من الأشخاص يحددون بعض الشروط الرئيسة الواجب توافرها عند اختيارهم سكناً ما أو الانتماء الى محلة سكنية معينة. ومن بين تلك الشروط هو مدى مقاومة تلك المنطقة للجرائم ونوع المشكلات الاجتماعية التي تتعرض إليها ومدى استتباب الامن فيها. ومن خلال ذلك يمكن توظيف عملية التخطيط لخدمة أهداف الامن الاجتماعي وبالتالي خدمة المجتمع والتخلص من الانحرافات والعمليات الإجرامية بمعالجتها قبل وقوعها.

ولن يتم ذلك إلا بواسطة وضع تصاميم للمناطق السكنية تهدف لإزالة وتقليل العوامل المخلخلة

وتأكيد العوامل الساندة. وبهذا فأن للمخطط الحضري دوراً في عملية المحافظة والمشاركة لخدمة المواطن في توفير الراحة والأمان والاستقرار له[130].

[130] احمد ربايعه 1985أنماط الجريمة في المجتمع الأردني وأشكال توزيعها. دراسات مجلد 102عدد11.

الفصل الثالث

عرض منطقة الدراسة (وهران)

4. الفصل الثالث : عرض منطقة الدراسة (وهران)

4.1 دراسة تحليلية لمدينة وهران.

مقدمة : يقدم هذا الجزء نظرة عامة حول مجموعة وهران، من أجل تحديد خصائص مساحتها وتطورها وإمكاناتها واحتياجاتها.

ستقدم هذه الخطوة عرضا علميا على المجموعة لفهم طريقة الفضاء الحضري لمدينة وهران ، وأشكال الانتشار ومحتوياتها .

ازدهرت وهران في مساحة صعبة للتغلب عليها. تتميز المجموعة الوهرانية بالتعقيد الكبير لمنظمتها المادية، بالإضافة إلى التغييرات الاجتماعية التي وضعت تطورها في لحظات مختلفة من تاريخها. هذه التطورات الاجتماعية المكانية لها آثار على الحياة الحضرية.

حيث تطورت هذه المجموعة ، في العقود الثلاثة الماضية، تطور كبير ، مما ولد تكوين حضري جديد.

وتغطي الآن مساحة إجمالية قدرها 278.02 كيلومتر مربع أو 13.15٪ من الولاية ، البالغ عدد سكانها 1.064.400نسمة[131] ، تمثل 73.24٪ من الولاية مع كثافة متوسطة قدرها 3828 نسمة/كلم².

[131] الكتاب الإحصائي السنوي للجزائر ، المجلد رقم 03 ، مكتب الإحصاء الوطني ، وهران. طبعة 2014 ، ص 44.

4.2 عرض منطقة الدراسة:

خريطة رقم 01 : تمثل الحدود الاقليمية لولاية وهران

- **المصدر : من اعداد الباحث.**

4.2.1موقع وهران:

تحتل ولاية وهران، لوحة على قلب غرب الجزائر على حافة الشاطئ الجنوبي لحوض الجزائر بروفنسي Provençal، وهي تقع في شمال غرب الجزائر على بعد432 كم غرب العاصمة الجزائر.تقع المدينة في الجزء السفلي من الخليج المفتوح إلى الشمال في خليج و يسيطر على الجهة الغربية جبل مرجاجو الذي يصل ارتفاعه إلى 429 متر، من قبل هضبة مولاي عبد القادر الجيلاني ويحدها في الجنوب الغربي سبخة وهران الكبيرة Sebkha على حدود إقليمية وتم تحديدها بموجب القانون رقم 09/84 من 04 فبراير 1984 بشأن التنظيم الإقليمي على النحو التالي:

- الشمال البحر الأبيض المتوسط.
- الجنوب الشرقي من قبل ولاية معسكر.

- الغرب من قبل ولاية عين تيموشنت.
- الشرق من قبل ولاية من مستغانم .
- الجنوب من قبل ولاية سيدي بلعباس.

2.1 الاطراف المحيطة بتجمع وهران مباشرة:

تتكون ولاية وهران إدارياً من 26 بلدية و 09 دوائر ، تبلغ مساحة الولاية 2،114 كيلومتر مربع، وتتكون من أربعة (04) مجموعات، وتحتل وهران والسينية وسيدي شحمي وبير الجير مساحة 278.02 كيلومتر مربع، أي 13.15٪ من مثيلتها في الولاية وعدد سكانها 1.064.400 نسمة[132] ، وتمثل 73.24٪ من الولاية بمتوسط كثافة 3828 نسمة / كم 2.

خريطة رقم02 : تمثل المجموعة الاقليمية والضواحي المباشرة لمدينة وهران.

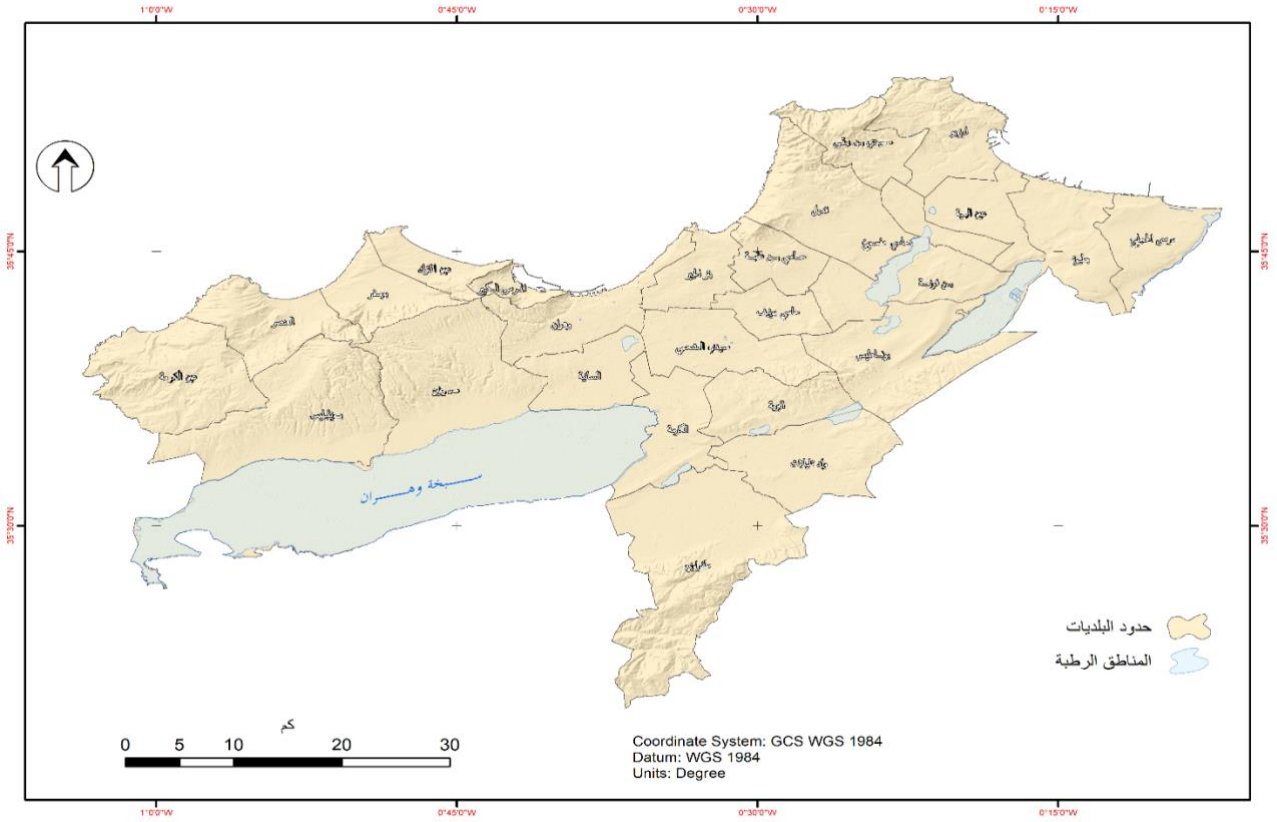

•المصدر : من اعداد الباحث.

[132] الكتاب الإحصائي السنوي للجزائر ، المجلد رقم 03 ، مكتب الإحصاء الوطني ، وهران. طبعة 2014 ، ص 44.

4.3 تعريف منطقة الدراسة (مدينة وهران)

4.3.1نبذة تاريخية عن مجمعة وهران.

مجمعة وهران التابعة لولايتها تتواجد في الغرب الجزائري وعاصمتها هي مدينة (بلدية) وهران.

تحدها كل من مستغانم شرقا، و معسكر من الجنوب الشرقي، و سيدي بلعباس من الجنوب الغربي و ولاية عين تموشنت غربا.

تتربع على مساحة مقدرة بـ2121 كم² بعدد سكاني يقدر بـ 1454078 نسمة سنة 2008[133].

تقع ولاية وهران في غرب الجزائر و تنحصر بين خطي طول 0°و 2° إلى غربه و خطي عرض 35°و 36°شمال خط الاستواء .كانت في مطلع العصر الحديث تتربع على مساحة واسعة خلال حكم العثماني بالجزائر وتسمي بايلك الغرب حيث تمتد من شرق مدينة الشلف (الأصنام سابقا) إلى حدود المغرب الأقصى غربا و إلى أقاصي الصحراء جنوبا, و تقلصت جنوبا في فترة الاحتلال الفرنسي إلى حدود منطقة الساورة.

أثناء فترة الاستعمار الفرنسي كانت عمالة (ولاية) وهران تضم جزءا كبيرا من الغرب الجزائري. و بعد استقال الجزائر أصبحت مقسمة إلى 15عمادة ولاية.

في سنة،1974 تم استحداث تقسيمات جديدة مع تغيير التسمية من عمالة إلى ولاية و استقر عددها حتى سنة 1983على 31ولاية. وفي سنة ،1984 تم استحداث 16واية جديدة (من – 32البيض إلى –48غليزان) مع احتفاظ الولايات القديمة بترقيمها السابق المستعمل حتى سنة 1983م.) مع كل تقسيم جديد كانت مساحة ولاية وهران تتقلص لفائدة ولايات جديدة حتى بلغت ما هي عليه اليوم.

أما فيما يخص بلدية وهران و التي هي ميدان الدراسة فهي تقع على خليج وهران في غرب البحر الأبيض المتوسط، ظلت بلدية وهران منذ عقود عديدة و لا تزال مركزا اقتصاديا وميناءا بحريا هاما.

[133] حوصلة إحصائية 1962-2011, ص39

يحدها خليج مفتوحة من الشمال و جبل مرجاجو وهضبة مولاي عبد القادر الكيلاني غربا، و من الجنوب السانية و من الشرق كل من بلدية بئر الجير و سيدي الشحمي، يقع تجمع المدينة (بلدية)على ضفتي خور وادي الرحي و المسمى الآن وادي رأس العين. بلغ عدد سكان البلدية 852000نسمة خلال سنة 2009.

4.3.2تعريف مدينة وهران :

وهران و تنطق باللهجة المحلية *وهرن* , الملقبة بالباهية و هي ثاني أكبر مدن الجزائر بعد العاصمة[134], وإحدى أهم مدن المغرب العربي.

مدينة وهران هي واحدة من مدن الجزائر التي تأسّست في العام 903م، ومعنى اسمها الأسد، وتتبع إداريّاً إلى ولاية وهران، وتقسّم إداريّاً إلى اثنا عشر حيّاً هما: حيّ المقري، والصديقيّة، والمنزه، والعثمانيّة، وبوعمامة، ومحي الدين، والبدر، والسعادة، والحمري، والهواريّ، والأمير، كما كان اسمها قديماً مدينة إيفري ومعناه الكهف، وأيضاً لقّبت باسم الباهية.

4.3.3الموقع و المساحة:

تقع في شمال غرب الجزائر على بعد 432 كيلومترا عن الجزائر العاصمة , مساحتها 2.121 كيلومتر مربع .

مطلة على خليج وهران في غرب البحر الأبيض المتوسط، ظلت المدينة منذ عقود عديدة ولا تزال مركزا اقتصاديا وميناءً بحريًا هامًا ، و يحدها من الشمال خليج مفتوح و من الغرب جبل مرجاجو (420 متر) وهضبة مولاي عبد القادر الجيلاني و يقع تجمع المدينة على ضفتي خور وادي الرحي (جمع رحى) المسمى الآن وادي رأس العين.

[134] « La Clé d'Oran : Guide touristique 2010. SPOT. EDITIONS. Oran, 2010.

4.3.4السكان :

بلغ عدد سكان البلدية 852,000 نسمة في عام 2009 في حين يبلغ عدد السكان في سنة 2019 1.468.642 نسمة[135].

تقع مدينة وهران في دولة الجزائر العربية، وتحديداً في المنطقة الشمالية الغربية من البلاد، حيث تبعد أكثر من أربعمئة كيلومترٍ تقريباً إلى الغرب من مدينة الجزائر العاصمة، كما أنّها تقع على الشريط الساحلي المطل على مياه البحر الأبيض المتوسط، وهي فضلاً عن ذلك قريبة من عدد من المدن الجزائرية الهامة؛ كسيدي بلعباس، وسعيدة، إلى جانب قربها من الحدود المغربية الجزائرية.

4.3.5الجغرافيّة و السكان :

تحتلّ وهران المرتبة الثانية من حيث المساحة من بين المدن الجزائريّة، إذ تبلغ مساحة أراضيها 2.121كم²، وتقع فلكيّاً على خطّ طول 0.63306 درجة شرق خطّ جرينتش، وعلى دائرة عرض 35.69694 درجة شمال الاستواء، وتقع جغرافيّاً في الجهة الشماليّة الغربيّة من الجزائر، ويحدّها كلٌّ من هضبة مولاي عبد القادر الكيلاني، والبحر الأبيض المتوسّط، وخليج مفتوحة، وجبل مرجاجو، وسبخة الملحيّة، وخليج وهران، أمّا مناخها فهو مناخ متوسّطي معتدل مشرق في فصل الشتاء، وجافّ في فصل الصيف. أمّا من الناحية السكانيّة فحسب إحصائيات عام 2010م بلغ عدد سكّانها 852.576 ألف نسمة، ويتكوّن المجتمع السكانيّ فيها من مجموعة من الأعراق كالشرقيين الأوسطيين، والأوربيين، واللبريين، وسكان جنوب الصحراء.

[135] Géographie et climat d’Algérie

خريطة رقم 03 : خريطة طوبوغرافية لمدينة وهران.

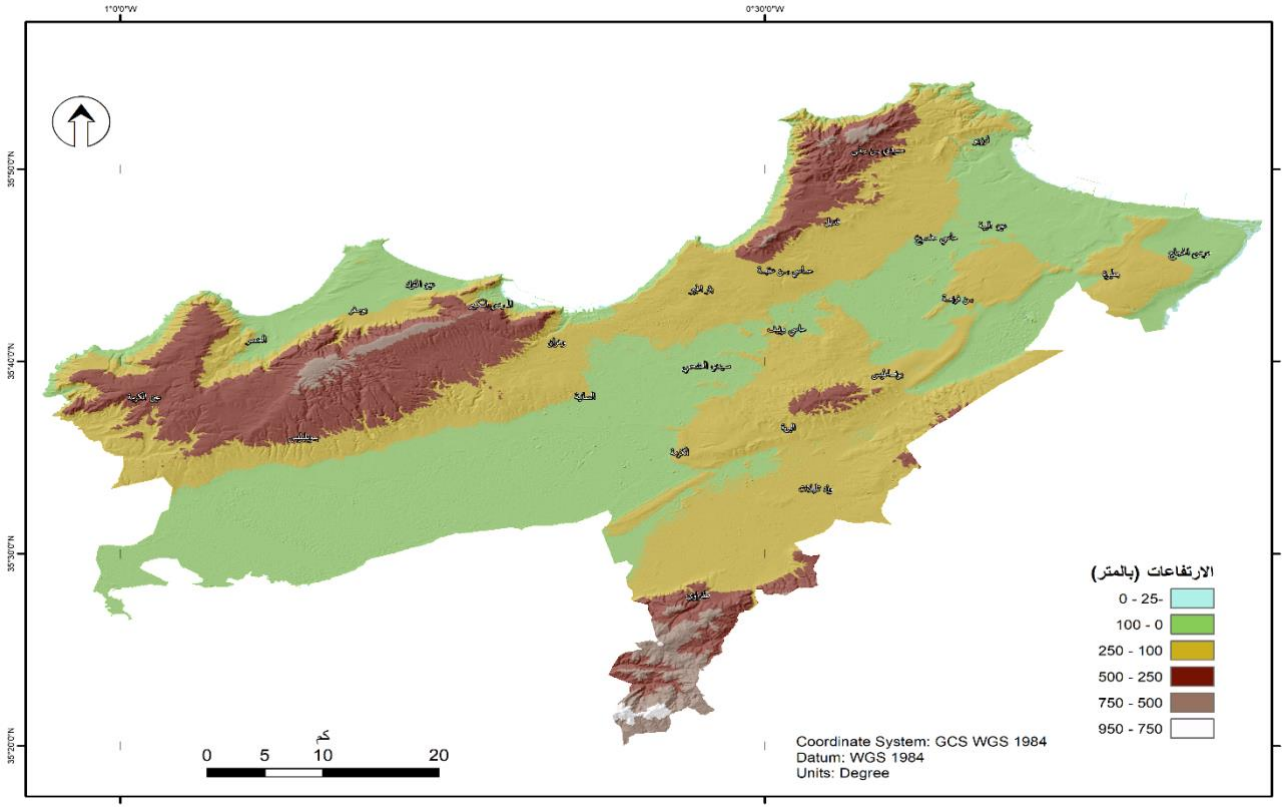

- **المصدر : من اعداد الباحث.**

4.3.6المناخ :

تتمتع وهران بمناخ متوسطي[136] تقليدي يتميز بصيف جاف يلطفه نسيم البحر، وشتاء معتدل وسماء صافية ومشرقة[137] يصبح هطول الأمطار خلال أشهر الصيف نادرًا أو منعدمًا مع شمس مشرقة وسماء وصافية. يشهد الإقليم الوهراني ضغطًا جويًا مرتفعًا شبه استوائي لما يقارب أربعة أشهر في السنة. كما يشهد تساقطات معتبرة خلال فصل الشتاء. كان أدنى مستوى لهطول الأمطار حوالي 294 مم، بتردد 72.9 يوما في السنة. وتذبذب الأمطار هو إحدى سمات هذا المناخ المتوسطي.

[136] "« Assises du tourisme, 2 avril 2007 . ، نسخة محفوظة 14 يونيو 2018 على موقع واي باك مشي

[137] students of the world, Algerian"

4.3.7تطور سكان مجمعات وهران :

غداة الاستعمار الفرنسي كان هناك بالكاد 18000 نسمة في وهران و ضواحيها، و لا يبدو أن المدينة قد اجتذبت اكثر من 30000 شخص أوروبي. قارب عدد سكان وهران ضعف هذا الرقم فقط بعد 50عاما من وصول الفرنسيين. بعد أقل من 70سنة من بداية الاستعمار تجاوز عدد سكان وهران100000 نسمة, لتصبح المدينة الفرنسية الخامسة.

في أوائل القرن العشرين أصبحت واحدة من المدن الرئيسية في المغرب العربي و فاق عدد سكانها بانتظام المليون نسمة داخل تجمعها الحضري.

4.3.8مستوى التوسعات الشرقية لمدينة وهران :

الخريطة رقم04 : التوزيع السكاني لمدينة وهران.

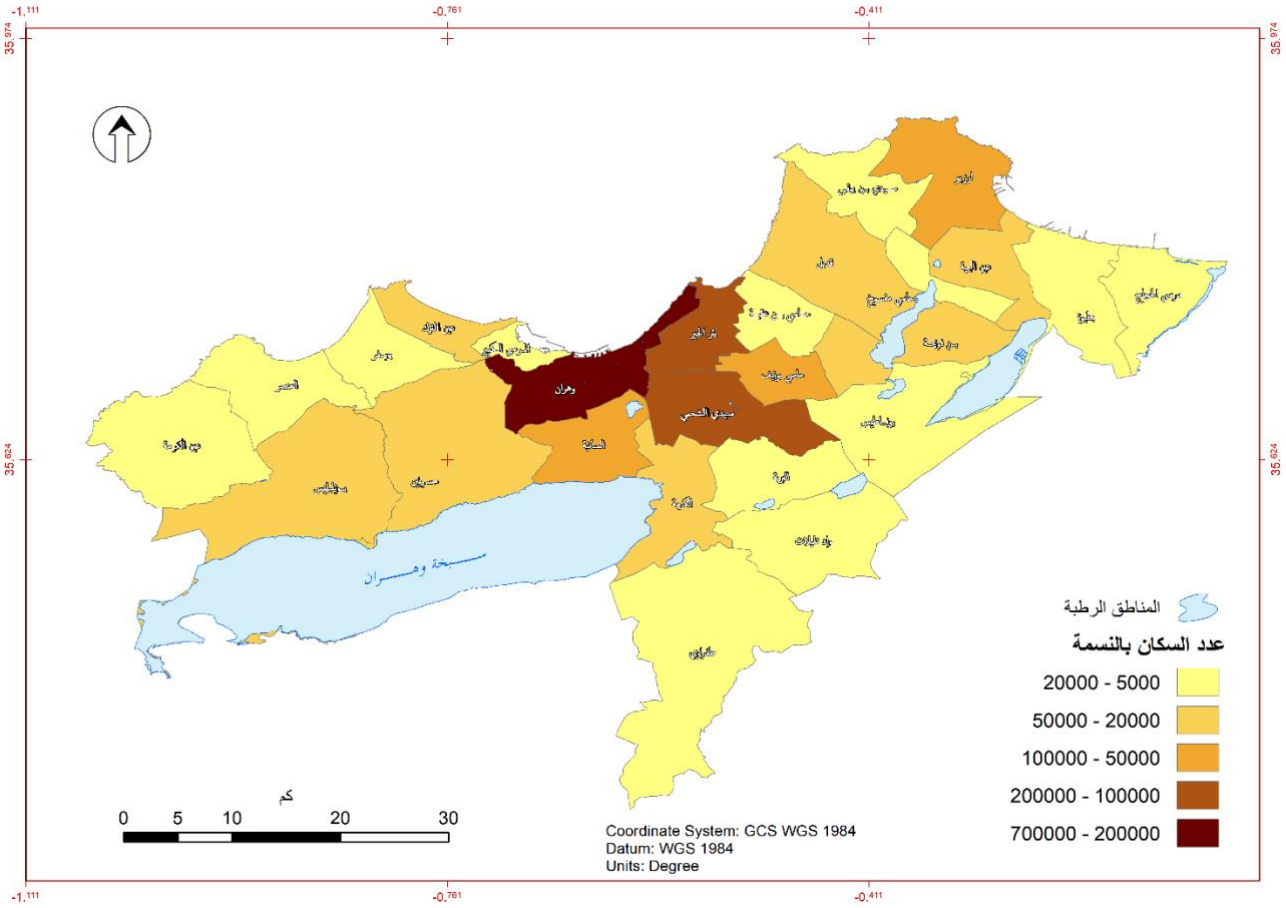

- **المصدر : من اعداد الباحث.**

تم التركيز على هذه المنطقة وهي محور وهران – أرزيو .بسبب أن الجهة الغربية لوهران ممثلة بمرتفعات جبل مرجاجو . والجهة الجنوبية ممثلة بالسبخة الكبرى .تعتبران كعائق لتوسع المدينة وهذا ما يبقي الجهة الشرقية كمكان وحيد للتوسعات , وهو ما أكده المخطط التوجيهي العام لوهران وحيث يوضح الشكل (01) والجدول (04) التاليين. مقارنة حجم التزايد السكاني لبلديات شرق وهران. مع بقية البلديات.

الخريطة رقم05 : مناطق السكن الحضري و السكن الفوضوي لمدينة وهران.

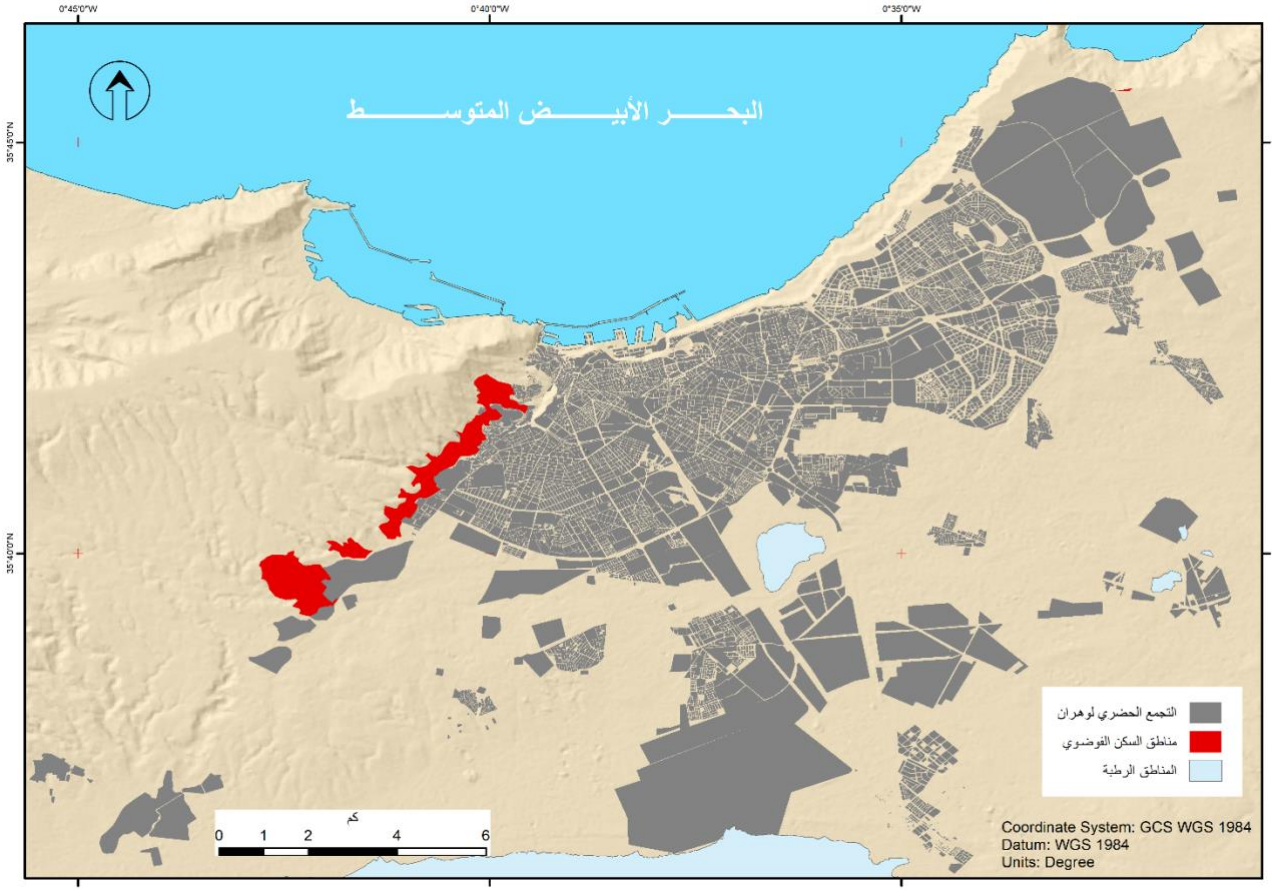

•المصدر : من اعداد الباحث.

4.3.9 التوسعات السكانية في مجمعات وهران (1998-2020) :

الجدول رقم02 : التوسعات السكانية في مجمعات وهران (1998-2020).

البلدية	عدد السكان	عدد السكان	عدد السكان	عدد السكان	عدد السكان
السنة	1998	31-12-04	31-12-10	31-12-15	31-12-20
وهران	634113	649700	661483	671465	681597
النسبة المئوية %	52.24	44.41	38.48	33.58	28.82
السانيا	64797	88950	112550	136934	166602
النسبة المئوية %	5.33	6.08	6.54	6.84	7.04
سيدي الشحمي	58857	100500	134680	171889	219379
النسبة المئوية %	4.84	6.87	7.83	8.59	9.27
بير الجير	73029	136700	216926	318735	468326
النسبة المئوية %	6.016	9.344	12.62	15.94	19.80
حاسي بونيف	44649	65250	82562	100449	122212
حاسي بن عقبة	9435	12250	15500	18858	22944
المجموع	185980.87	314716.22	449688.46	609955.54	832890.09
النسبة المئوية %	15.32	21.51	26.16	30.50	35.22
عين الترك	26251	29850	33616	37115	40978
مرسى الكبير	14167	16100	18131	20018	22102
بوصفر	11136	14800	18512	22307	26879
المجموع	51554	60750	70259	79440	89959
النسبة المئوية %	4.24	4.15	4.08	3.97	3.80
مجموع الولاية	1213839	1462750	1718793	1999436	2364213

مصدر بيانات الجدول :الديوان الوطني للإحصائيات ملحقة الجهوية بالغرب –وهران–

الشكل (01) : اعمدة بيانية تمثل تطور النسب المئوية لسكان مجمعات وهران.

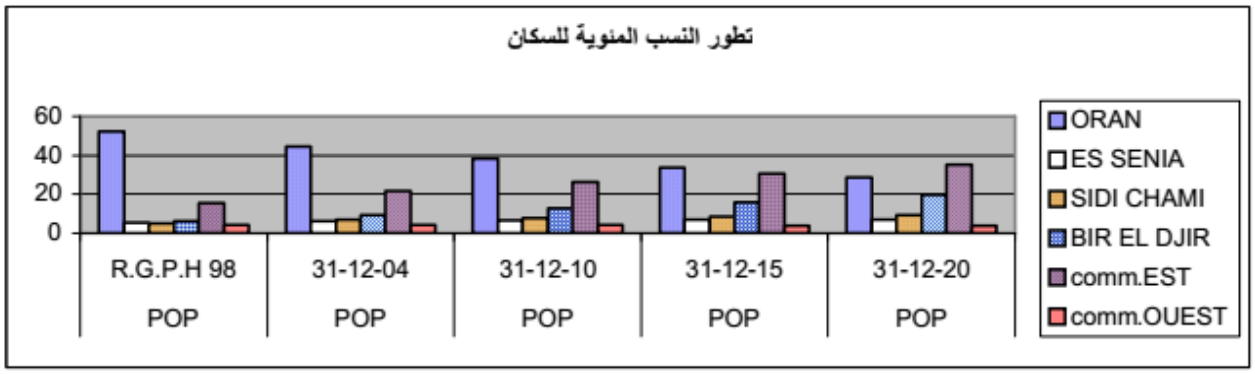

المصدر :من اعداد الباحث

يتبين من معطيات الجدول أن المنطقة الشرقية ستفوق نسبة سكانها مدينة وهران في آفاق عام 2020.بينما تبقى نسب التوسعات في الجهة الجنوبية والغربية بسيطة. ومن تاريخ التعداد الأخير (2008) فاق عدد سكان مجمعة وهران مع كل من حاسي بونيف وحاسي عقبة 1035195نسمة .أصبحت وهران مدينة مليونيه.إن مشروع المدينة الجديدة لشرق وهران .والذي بدء بتطبيقه في السنتين الأخيرتين يتربع على مساحة 115هكتار .ويشمل توسعات شرق كناستال .وبلقايد. ونقل بعض كليات جامعة وهران من بلدية السانيا إلى القطب الجامعي بلقايد. والملعب الاولمبي .هو عبارة بدايات زحزحة وهران نحو الشرق.

/. دراسة تحليلية لمختلف قضايا الاجرام المسجلة في قطاع وهران لفترة 2021/2020/2019

مقدمة : منذ ان ظهر التحليل المكاني للجريمة ازداد التركيز على المدن, وقد تطور واصبح اكثر دقة وموضوعية حينما اجتمعت المعارف من مختلف العلوم التي تناولت موضوع الجريمة بالدراسة والتحليل, وفي مرحلة معينة تطورت الاتجاهات المختصة وتشعبت لتتناول كافة الظروف الطبيعية والبشرية المساعدة على ارتكاب الجريمة وزيادتها في منطقة من دون اخرى, بالتالي اختلفت المدن فيما بينها بنوع وعدد الجرائم المرتكبة على وفق طبيعة المجتمع واختلاف خصائصه المادية والاجتماعية والاقتصادية

لقد ازداد عدد الجرائم وتنوعت أشكالها وأنماطها في الربع الأخير من القرن الماضي , الا ان أخطرها تمثلت بجرائم القتل, والتي تكون في معظمها ناتجة عن أسباب اجتماعية تساعد على أن تنمو من خلالها عوامل إقدام الفرد على ارتكابها, فالاضطراب الاجتماعي, وما يرافقه من تغيرات في نظم الحياة الاجتماعية, غالًبا ما يجعل العادات والتقاليد غير قادرة على تلبية الحاجات الأساسية للأفراد, الأمر الذي يجعل البيئة الاجتماعية عاملا مساعدا في اضطراب الشخصية, وعدم قدرتها على تلبية الحاجات, مما يدفعها إلى الانحراف وممارسة أنماط سلوكية يعاقب عليها القانون, مثل السرقة والتعاطي للمخدرات, وغيرها من الجرائم التي تحقق تلبية وهمية للحاجات والتي سرعان ما تترك آثارها المدمرة في حياة الإنسان وتجعله يرتكب جريمة القتل عند أي استثارة يتعرض لها.

وقد أشار بعض الباحثين أن جرائم القتل لا تقتصر على عامل واحد, بل إلى بعض العوامل الاجتماعية التي تسهم بشكل رئيسي في دفع الفرد إلى ارتكاب جرائم القتل كالتصدع الأسري, والفقر والبطالة والتنشئة الاجتماعية غير السوية والاكتظاظ السكني وغيرها.

التباين الزماني و المكاني من المفاهيم الجغرافية التي لا يمكن للجغرافي ان يتجاوزها في دراسته وابحاثه, والظواهر على اختلاف انواعها تتباين مكانياً و زمانيا وبمختلف المستويات كماً ونوعاً, ان

دراسة التحليل المكاني و الزماني للتباين تسهل في وضع الحلول المناسبة والعلاجات الوقائية للحد من ارتكاب الجرائم ومنها القتل لان تكرار ارتكابها في مكان معين يشير الى وجود خلل امني مما سيعطي الفرصة لوضع الخطط الكفيلة للحد من الجريمة, ولغرض توضيح التوزيع الجغرافي لمختلف الجرائم في مدينة وهران اثناء مدة الدراسة ستتناول الدراسة الموضوع على النحو الاتي :

1. القضايا المسجلة خلال2019-2020-2021 :

- الجدول رقم 03 **:** القضايا المسجلة خلال2019-2020-2021:

	2019			2020			2021		
	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المنجزة	نسبة الانجاز	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المنجزة	نسبة الانجاز	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المنجزة	نسبة الانجاز
الجنايات والجنح ضد الأشخاص	**2459**	**1942**	**78,98%**	**3221**	**2432**	**%75,50**	**3138**	**2459**	**78,46%**
الجنايات والجنح ضد الممتلكات	**5189**	**3254**	**62,71%**	**4556**	**2263**	**%49,67**	**6379**	**3396**	**%53.25**
الجنايات والجنح ضد الشيء العمومي	**3545**	**3315**	**93,51%**	**1245**	**1240**	**%99,60**	**1147**	**1143**	**%99.65**
قضايا المخدرات و المؤثرات العقلية	**1333**	**1330**	**99,77%**	**1436**	**1435**	**%99,93**	**1508**	**1504**	**%99.73**
المخالفات الاقتصادية والمالية	**250**	**211**	**84,40%**	**358**	**327**	**%91,34**	**278**	**253**	**%91.01**
الجنايات والجنح ضد الأسرة والآداب العامة	**277**	**236**	**85,20%**	**196**	**170**	**%86,73**	**185**	**172**	**%93.97**
الجرائم الإلكترونية	**160**	**140**	**87,50%**	**277**	**264**	**%95,31**	**119**	**40**	**%33.61**
المجموع	**13213**	**10428**	**78,92%**	**11289**	**8131**	**%72,03**	**12754**	**8971**	**%70.35**

- مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

يتبين من خلال الجدول أعلاه أن نسبة إنجاز القضايا المسجلة في قطاع وهران تتفاوت من سنة إلى أخرى و كذلك حسب نوع الجريمة حيث نلاحظ أن الجنايات والجنح ضد الأشخاص تتفاوت بنسب متقاربة في السنوات الثلاث و كذلك بالنسبة للجنايات والجنح ضد الأسرة والآداب العامة و المخالفات الاقتصادية والمالية كما نلاحظ أن هناك جرائم تم حلها و إنجازها بنسبة شبه تامة بنسبة 99 % أما بالنسبة للجرائم الإلكترونية فإننا نلاحظ انخفاض كبير في نسبة إنجاز القضايا سنة 2020 أما بصفة عامة فإن نسبة إنجاز القضايا العامة جيدة حيث تتراوح بين 70% و 80%.

- اعمدة بيانية تمثل القضايا السجلة خلال 2019.

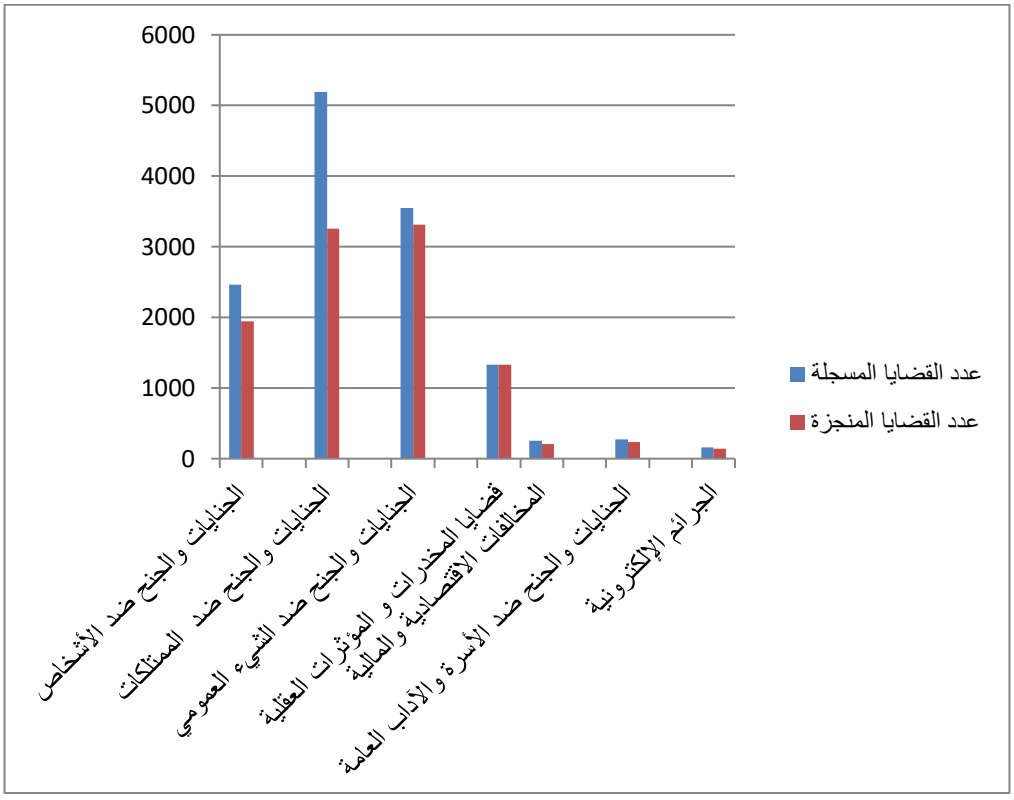

نلاحظ انه خلال سنة 2019 سجلت قضايا الجنايات و الجنح ضد الممتلكات و الجنايات و الجنح ضد الأشخاص و الجنايات و الجنح ضد الشيء العمومي و قضايا المخدرات و المؤثرات العقلية ارتفاعا محسوسا أما نسبة إنجازها فكانت مقبولة باستثناء قضايا المخدرات و المؤثرات العقلية فقد كانت نسبة إنجازها شبه كاملة أما في ما يخص الجنايات و الجنح ضد الأسرة و الآداب العامة و المخالفات الاقتصادية و المالية و الجرائم الإلكترونية فقد سجلت بنسب ضئيلة .

- اعمدة بيانية تمثل قضايا الجرام سنة 2020.

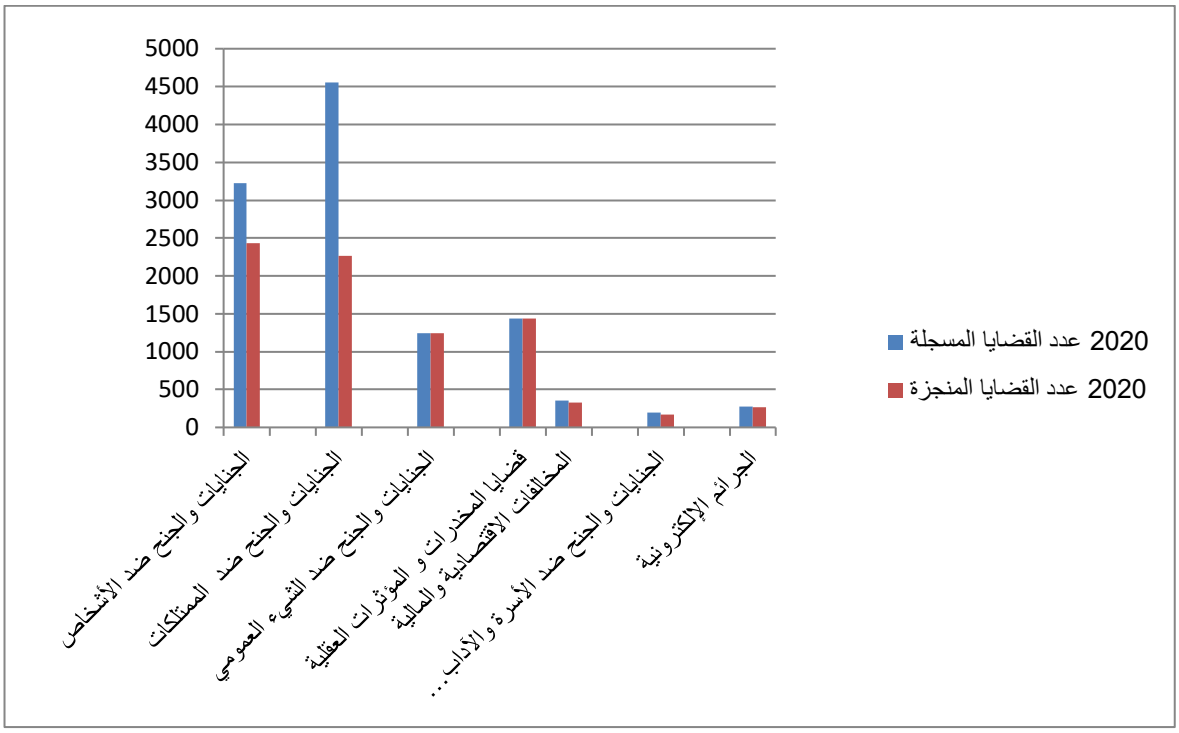

- نلاحظ انه خلال سنة 2020 سجلت قضايا الجنايات و الجنح ضد الأشخاص ارتفاعا محسوسا و بالنسبة لقضايا الجنايات و الجنح ضد الممتلكات و الجنايات و الجنح ضد الشيء العمومي انخفاضا ضئيلا و قضايا المخدرات و بقية القضايا بقيت تقريبا على حالها مقارنة بسنة 2019

- اعمدة بيانية تمثل قضايا الاجرام خلال 2021.

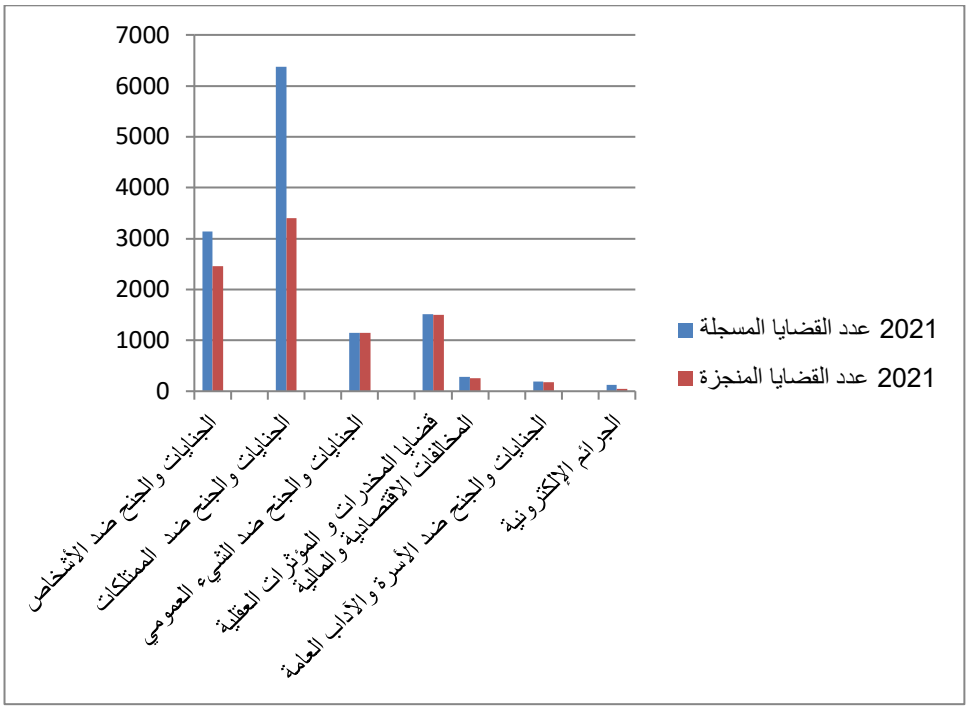

- نلاحظ أن مختلف القضايا لسنة 2021 لم تختلف نسبها عن سنة 2020 باستثناء قضايا الجرائم الإلكترونية التي سجلت نسب إنجاز متدنية جدا مقارنة بالقضايا المسجلة.

2. القضايا الماسة بالأشخاص المسجلة على مستوى قطاع أمن ولاية وهران :

فيما يتعلق بالقضايا المتعلقة بالمساس بالأشخاص تعتبر قضايا الضرب و الجرح العمدي ، أعمال العنف هي القضايا الأكثر انتشارا على مستوى مختلف القطاعات الأمنية التابعة لأمن ولاية وهران.

1. عدد القضايا المسجلة خلال فترة2019.

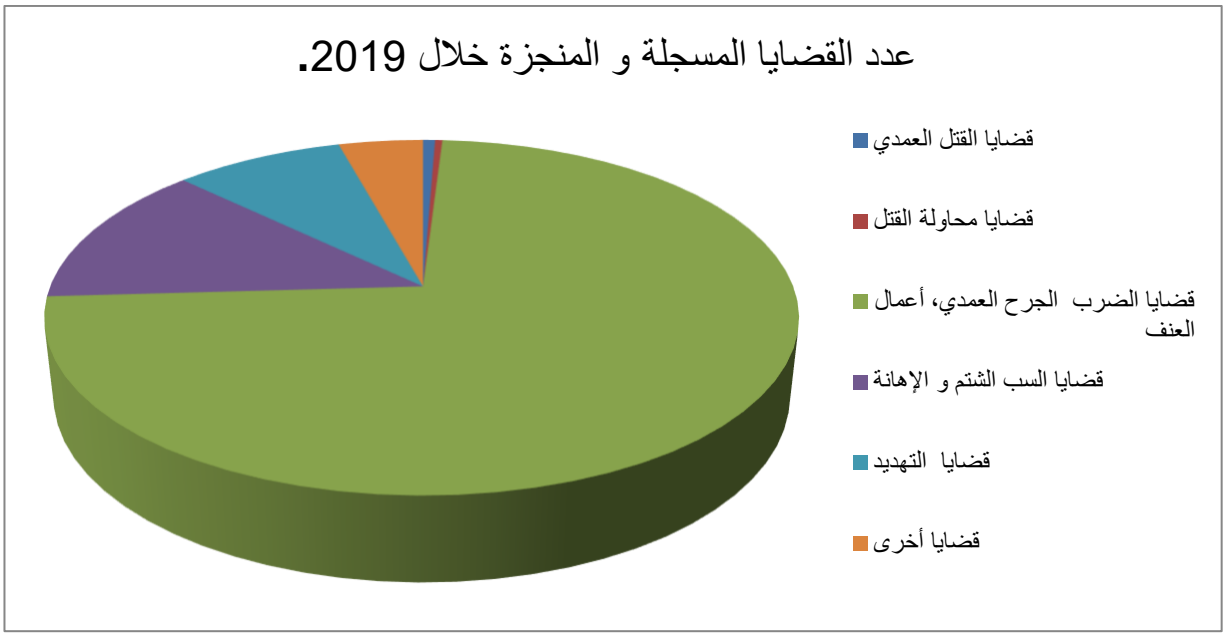

- نلاحظ أنه خلال سنة 2019 فإن قضايا الضرب و الجرح العمدي و أعمال العنف تأخذ أكبر حيز من القضايا المسجلة تليها قضايا السب و الشتم و الإهانة ثم قضايا التهديد و قضايا أخرى لتبقى قضايا القتل العمدي و محاولة القتل بنسب ضئيلة.

2. عدد القضايا المسجلة خلال فترة2020.

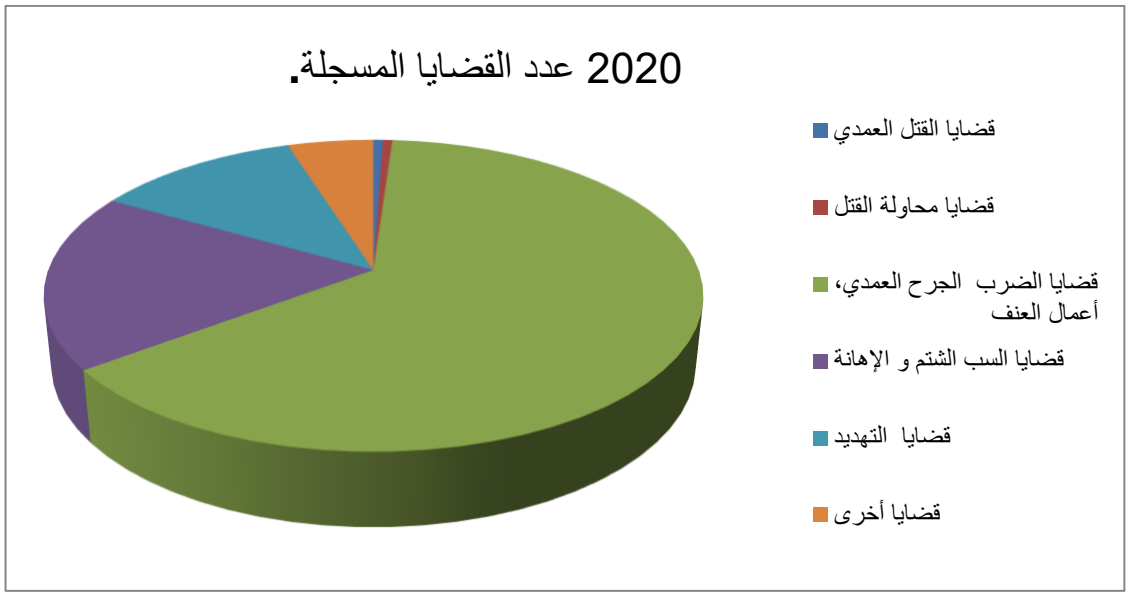

- نلاحظ أنه خلال سنة 2020 بقيت نسب تسجيل القضايا على حالها مقارنة بسنة 2019 باستثناء أتفاع طفيف في قضايا السب و الشتم و الإهانة و قضايا التهديد تقابلها انخفاض في قضايا الضرب و الجرح العمدي و أعمال العنف.

3. *عدد القضايا المسجلة خلال فترة 2021.*

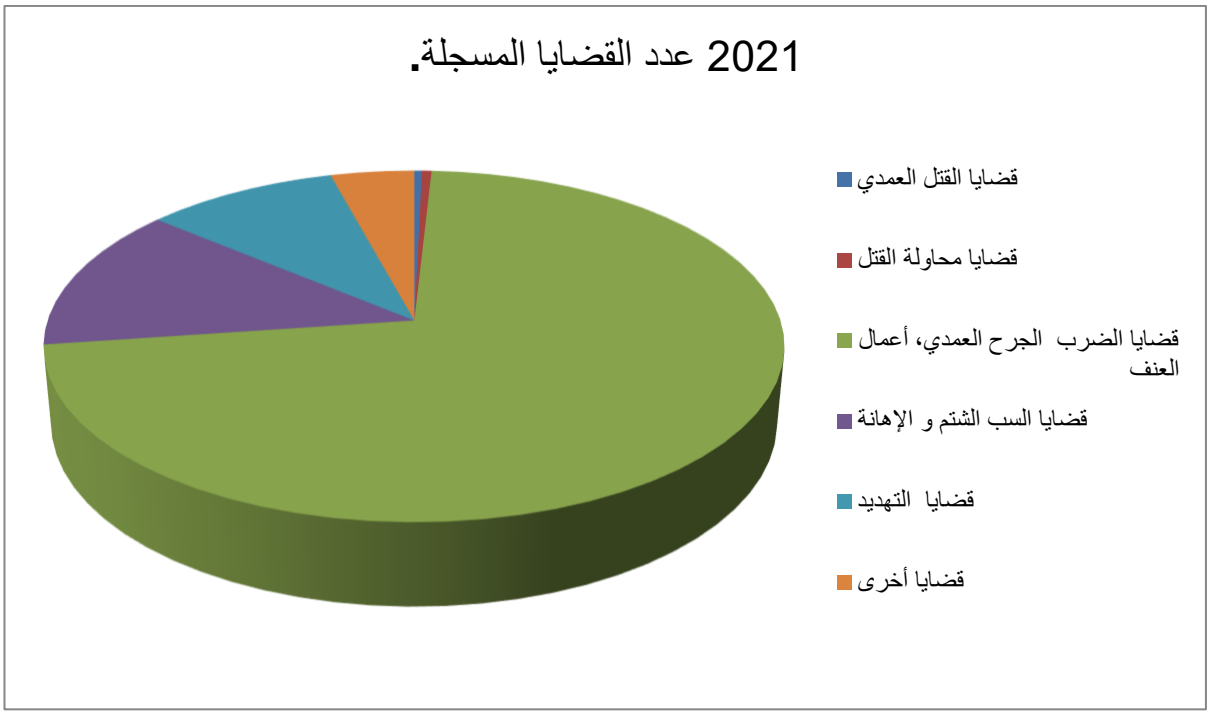

- نلاحظ أنه خلال سنة 2021 بقيت نسب تسجيل القضايا على حالها مقارنة بسنة 2020 باستثناء انخفاض طفيف في قضايا السب و الشتم و الإهانة و قضايا التهديد تقابلها ارتفاع في قضايا الضرب و الجرح العمدي و أعمال العنف.

3. القضايا الماسة بالممتلكات المسجلة على مستوى قطاع أمن الولاية.

فيما يتعلق بالقضايا المتعلقة بالمساس بالممتلكات، فإنها تتمثل أساسا في قضايا السرقات ، و خاصة السرقات البسيطة التي تتمثل في سرقة الهواتف النقالة، بالخطف والنشل.

- الجدول رقم 04 **:**القضايا الماسة بالممتلكات المسجلة على مستوى قطاع أمن ولاية وهران.

	2019			2020			2021		
	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المنجزة	نسبة الانجاز	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المنجزة	نسبة الانجاز	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المنجزة	نسبة الانجاز
قضايا السرقات البسيطة (تتمثل أساسا في السرقات من داخل مركبة ، بالنشل و الخطف، هواتف نقالة..)	3743	2314	62%	3132	1551	50%	4631	2321	50%
سرقات بالعنف	304	261	86%	251	142	57%	315	204	65%
سرقات مركبات	84	54	64%	79	40	51%	69	51	74%
سرقة درجات نارية	321	204	64%	453	201	44%	521	404	78%
سرقات بالكسر و التسلق	432	189	44%	410	147	36%	502	254	51%
قضايا التحطيم العمدي لملك الدولة و الغير	305	232	76%	231	182	79%	341	162	48%
المجموع	5189	3254	63%	4556	2263	50%	6379	3396	53%

- مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

يتبين من خلال الجدول أعلاه أن نسبة إنجاز القضايا سجلت انخفاضا خلال سنتي 2020 و 2021 مقارنة بسنة 2019 باستثناء سرقات مركبات و سرقة درجات نارية و سرقات بالكسر و التسلق سجلت ارتفاعا خلال سنة 2021 و قضايا التحطيم العمدي لملك الدولة و الغير خلال سنة 2020 لتنخفض خلال سنة 2021

- منحنى بياني يمثل القضايا المسجلة خلال 2019.

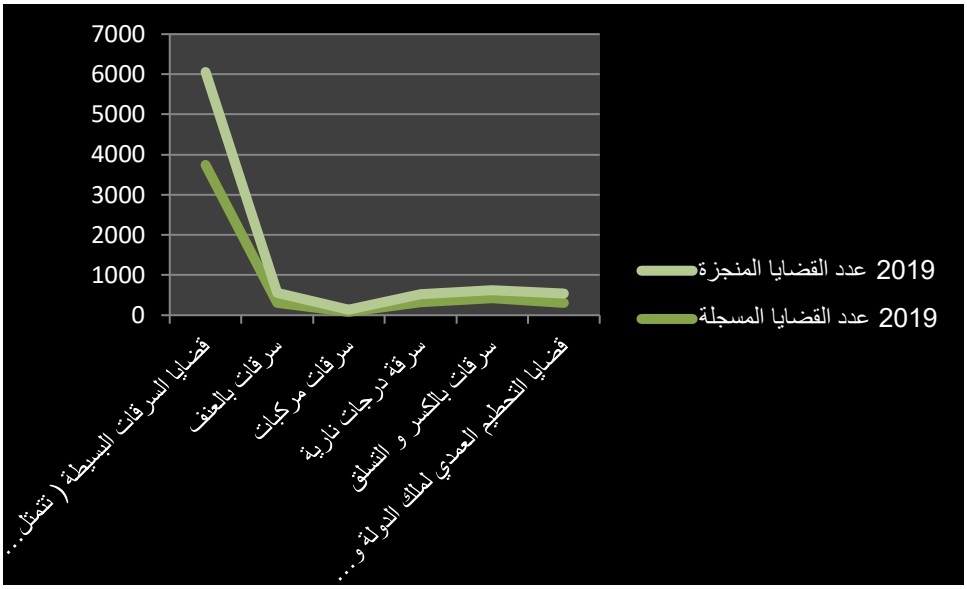

نلاحظ أنه خلال سنة 2019 القضايا المنجزة سجلت إرتفاعا بالنسبة للقضايا المسجلة خصوصا في قضايا السرقات البسيطة و السرقة بالعنف و سرقة المركبات.

- منحنى بياني يمثل القضايا المسجلة خلال 2020.

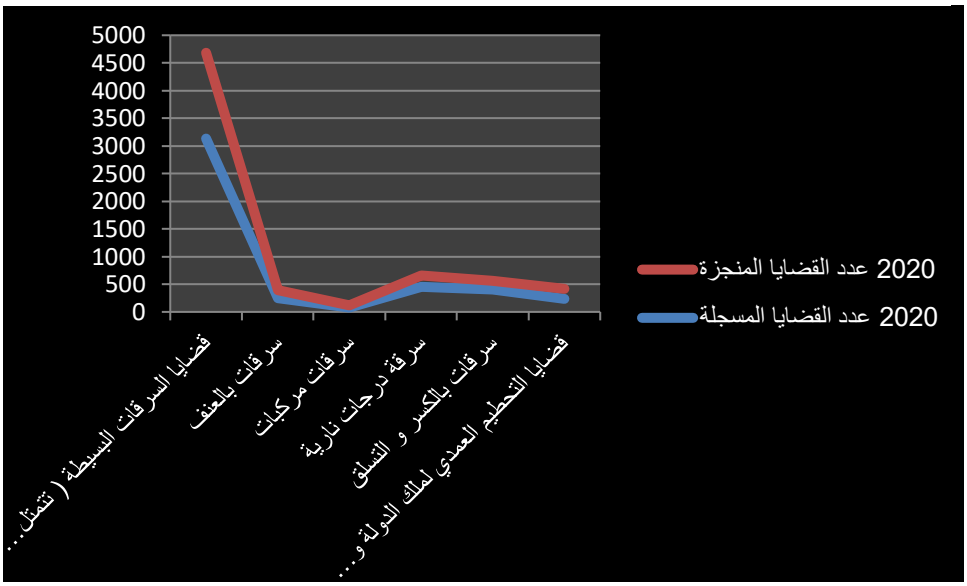

- نلاحظ أنه خلال سنة 2020 القضايا المنجزة سجلت انخفاضا بالنسبة للقضايا المسجلة مقارنة بسنة 2019 خصوصا في قضايا السرقات البسيطة و السرقة بالعنف و سرقة المركبات.

- منحنى بياني يمثل القضايا المسجلة خلال 2021.

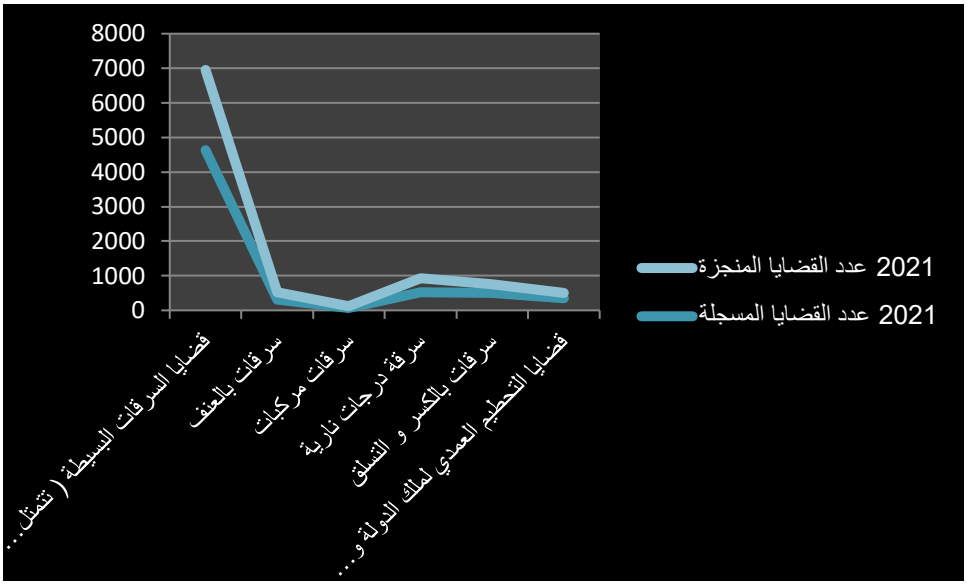

نلاحظ أنه خلال سنة 2020 القضايا المنجزة سجلت إرتفاعا بالنسبة للقضايا المسجلة مقارنة بسنتي 2019 و 2020 خصوصا في قضايا السرقات البسيطة و السرقة بالعنف و سرقة المركبات.

4. قضايا الآداب العامة المسجلة خلال 3 سنوات الأخيرة 2019-2020-2021.

- الجدول رقم05 : 4.قضايا الآداب العامة المسجلة خلال 3 سنوات الأخيرة 2019-2020-2021.

	2019			2020			2021		
	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المنجزة	نسبة الانجاز	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المنجزة	نسبة الانجاز	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المنجزة	نسبة الانجاز
الاغتصاب	22	22	100%	19	19	100%	11	11	100%
الفعل المخل بالحياء	98	74	76%	47	42	89%	52	48	92%
انشاء محل للفسق الدعارة	25	25	100%	20	20	100%	22	22	100%
تحريض قصر على فساد الاخلاق	102	86	84%	81	61	75%	78	69	88%
المراودة في الطريق العام	15	15	100%	22	22	100%	13	13	100%
قضايا اخرى ماسة بالآداب العامة	15	14	93%	7	6	86%	9	9	100%
المجموع	277	236	85%	170	196	87%	185	172	% 93.97

- مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران

يتبين من خلال الجدول اعلاه أن نسب إنجاز قضايا الآداب العامة كاملة في معظمها باستثناء قضايا تحريض القصر على فساد الاخلاق و قضايا أخرى ماسة بالأداب العامة سجلت انخفاضا سنة 2020 لتعاود الارتفاع سنة 2021.

- قضايا الآداب العامة المسجلة خلال سنة 2019.

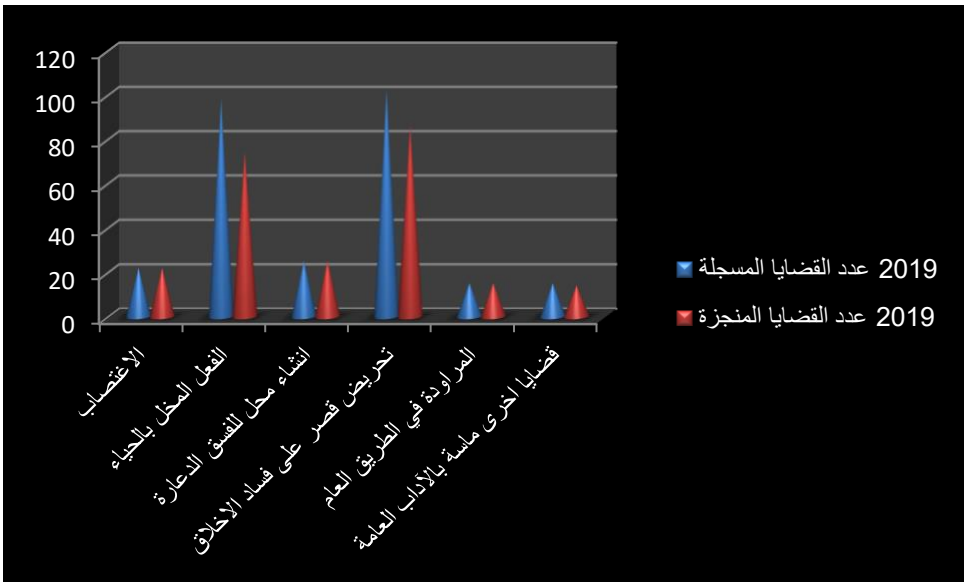

- نلاحظ أنه خلال سنة 2019 سجلت قضايا الفعل المخل بالحياء و قضايا تحريض قاصر على فساد الأخلاق إرتفاعا بالنسبة لبقية القضايا.

- قضايا الآداب العامة المسجلة خلال سنة 2020.

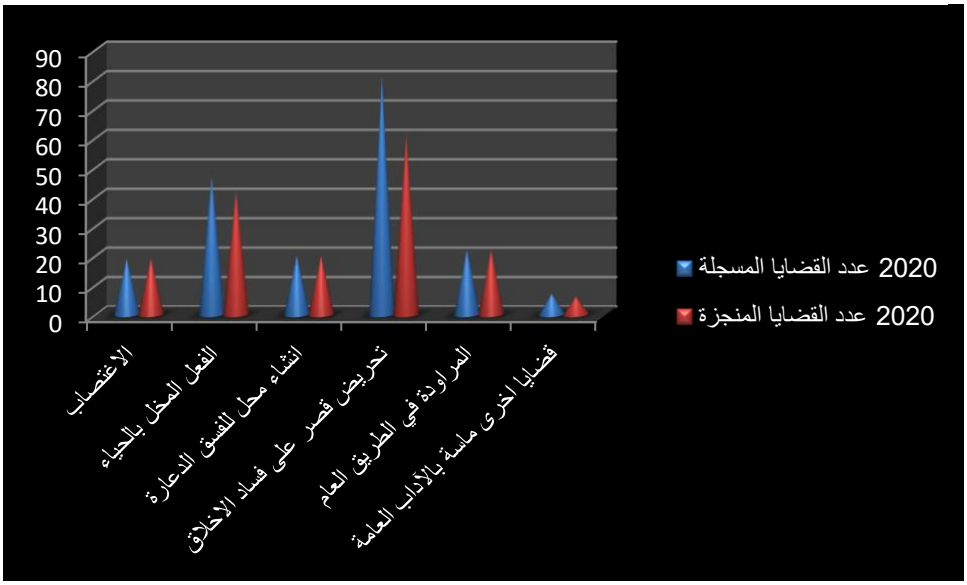

- نلاحظ أنه خلال سنة 2020 سجلت قضايا الفعل المخل بالحياء و قضايا تحريض قاصر على فساد الأخلاق انخفاضا بالمقابل ارتفاع في قضايا المراودة في الطريق العام مع بقاء لبقية القضايا على حالها مقارنة بسنة 2019.

- قضايا الآداب العامة المسجلة خلال سنة 2021.

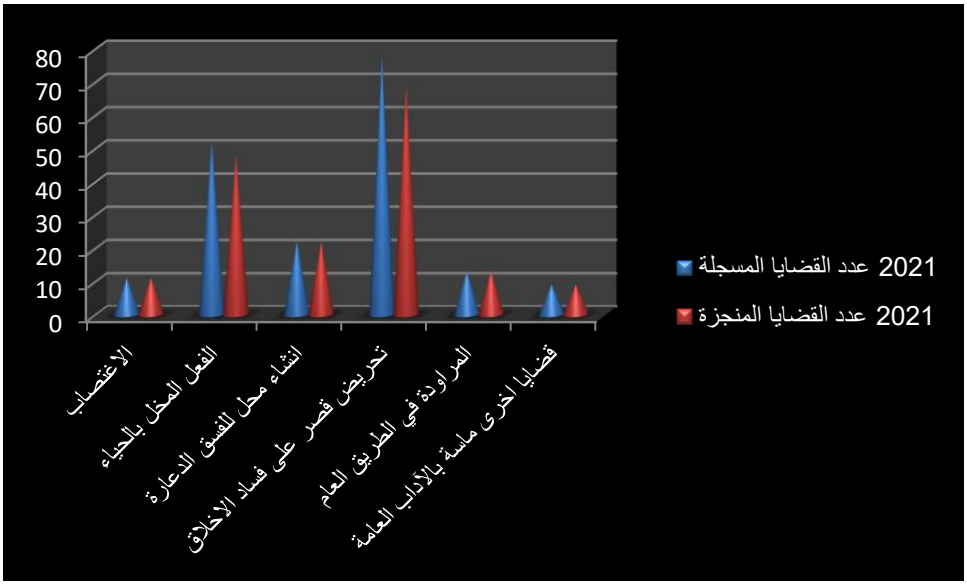

- نلاحظ أنه خلال سنة 2021 سجلت بقيت معظم قضايا الأدب العامة في مستوياتها باستثناء قضايا إنشاء محل للفسق و الدعارة سجلت ارتفاعا بالنسبة للسنوات الماضية.

5. قضايا الاقتصادية و المالية المسجلة خلال 3 سنوات الأخيرة.

- الجدول رقم06 : قضايا الاقتصادية و المالية المسجلة خلال 3 سنوات الأخيرة.

	2019			2020			2021		
	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المنجزة	نسبة الانجاز	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المنجزة	نسبة الانجاز	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المنجزة	نسبة الانجاز
النصب	42	31	74%	62	49	79%	59	49	83%
خيانة الأمانة	28	25	89%	27	24	89%	29	24	79%
إصدار شيك بدون رصيد	7	5	71%	5	5	100%	2	2	100%
التهريب	1	1	100%	2	2	100%	1	1	100%
اختلاس	3	3	100%	2	2	100%	3	3	100%
تزوير النقود	3	3	100%	3	5	60%	7	5	71%
التزوير و استعمال المزور في المحررات والوثائق الرسمية	46	41	89%	39	43	91%	38	34	89%
رشوة				1	1	100%	1	1	100%
قضايا اقتصادية و مالية أخرى	120	102	85%	202	211	96%	138	134	98%
المجموع الكلي	250	211	84,40%	327	358	%91,34	278	253	91%

- مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

يتبين من خلال الجدول اعلاه أن نسب إنجاز قضايا الاقتصادية و المالية سجلت ارتفاعا متواصلا خلال السنوات 2019 و 2020 و 2021 باستثناء قضايا تزوير النقود سجلت انخفاضا سنة 2020 و قضايا خيانة الأمانة سجلت انخفاضا سنة 2021.

- منحنى بياني يمثل القضايا الاقتصادية و المالية خلال سنة 2019.

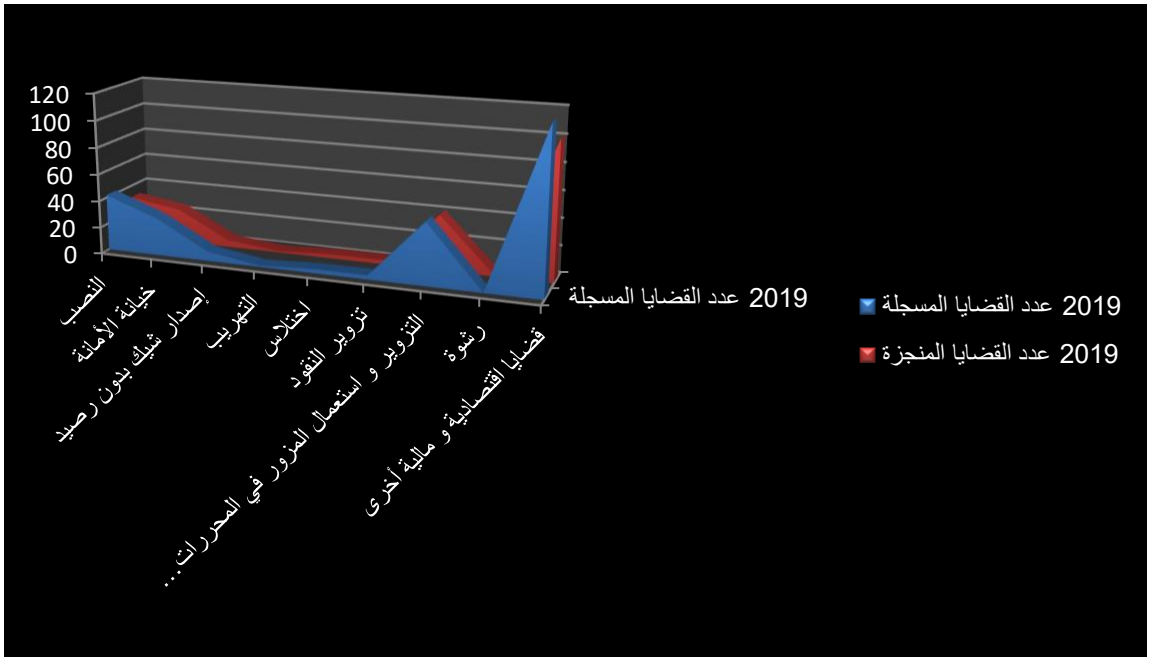

- نلاحظ أنه خلال سنة 2019 سجلت ارتفاعا في قضايا النصب و خيانة الأمانة و التزوير و الاستعمال المزور في المحررات.

  - منحنى بياني يمثل القضايا الاقتصادية و المالية خلال سنة 2020.

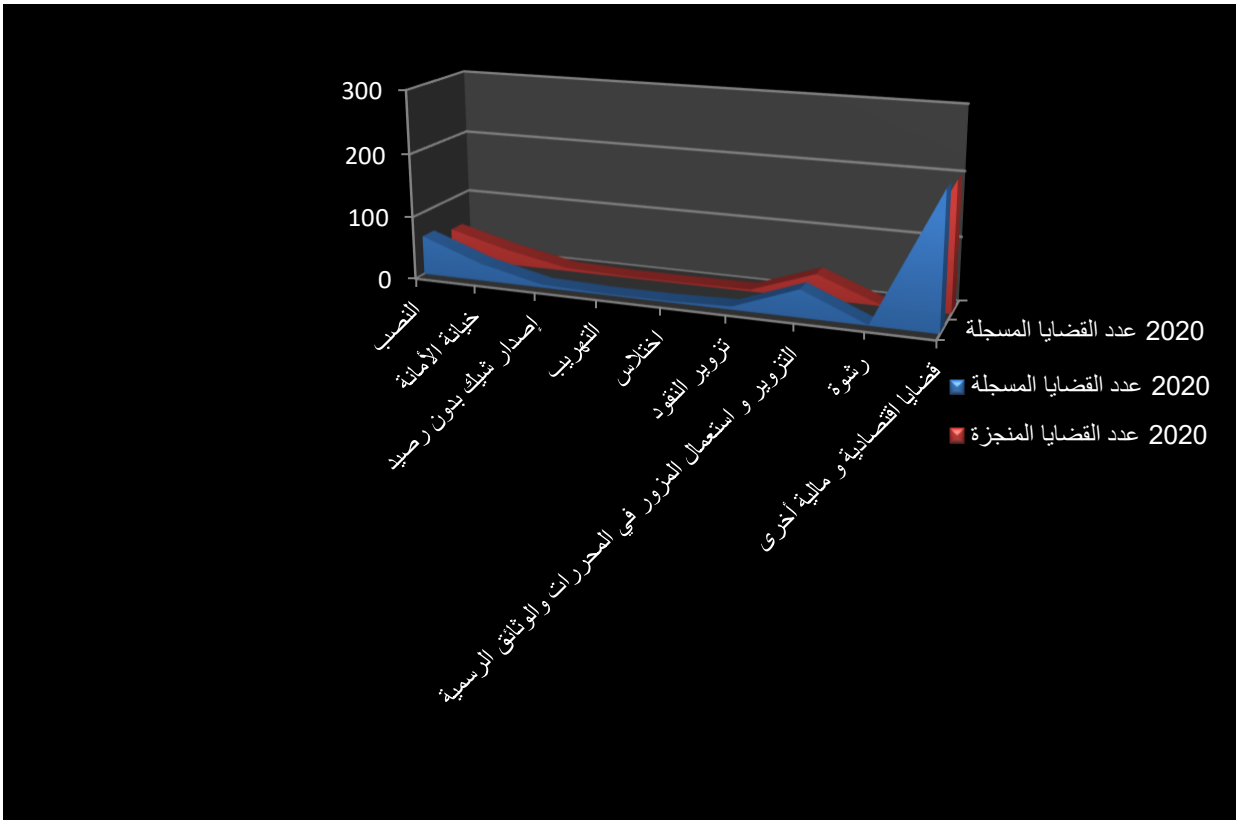

نلاحظ أنه خلال سنة 2020 سجلت ارتفاعا في قضايا إقتصادية و مالية أخرى و إنخفاضا في قضايا النصب و خيانة الأمانة.

- منحنى بياني يمثل القضايا الاقتصادية و المالية خلال سنة 2021.

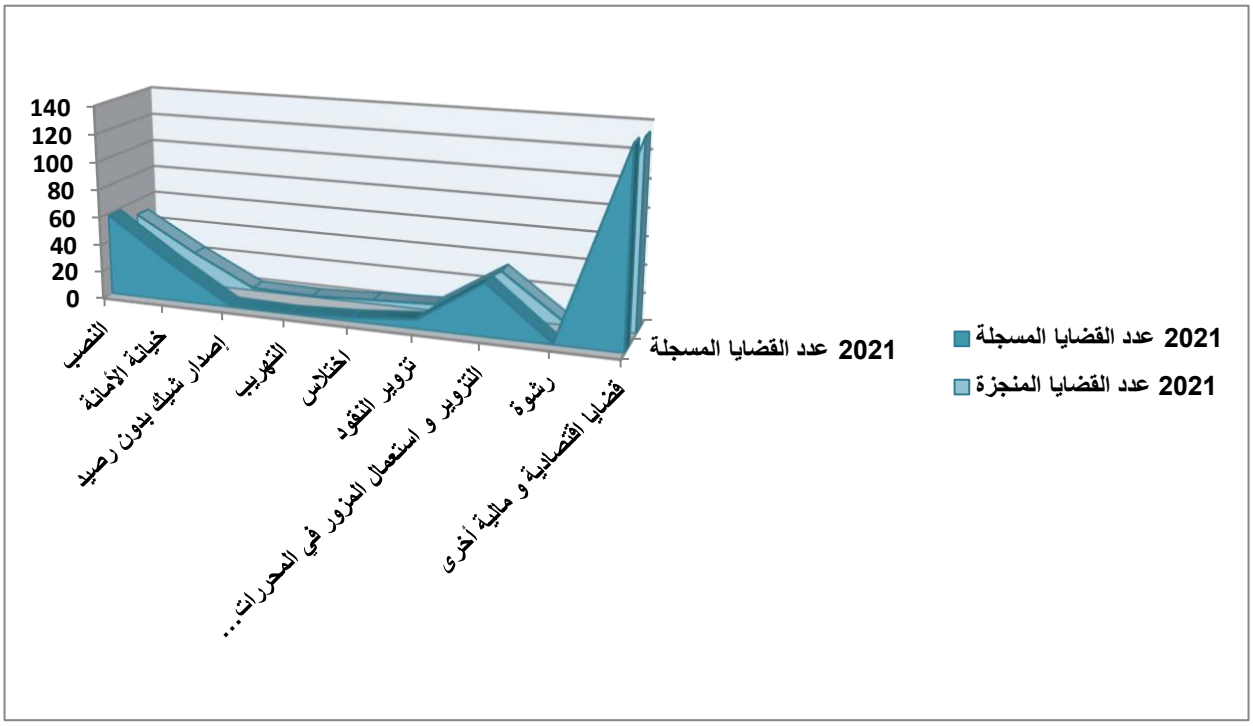

نلاحظ أنه خلال سنة 2021 سجلت انخفاضا في قضايا اقتصادية و مالية أخرى و محافظة بقية القضايا على نفس المستوى.

6. قضايا الجرائم الالكترونية المسجلة خلال2019-2020-2021 :

•الجدول رقم 07 :قضايا الجرائم الالكترونية المسجلة خلال2019-2020-2021.

الجرائم الإلكترونية	2019			2020			2021		
	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المنجزة	نسبة الانجاز	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المنجزة	نسبة الانجاز	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المنجزة	نسبة الانجاز
	160	140	87,50%	277	264	95,31%	119	40	%33.61

- مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

يتبين من خلال الجدول اعلاه أن نسبة تسجيل و إنجاز القضايا الكترونية سجلت ارتفاعا خلال سنة 2020 مقارنة بسنة 2019 لتنخفض بنسبة كبيرة في سنة 2021.

- دائرة نسبية تمثل قضايا الجرائم الالكترونية المسجلة خلال2019-2020-2021.

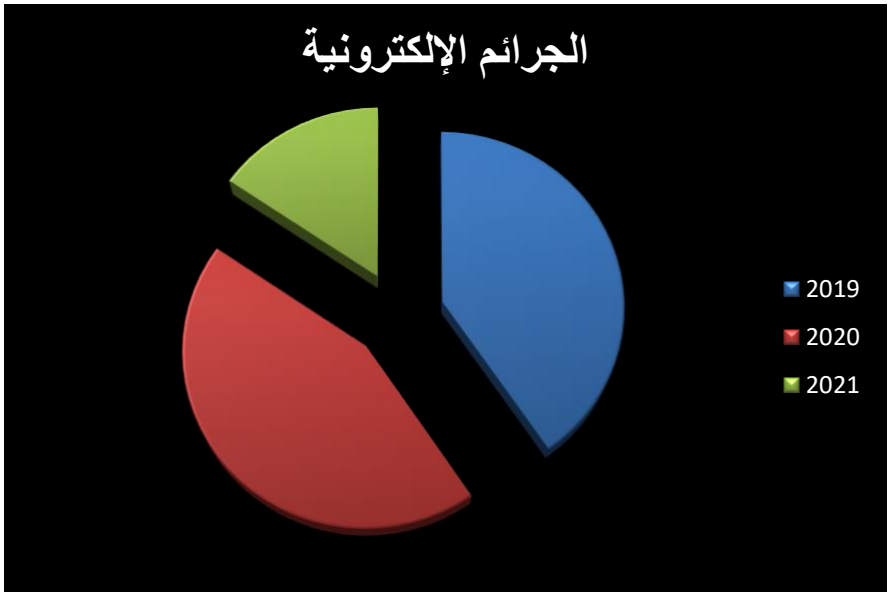

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ نسبة القضايا المسجلة خلال سنة 2021 انخفضت بالنسبة لسنتي 2019 و 2020.

7. الحصيلة السنوية لنشاطات المصلحة الولائية للشرطة القضائية بوهران لسنة 2019 :

1. الجدول رقم08 الإحصائي للجـرائم المسجلــة خلال سنة 2019.

	القضايا المسجلة	القضايا المعالجة	نسبة % المعالجة
سنة 2019	13213	10429	78.93%

- مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

- دائرة نسبية تمثل حصيلة الجرائم المسجلة خلال 2019.

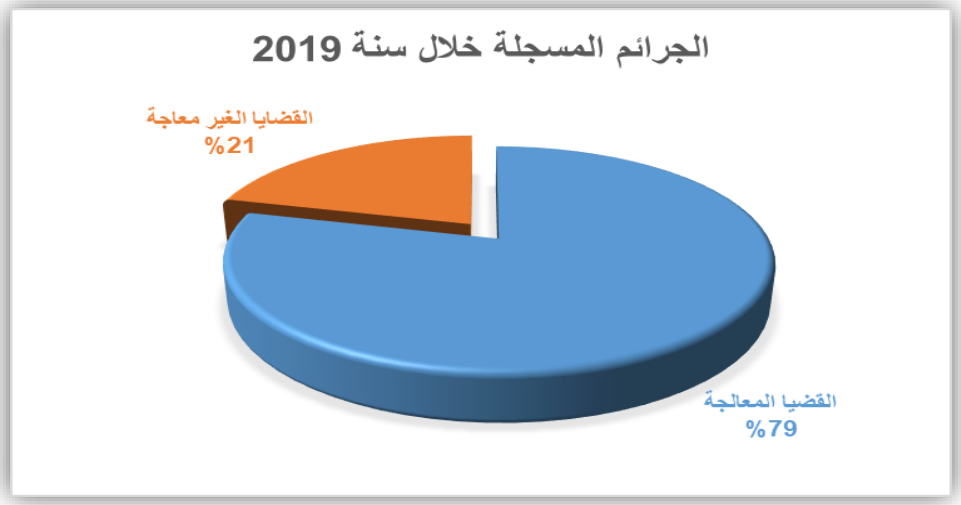

- نلاحظ من الجدول والدائرة النسبية انا نسبة القضايا الاجرامية المعالجة تقدر ب79% من النسبة الكلية للقضايا المسجلة التي تقدر قيمتها بي13213 قضية في المصلحة الولائية لشرطة القضائية خلال سنة 2019 .

2. الجدول رقم 09: جرائم المساس بالأشخاص و الممتلكات :

	المساس بالأشخاص	المساس بالأملاك	القضايا المسجلة	القضايا المعالجة	نسبة المعالجة %	عدد المتورطين		المتابعات القضائية			
						المواطنين	الأجانب	أمر بالإيداع	الرقابة القضائية	استدعاء مباشر	إفراج
2019	2249	5191	7440	4913	%66.03	4998	18	1568	109	806	196

- مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

- نلاحظ من الجدول و الاعمدة البيانية انا نسبة القضايا الاجرامية المعالجة المتمثلة في قضايا المساس بالأشخاص والممتلكات تقدر ب66.03% من النسبة الكلية للقضايا المسجلة التي تقدر قيمتها بي7440 قضية في المصلحة الولائية لشرطة القضائية خلال سنة 2019 ونلاحظ ان

عدد المتورطين في هذه القضايا يقدر بي(5016=18+4998) مقارنتا بعدد المتابعات القضائية التي تقدر قيمتها بي 2679 قضية, فعدد المتورطين اكبر او يساوي ضعف عدد المتابعين قضائيا.

- اعمدة بيانية تمثل جرائم المساس بالأشخاص و الممتلكات .

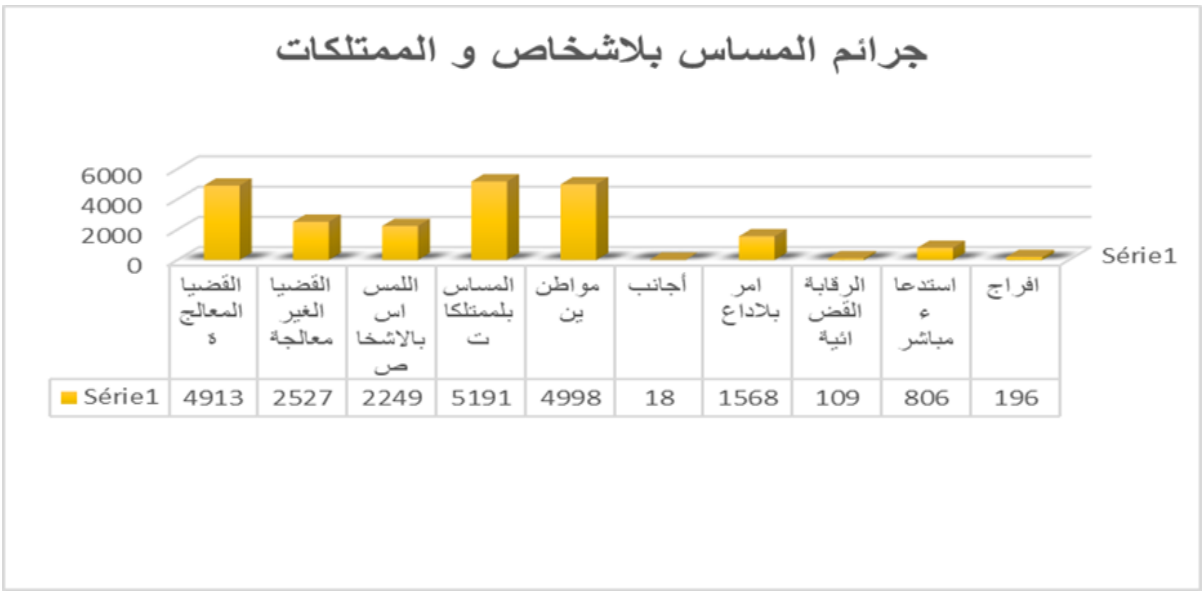

3. الجدول رقم 10 بعض جرائم المساس بالأشخاص.

	الضرب و الجرح العمدي	الضرب و الجرح المفضي إلى الوفاة	ضد الأسرة و الآداب العامة	القضايا المسجلة	القضايا المعالجة	نسبة المعالجة %
سنة 2019	2218	15	236	2468	2015	%81.64

- مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

• نلاحظ من الجدول انا نسبة القضايا الاجرامية المعالجة المتعلقة بجرائم المساس بالأشخاص تقدر ب81.64% من النسبة الكلية للقضايا المسجلة التي تقدر قيمتها بي2468 قضية في المصلحة الولائية لشرطة القضائية خلال سنة 2019.

- مقطع دائري يمثل بعض جرائم المساس بلاشخاص2019.

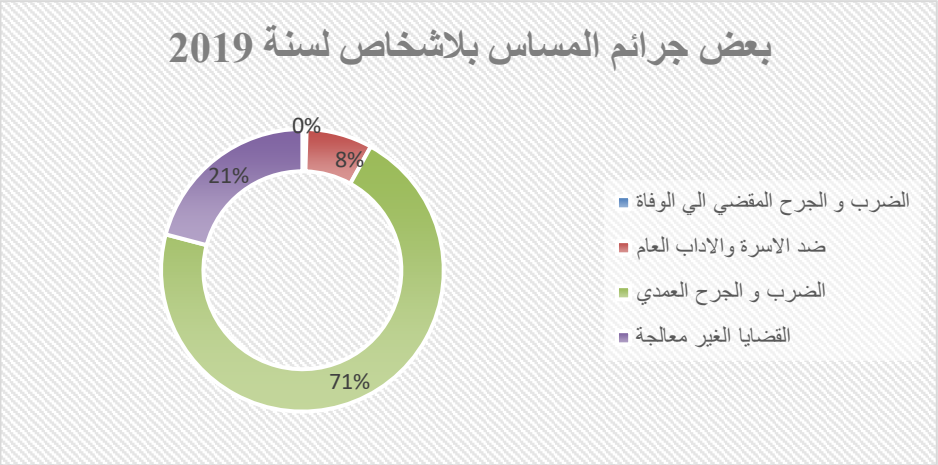

- نلاحظ من خلال المقطع الدائري ان نسبة قضايا الضرب و الجرح العمدي تقدر بي71% وهي قيمة كبيرة بالنسبة للقضايا ضد الاسرة و الآداب العامة التي تقدر بي08% و قضايا الضرب و الجرح المقتضي الى الوفاة التي تكاد ان تكون منعدمة , اما نسبة القضايا الغير معالجة فهي تقدر بقيمة 21% .

4. الجدول رقم 11 بعض جرائم المساس بالممتلكات لسنة2019.

	السرقة الموصوفة	السرقة البسيطة	القضايا المسجلة	القضايا المعالجة	نسبة المعالجة %
سنة 2019	1090	4101	5191	3139	60.47%

- مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

- دائرة نسبية تمثل بعض جرائم المساس بالممتلكات لسنة2019.

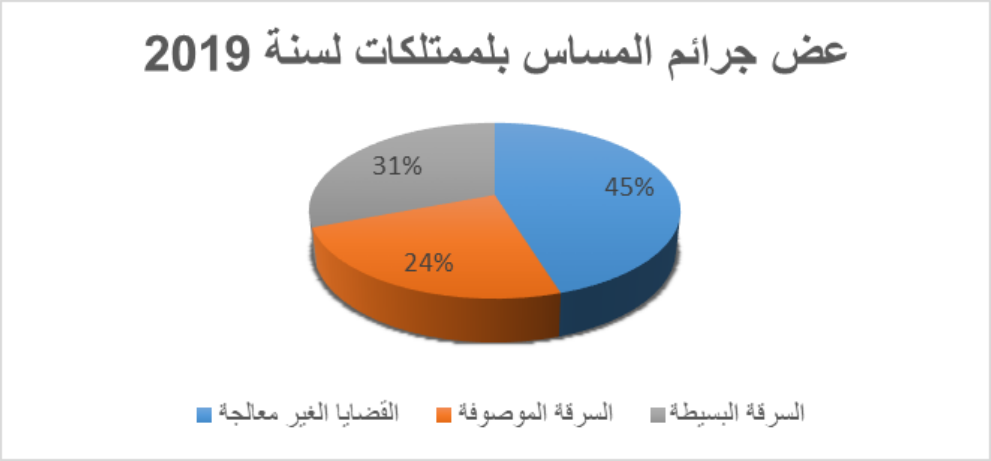

- نلاحظ من خلال الدائرة النسبية ان نسبة السرقة الموصوفة تقارب نسبة السرقة البسيطة و التي تقدر مجموع قيمتيهما بي 55%,اما نسبة القضايا الغير معالجة فتقدر بي31% خلال سنة2019.

5. الجدول رقم12 المركبات والدرجات النارية المسروقة و المسترجعة.

	المركبات المسروقة	المركبات المسترجعة	الدرجات النارية المسروقة	الدرجات النارية المسترجعة
2019 سنة	74	40	150	51

- مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

- اعمدة بيانية تمثل المركبات والدرجات النارية المسروقة و المسترجعة.

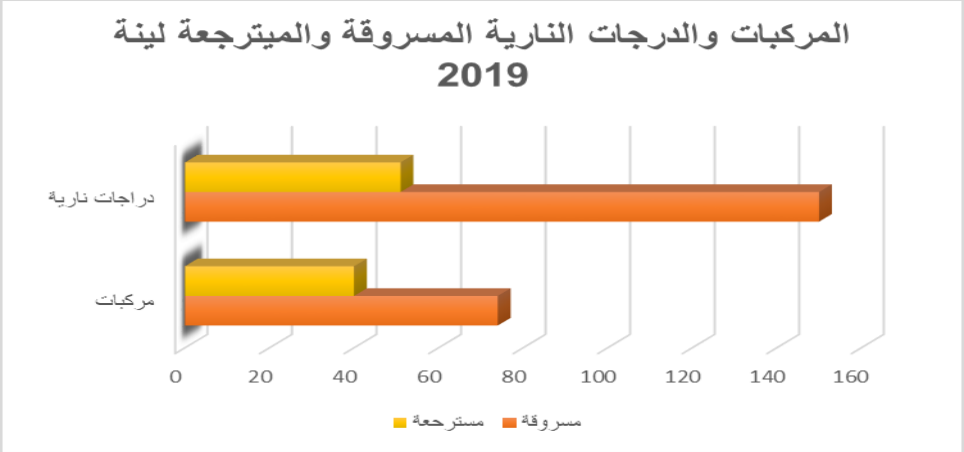

- نلاحظ من خلال مخطط الاعمدة البيانية ان عدد الدراجات النارية المسروقة سنة2019 يقارب 150 دراجة اما المسترجعة في تقدر بي51 دراجة و هو عدد كبير بالنسبة لعدد عدد المركبات المسروقة التي تقدر بي 74 مركبة اما المسترجعة فهي تقارب 40 مركبة .

6. الجدول رقم 13 الجرائم الاقتصادية و المالية 2019:

	القضايا المسجلة	القضايا المعالجة	نسبة المعالجة %	عدد المتورطين		المتابعات القضائية			
				المواطنين	الأجانب	أمر بالإيداع	الرقابة القضائية	استدعاء مباشر	إفراج
سنة 2019	304	244	%80.26	379	11	92	55	38	43

- مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

- اعمدة بيانية تمثل الجرائم الاقتصادية و المالية 2019.

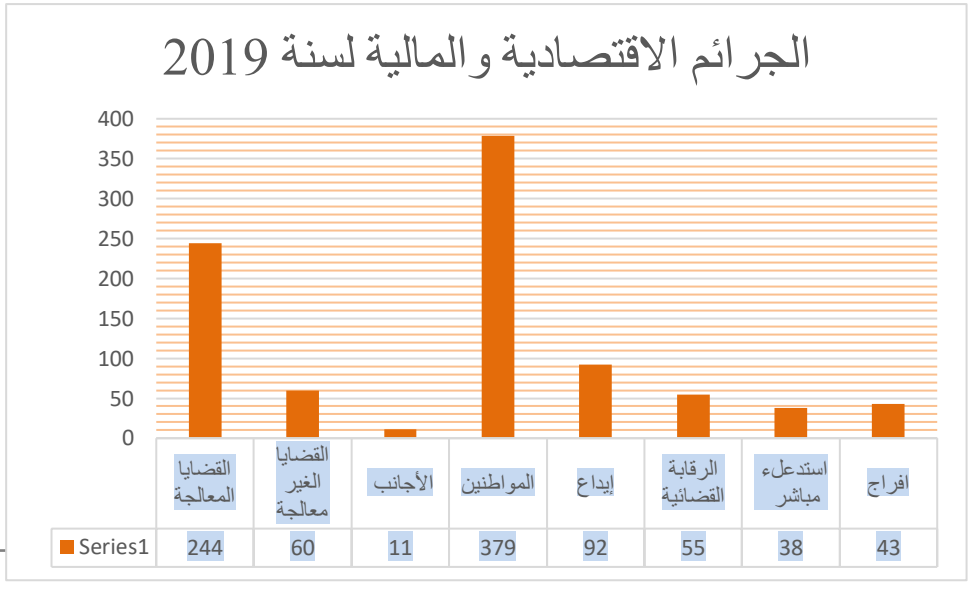

- نلاحظ من خلال تمثيل الاعمدة البيانية للجرائم الاقتصادية و المالية لسنة 2019,انه قد بلغت نسبة القضايا المعالجة من خلال مصالح الشرطة , نسبة 80.26% وانه قد بلغ عدد المواطنين المتورطين في هذه القضايا 379 مواطن و 11اجنبي , اما بخصوص المتتبعين قضائيا فتقارب 228قضية.

- الجدول رقم 14 الجريمة المعلوماتية :

	عدد القضايا المسجلة	عدد القضايا المعالجة	نسبة المعالجة%	عدد المتورطين
سنة 2019	160	140	%87.50	159

• مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

- مقطع دائري يمثل الجريمة المعلوماتية 2019 :

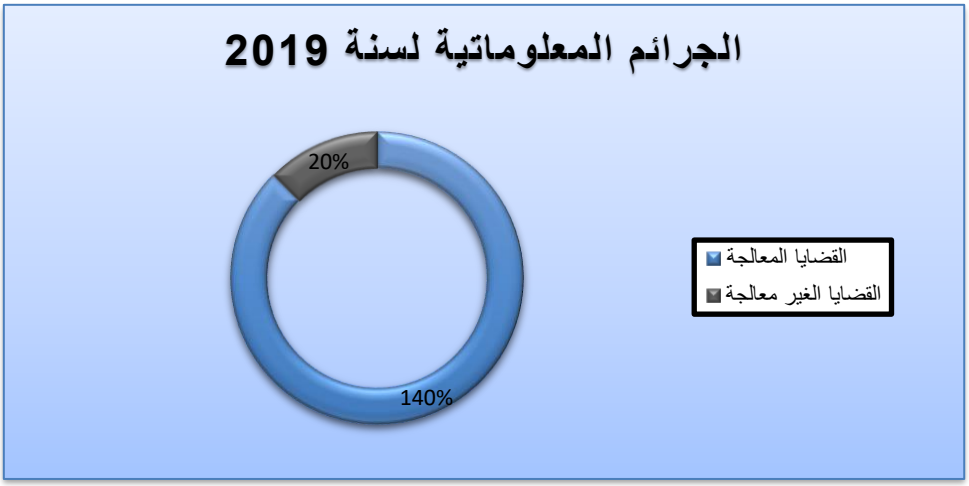

- نلاحظ من خلال الجدول لقضايا الجرائم المعلوماتية لسنة 2019 , انه قد تجلت نسبة 87.50% للقضايا المعالجة , و عددها الجمالي المسجل قارب 160 قضية , اما عدد المواطنين المتورطين فقارب 159 شخص.

8. الحصيلة السنوية لنشاطات المصلحة الولائية للشرطة القضائية بوهران لسنة2020 :

أ. الجدول رقم 16 الجرائم السبرانية (الالكترونية):

عدد القضايا المُسجلة	عدد القضايا المُنجزة	النسبة الانجاز	المتورطين				المتابعات الجزائية		
			المواطنين		الأجانب		الحبس المؤقت	الرقابة القضائية	استدعاء مباشر
			ذكور	إناث	ذكور	إناث			
277	264	%95.31	183	73	2	/	10	5	5

- مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

- نلاحظ من خلال الجدول اعلاه الذي يمثل قضايا الجرائم السبيرانية لسنة 2020 انه قد سجلت 264 قضية معالجة بنسبة 95.31% من عدد 277 قضية مسجلة , وبلغ عدد المتورطين 256 مواطن جزائري , و 2 اجانب , اما عدد التابعات الجزائية فقارب 20 قضية , و نقول بان مصالح شرطة مكافحة الجريمة الالكترونية في اتم المستوى , وتعمل بطريقة احترافية في التصدي لخطر هذا النوع من الجرائم.

ب. الجدول رقم 17 لجرائم الماسة بالأشخاص و الممتلكات:

- الجرائم المتعلقة بالمساس بالأشخاص:

عدد القضايا المُسجلة	عدد القضايا المُنجزة	النسبة الانجاز	المتورطين				المتابعات الجزائية		
			المواطنين		الأجانب		الحبس المؤقت	الرقابة القضائية	استدعاء مباشر
			ذكور	إناث	ذكور	إناث			
3221	2432	%75.50	2395	132	/	/	538	50	310

- مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

- نلاحظ من خلال الجدول الذي يبين الجرائم المتعلقة بالمساس بالأشخاص لسنة 2020 , ان عدد القضايا المنجزة تتراوح ب2432 قضية من بين 3221قضية مسجلة , اما عدد المتورطين فيقارب 2427مواطن , وعدد المتابعات الجزائية يقدر 898 قضية , فنقول ان هذه الجرائم قد سجلت انخفاضا معقولا بالنسبة لسنة 2019 التي تراوح عدد القضايا المسجلة خلالها2468 قضية.

ج. الجدول رقم 18 جرائم المساس بالممتلكات:

عدد القضايا المُسجلة	عدد القضايا المُنجزة	النسبة الانجاز	المتورطين				المتابعات الجزائية		
			المواطنين		الأجانب		الحبس المؤقت	الرقابة القضائية	استدعاء مباشر
			ذكور	إناث	ذكور	إناث			
4556	2263	%49.67	2169	95	5	/	642	38	389

- مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

- نلاحظ من خلال الجدول الذي يبين الجرائم المتعلقة بالمساس بالممتلكات لسنة 2020 , ان عدد القضايا المنجزة يتراوح ب2263 قضية بنسبة 49.67% من بين 4556قضية مسجلة , اما عدد المتورطين فيقارب 2269مواطن , وعدد المتابعات الجزائية يقدر 1069 قضية , فنقول ان هذه الجرائم قد سجلت انخفاضا معقولا بالنسبة لسنة 2019 التي تراوح عدد القضايا المسجلة خلالها5191 قضية.

- الجدول رقم 19 قضايا سرقة المركبات والدراجات النارية (المسترجعة):

سرقات المركبات (سيارات)				سرقات المركبات (دراجات نارية)			
قضايا مسجلة	قضايا منجزة	المركبات المسترجعة	طور الانجاز	قضايا مسجلة	قضايا منجزة	درجات مسترجعة	طور الانجاز
85	40	46	45	206	69	68	137

- مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

- نلاحظ من خلال الجدول اعلاه ان عدد الدراجات النارية المسروقة سنة2020 يقارب 206 دراجة اما المسترجعة في تقدر ب68 دراجة و هو عدد كبير بالنسبة لعدد عدد المركبات المسروقة التي تقدر بي 85 مركبة اما المسترجعة فهي تقارب 46 مركبة , فنقول عن هذا النوع من الجرائم انه قد سجل ارتفاعا كبيرا بالنسبة لسنة 2019 الذي كان عدد القضايا المسجلة خلاله 150 دراجة و 74 مركبة.

د. الجدول رقم 20 الجنايات والجنح ضد الأسرة والآداب العامة:

عدد القضايا المُسجلة	عدد القضايا المُنجزة	النسبة الانجاز	المتورطين				المتابعات الجزائية		
			المواطنين		الأجانب		الحبس المؤقت	الرقابة القضائية	استدعاء مباشر
			ذكور	إناث	ذكور	إناث			
196	170	%86.73	212	87	2	/	120	7	56

• مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

• نلاحظ من خلال الجدول الذي يبين الجنايات والجنح ضد الأسرة والآداب العامة لسنة 2020 , ان عدد القضايا المنجزة تسجل 170قضية من بين 196قضية مسجلة , اما عدد المتورطين فيقارب 299 مواطن و2 اجانب , وعدد المتابعات الجزائية يقدر 183 قضية , فنقول ان هذه الجرائم قد سجلت انخفاضا معقولا بالنسبة لسنة 2019 , وهذا بفضل اجتهاد قوات الامن و حفظ النظام العام في مكافحة خطر الجريمة و من اجل سلامة المواطن.

ه. الجدول رقم 21 الجرائم الاقتصادية و المالية:

عدد القضايا المُسجلة	عدد القضايا المُنجزة	النسبة الانجاز	المتورطين				متابعة الجزائية		
			المواطنين		الأجانب		الحبس المؤقت	الرقابة القضائية	استدعاء مباشر
			ذكور	إناث	ذكور	إناث			
358	327	%91.34	492	30	4	/	109	53	34

• مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

• نلاحظ من خلال الجدول ان نسبة انجاز القضايا المتعلقة بالجرائم المالية و الاقتصادية سجل نسبة 91.34% و عدد التورطين 522 مواطن و 4 اشخاص اجانب و عدد المتابعات القضائية سجل 196 قضية , وتبين لنا ان نسب إنجاز قضايا الاقتصادية و المالية سجلت ارتفاعا متواصلا خلال السنوات 2019 و 2020 و 2021 .

7. الجدول رقم 22 جدول مقارنة بين سنتي 2020/2019 حول معالجة قضايا الاقتصادية و المالية :

تعيين / السنة	عدد القضايا المعالجة	نسبة المعالجة
2019	244	%80.26
2020	327	%91.34
نسبة الفرق (+)	83	%11.08

- مصدر بيانات الجدول :المصلحة الولائية لشرطة القضائية لولاية وهران.

- نلاحظ من خلال جدول القضايا الاقتصادية و المالية انه قد سجل ارتفاع ملحوظ في عدد القضايا المعالجة سنة 2019الى سنة2020 حيث سجلت نسبة المعالجة 89.26% سنة2019 و91.34% سنة2020 وهذا الفرق يتعلق بعدد القضايا المسجلة في كل سنة , فنسبة القضايا المعالجة يتعلق بنسبة القضايا المسجلة خلال السنة .

نتائج الدراسة.

1) الخريطة رقم 06 :خريطة جغرافية تمثل قيمة الجرائم في مجمعات وهران سنة2019.

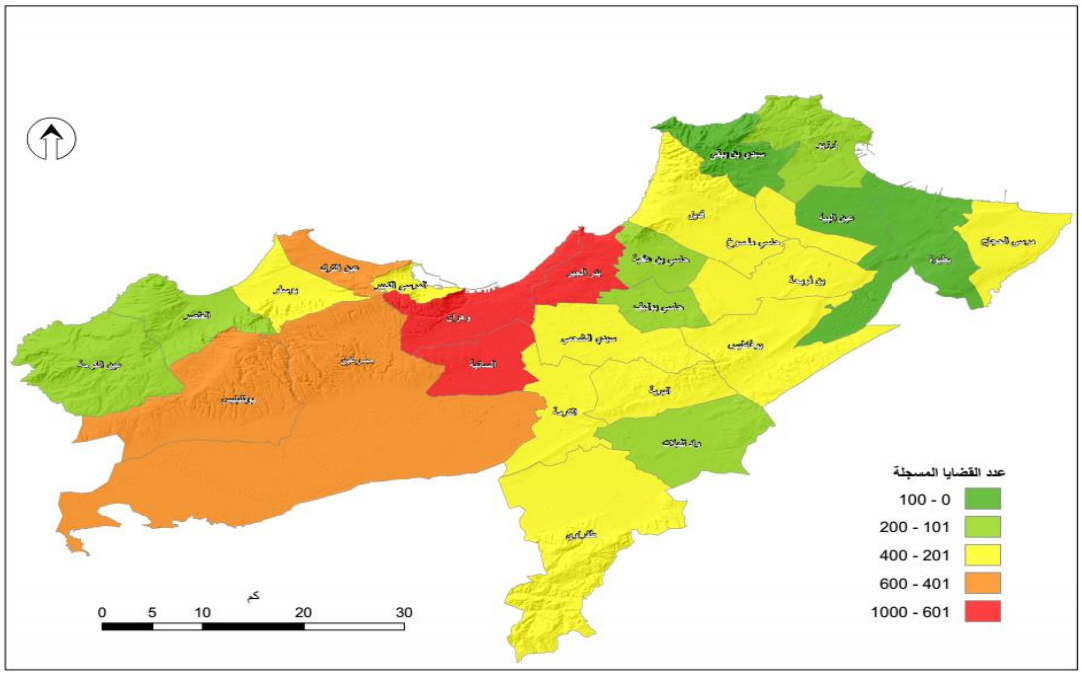

2) الخريطة رقم07 :خريطة جغرافية تمثل قيمة الجرائم في مجمعات وهران سنة2020.

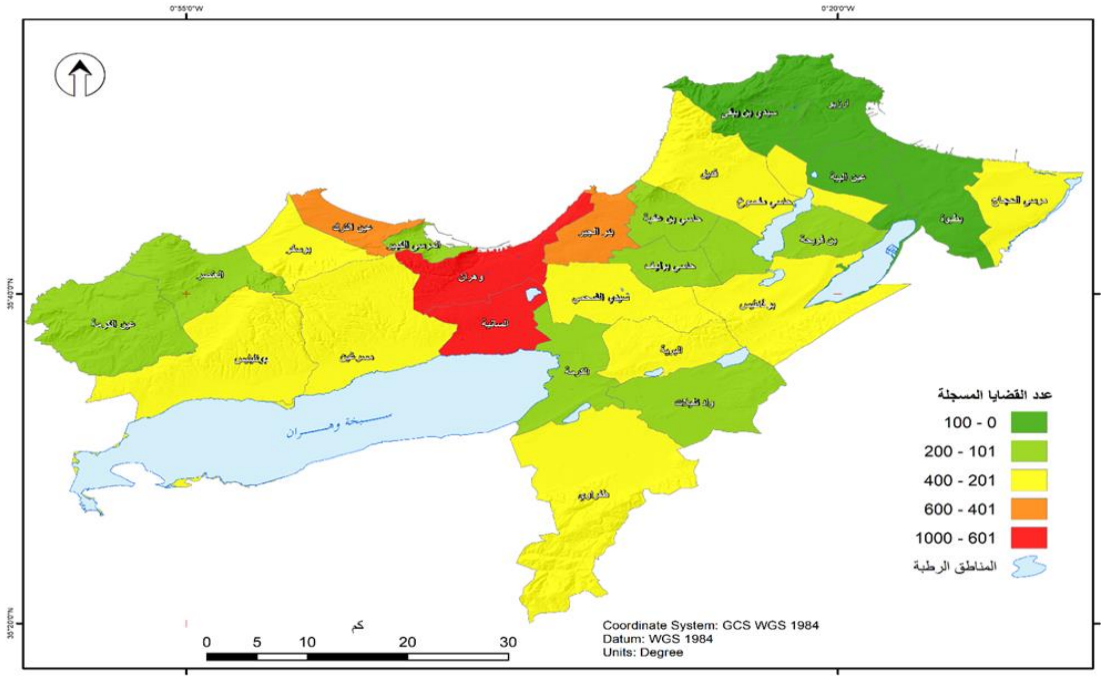

- **مصدر الخريطة : من اعداد الطالب ماروني محمد و بوحصيدة فتيحة.**

تبين من خلال الدراسة التحليلية الممثلة على خريطة مجمعات وهران باستخدام نظم المعلومات الجغرافية لمختلف قضايا الاجرام المسجلة في قطاع وهران لسنتي 2019 و2020 ان اكبر نسبة لمختلف الجرائم تتمركز في وسط وهران ودائرة السينيا و بير الجير خلال سنة 2019 اما خلال سنة 2020 فتمركزت اكبر نسبة في وسط وهران السانيا فقط و نلاحظ ان دائرة او مجمعة بير الجير انها سجلت انخفاضا ملحوظا في نسبة الجرائم بين سنتي 2019 و 2020 وهذا ما يؤكد على توفر الامن بهذه المنطقة و ان التوسع الشرقي لمدينة وهران كان ناجحا و مدروس دراسة جيدة .

و من خلال ما تم عرضه حول أنماط الجرائم في مدينة وهران من خلال الإحصاءات المقدمة من طرف المديرية العامة للأمن الوطني عن حركة الإجرام في وهران خلال ثلاث سنوات الاخيرة ،ومن خلال تحليل هذه الإحصاءات تبين أن حركة الإجرام في وهران تتصف بالتذبذب العام فيها، فمن حيث الأحجام والأعداد فقد تبين أنها تقترب من بعضها في الثلاث السنوات الاخيرة وتختلف اختلافا كليا في سنوات أخرى، كما أن هذا التذبذب قد مس أيضا الأنماط الإجرامية الأكثر انتشارا في مناطق المدينة ، حيث اتسمت بالتقارب أحيانا وبالتباعد أحيانا أخرى، غير أنه من الممكن القول أن حركة الإجرام ورغم اختلافها أحيانا كما سبق وقلنا إلا أن التجمعات السكنية الكبيرة لمدينة وهران قد شهدت خلال هذه الفترة حركة معتبرة من الإجرام مست كل التجمعات وهذا ما يدل على أن التغير الاجتماعي وما يصاحبه من عمليات اجتماعية قد مس المجتمع بكامله، فلم نعد اليوم نتكلم عن مدن ومجتمعات محافظة في مدينة وهران إلى أبعد الحدود. مما يعني أن مدينة وهران اليوم قد دخلت في مرحلة جديدة من مراحل إجرام أفرادها فمن خلال دراسة أنماط الجرائم في هذه المرحلة تبين أن كل مناطق مدينة وهران عرفت مختلف أنماط الجرائم رغم تفاوت هذه النسب والأرقام في كل منطقة.

إن الحديث عن التفاوتات والاختلافات المسجلة على مستوى النسب والأرقام في مناطق التراب الجزائري، يدفعنا حتما إلى الحديث عن الاختلاف الموجود أيضا بالنسبة للعوامل التي غالبا ما تكون مؤثرة وفعالة في دفع الأفراد إلى الجريمة، فالسياسة الجزائرية ومنذ السنوات الأولى للاستقلال والى غاية اليوم قد سجلت فشلا ذريعا من حيث التنمية الشاملة المتكافئة بالنسبة للمدن والأقاليم، فقد اتجهت الجزائر إلى تبني سياسة تنموية جهوية ركزت في أساسها على المناطق الشمالية الوسطى وبعض العواصم والمدن الكبرى الشرقية والغربية كأساس للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهو ما أدى إلى مخاطر كثيرة حيث ما زالت مدينة وهران إلى حد اليوم تعاني منها مثل المشكلة السكانية، وتغير الهيكل السكاني للمدينة وتركيبته الديموغرافية فبعدما كانت تمثل سكان الأرياف أصبحت فيما بعد الغالبية العظمى من سكان المدينة وهو ما جعل المدن الكبرى تستقبل أعداد هائلة من المهاجرين وما زالت حتى الآن ما جعل من هذه المدينة تعيش في كابوس تمثل في التكدس السكاني وظهور العشوائيات السكانية التي تعتبر اليوم من أكثر المناطق تصديا للمجرمين ، بالإضافة إلى عدم احترافية الدولة في عملية الترحيل واسكان هذه العشوائيات وهو ما أدى إلى ظهور التكتلات السكانية داخل التجمعات الجديدة ما نتج عنه من أعداد ونسب للجريمة داخل هذه الأحياء خصوصا جرائم الأفراد التي تعد أحد أكبر أنواع الجرائم في الجزائر.

تعد العوامل الطبيعية من أهم العوامل الحاسمة في إحداث مختلف الجرائم وأنماطها إذ غالبا ما يؤثر المحيط الطبيعي في تصرفات أفراده فيما يتركه فيهم من تربية فكرية وجسدية ونفسية تختلف حتما من منطقة إلى لأخرى ولا جدال في ذلك أن بعض الاختلافات في مستويات وأحجام الجريمة من جهة وبعض أنماطها من جهة أخرى تتأثر هي الأخرى بالمحيط الطبيعي وهذا ما يجد تفسيره في الاختلاف الموجود لبعض الجرائم في المدينة فالظروف الطبيعية الجبلية الوعرة التي تتميز بها منطقة الغرب الجزائري والذهنيات القاسية والوعرة التي يحوزونها ربما هي التي أدت إلى النسب الكبيرة والمرتفعة المسجلة بهذه المنطقة لجرائم الأفراد

وتلعب الظروف الاقتصادية ليس في مدينة وهران فقط وانما على المستوى الوطني أيضا دور

في نسب إجرام الأفراد، فمشكلة الفقر والبطالة هما مشكلتان غالبا ما ترتبطان بالجريمة، فعلاقة الظروف الاقتصادية بالجريمة هي علاقة مباشرة ونتائجها غالبا ما تكون ظاهرة وسريعة على المجتمعات وفي مجمعات وهران تبدو هذه العلاقة واضحة فالمستويات المرتفعة لنسب وأحجام الجريمة في السنوات الاخيرة التي تلي مباشرة و تعد من أهم السنوات التي ازدادت بها النسب وهي تتميز بحالة اقتصادية متدنية وركود اقتصادي ميز تلك الفترة.

تنتج أيضا وتزيد مخارطها إذا ازدادت نسب ومعدلات الفقر والبطالة في المجتمع.

ومن خلال تحليل ما سبق يمكن إعطاء بعض النتائج فيما يخص هذه الإحصاءات في مجمعات وهران

- تشابهت أنماط جرائم الأفراد في معظم مجمعات وهران إذ مثلت جريمة الضرب والجرح أهم نمط من الأنماط المنتشرة في المدينة في هذا الصنف من الإجرام.
- اختلفت أنماط جرائم الممتلكات في مدينة وهران .

خلاصة.

إن الحديث عن حركة الإجرام في مجمعات وهران يبدو معقدا أكثر مما يبدو عليه الأمر في اختصاره في جملة من الإحصاءات التي يربطها الباحث بتحليل الواقع الاجتماعي، ذلك أن هذه الإحصاءات لا تعبر كما قلنا على الواقع الحقيقي للظاهرة الإجرامية في الجزائر، فمن جهة فالدولة الجزائرية غالبا ما تخفي الحجم الحقيقي لمثل هذه الظواهر مثل ذلك جرائم الفساد والاختلاس والتي رغم ووجدها إلا أننا لم نلمس لها أثر في مجموع الجرائم الاقتصادية التي هي بين أيدينا، ومن جهة أخرى إحجام الكثير من الأفراد عن التبليغ على عدد من الجرائم لأسباب مختلفة منها الخوف، أو خشية العار، وحتى لظروف اقتصادية أيضا، ومنها ما هو متعلق بعدم كفاءة جهاز القضاء الجزائري بمسايرة الأحجام الكثيرة المتسارعة للجريمة في الجزائر وبالتالي انتظار المواطن قد يطول.

و لقد برهنت حركة الإجرام في مدينة وهران عن عجز مؤسسات الدولة وأجهزتها الأمنية في وضع سياسة واضحة واستراتيجية أمنية محكمة للحد والتقليص ومحاربة خطر الجريمة في مدنها وهذا الفشل يبدو الأكثر وضوحا في النسب المسجلة في مختلف السنوات والتذبذب الذي ميزها في هذه الفترة خير دليل على ذلك وما يؤكد هذا القول هو السياسة الجنائية المتبعة من طرف الدولة وأجهزة العدل الجزائرية التي أصبحت غير قادرة على مجابهة أفعال المجرمين عن طريق الردع وبالتالي أصبح المجرم اليوم في الجزائر يفتخر ويتغنى بعدد مرات دخوله السجن لأن فترة عقوبته لم تكن طويلة.

الخاتمة:

أصبحت التجمعات السكنية الجديدة كابوسا يؤرق السلطات الأمنية المتخصصة في حفظ النظام العام، في هذه المناطق المستحدثة التي يفترض أنها ملاذا آمن للعائلات، لكن سرعان ما توالت معدلات الإجرام تتزايد في هذه الأماكن، بحيث ساعدت البيئة الاجتماعية في تغذية المجرمين مثل المرق Bouillon كما وصفها عالم الاجتماع الفرنسي إيميل دوركا يم ،Durkheim Émile فلم تعد جرائم الاعتداء على الأشخاص)الضرب والجرح وأعمال العنف العمدية(تشكل الحدث، وإنما نشأت مظاهر مستحدثة من الجنوح المنظّم، يتمثل في تصاعد وتيرة الاختطاف خاصة الأطفال، بشكل يوحي بدق ناقوس الخطر على جميع العائلات. فالتجمعات السكنية والمدن الجديدة تحولت من مشروع تنموي للحد من أزمة السكن إلى مدارس لتعليم فنون الإجرام مع مرور الوقت، وذلك راجع بالأساس لغياب أي دراسات مسبقة حول النمط الأنثروبولوجي لأفراد الأحياء الفقيرة قبل ترحيلهم إلى مساكن لائقة، وذكر تقرير وكالة الاستخبارات الأمريكية الصادر في سنة 2008على أن "معظم النمو الديموغرافي سيحدث في البلدان الأقل قدرة على تحمله أي البلدان الفقيرة والهشة، مما قد يغذي ذلك التطرف والاضطراب الأمني". ومن جملة النتائج المتوصل إليها في هذه الدراسة، ما يلي ذكره:

1-تحول التجمعات السكانية الجديدة إلى بؤر للإجرام المنّظم والخطير، بفعل طبيعة السكان الذين ألفوا بيئة إجرامية نشئوا وترعرعوا فيها منذ حداثتهم، مثل: البيوت القصديرية، الأحياء الشعبية الفقيرة وأحياء الفيتو.

2-مسؤولية السلطات في التعجيل بترحيل السكان من منازلهم القديمة، قبل إنهاء كافة الأشغال والترميمات المرتبطة بمساكنهم الجديدة، وفي ظل غياب المرافق الضرورية والخدماتية لعيش حياة كريمة عبر هذه المباني الحديثة، مما يجعلها تفتقر لمقومات الحياة الحضرة العصرية.

3-الاحتجاجات المتتالية من قبل السكان الجدد بسبب غياب مقومات التهيئة العمرانية بعد تسلمهم للشقق، فهذا الأمر يولد لدى الشعور بالتهميش والظلم، وتتسلل إلى أنفسهم النقمة على السلطات التي ميزتهم وفصلتهم عن الحياة الحضرية.

4-عجز الأجهزة الأمنية في تسيير ملفات التجمعات السكنية الجديدة، بسبب الكثافة السكانية المعتبرة التي تقابلها مجموعة قليلة من أعوان الشرطة والدرك، فهذا الموضوع صدهم عن ممارسة مهامهم كبوليس إداري للحيلولة دون وقوع الجرائم، ويجدون صعوبة في أداء صلاحياتهم كجهات تمارس الضبط القضائي.

5-إهمال شبه تام للهيئات العمومية والإدارات الموكلة إليها معالجة ومتابعة ملفات السكن، في بيع وإيجار المساحات المخصصة لممارسة التجارة في أسفل البنايات، والتي يتم مداهمتها من قبل الشباب المنحرف، والتي تتحول مع مرور الوقت ملاذا آمنا للمتشردين، المدمنين ولممارسة الدعارة والرذيلة.

ومن مجمل الاقتراحات التي نراها جديرة بالاهتمام والدراسة حول موضوع بحثنا، ما يلي:

1-عدم انسياق السلطات الحكومية(الجماعات المحلية ومختلف الإدارات العمومية) وراء السياسات الترقيعية الفاشلة، في التعجيل والإسراع في تسليم مفاتيح السكنات لأصحابها، قبل الانتهاء الكلي من الأشغال والترميمات، ومحاسبة شركات المقاولات التي يثبت فسادها

وتبديدها للمال العام في تسيير المشاريع الموكلة إليها، وشطبها من السجل التجاري الوطني بصورة دائمة.

2-الابتعاد نهائيا عن موضة الترحيل الجماعي للأحياء الشعبية والبيوت القصديرية، التي تُعرف مسبقا بأنها بؤر للتوتر والجنوح إلى المدن الجديدة دفعة واحدة، ويجب أن يتم توزيع العائلات نشرها على مختلف المناطق السكنية الجديدة لتقويض إجرام أفرادها، والعمل على دمجهم في حياتهم الجديدة بسهولة.

3-تعزيز عدد شرطة العمران في جميع المدن للسهر في الحفاظ على النمط المعماري والهندسي للبنايات المشيدة، وتوقيع جزاءات ردعية لكل من تسول له نفسه الاستيلاء على الأقبية، الدهاليز وأسطح العمارات، مع ضرورة توعية المواطنين بالأخطار البيئية عند استغلال المساحات السفلية للعمارات على حياة الأفراد من خلال توفرها على خزانات قنوات مياه الصرف الصحي.

4-وضع كاميرات مراقبة في جميع الشوارع لتأمين التجمعات والمدن الجديدة، مع الالتزام الصارم باحترام مبدأ حرمة الحياة الخاصة للمواطن المكفولة قانونا ودستوريا، مما يوفر على الأجهزة الأمنية الجهد والوقت في ممارسة صلاحيتها في الضبط الإداري، وتفعيل دورها للحد من انتشار الجرائم من خلال لقطات الفيديو التوضيحية.

5-ضرورة تثقيف السكان قبل تسليمهم لمنازلهم بالتربية المدنية السليمة، من خلال غرس ثقافة الحس المدني فيهم ،Civismeوالحفاظ على البيئة والمحيط، والعمل بخلق الميكانزيمات الأساسية لتفعيل العمل الأهلي من خلال المؤسسات العمومية والجمعيات، لمساعدة الأجهزة الأمنية في الوقاية من الجرائم.

5. قائمة المراجع.

أ. المصادر باللغة العربية.

- الخريف 1998.
- [2] الوليعي 1995.
- [3] 1995 **Roseau and Paul.**
- [4] المهيرات2001 و1981 Brantingham and Brantingham.
- [5] العمر، 2000م.
- [6] 1972 Newman.
- [7] د. محمود عقل .مقدمة في علم الإجرام: دراسة في علم اجتماع الجريمة1991)م ص1.
- [8] المصدر السابق نفسه
- [9] دليل الأمن العام ملحق أ24.
- [10] دليل الأمن العام ملحق أ26.
- [11] المهيرات، ٢٠٠١م، ص١٩).
- [12] الأصم، 1419هـ ، ص2.
- [13] المهيرات، ٢٠٠١م، ص ٢٠.
- [14] د .محمود عقل (مقدمة في علم الإجرام: دراسة في علم اجتماع الجريمة) 1991م ص11.
- [15]المصدر السابق نفسه.
- [16] حميد السعدي (1970)، شرح قانون العقوبات الجديد دراسة تحليلية مقارنة، بغداد: مطبعة دار المعارف، صفحة 287، جزء 1. بتصرّف.
- [17] محمد زكي أبو عامر (1993)، قانون العقوبات القسم العام، الإسكندرية: منشأة المعارف ، صفحة 363. بتصرّف
- [18] نفس المرجع السبق.
- [19] فريد روابح (2019)، محاضرات في القانون الجنائي، صفحة 32. بتصرّف.
- [20] محمود نجيب حسني (1962)، شرح قانون العقوبات القسم العام النظرية العامة للجريمة، صفحة 51. بتصرّف.
- [21] عبود السراح (2018)، قانون العقوبات العام: منشورات الجامعة الافتراضية، صفحة 122. بتصرّف.
- [22] عبد الوهاب حومد (1963)، تاريخ الجريمة السياسية دار المعارف ، صفحة 45. بتصرّف.
- [23] عبود السراح (2018)، قانون العقوبات العام، منشورات الجامعة الافتراضية، صفحة 122. بتصرّف.
- [24] نجيب بو الماين (2008)، الجريمة والمسألة السيسيولوجيا، صفحة 105. بتصرّف.
- [25] عبود السراح (2018)، قانون العقوبات العام منشورات الجامعة الافتراضية، صفحة 122. بتصرّف.
- [26] عادل عمراني (2014)، آليات محاربة الجريمة الاقتصادية، صفحة 4. بتصرّف.
- [27] فلاح عواد (1996)، الجريمة العسكرية في التشريع الكويتي والمقارن، صفحة 241. بتصرّف.

- [28] محمد أمبلي وعابد العمراني (2020)، القانون الجنائي الخاص المعمق في شروح (الطبعة 1)، صفحة 96. بتصرّف.
- [29] فرج القصير (2006)، القانون الجنائي العام، صفحة 157. بتصرّف.
- [30] فرج القصير (2006)، القانون الجنائي العام، صفحة 157. بتصرّف.
- [31] محمد أمبلي وعابد العمراني (2020)، القانون الجنائي الخاص المعمق في شروح (الطبعة 1)، صفحة 96. بتصرّف.
- [32] نفس المرجع السبق.
- [33] نفس المرجع السبق.
- [34] سورة قريش الآية 3, 4.
- [35] سنن الترمذي، ج،4ص57.
- [36] سورة المائدة. 23
- [37] –نشأت الهلالي: الأمن الجماعي الدولي ،1985ص15.
- [38] عطا محمد زهرة: في الأمن القومي العربي منشورات جامعة قار يونس199 .
- [39] علي بن فايز الجحني، رؤية الأمن الفكري وسبل مواجهة الفكر المنحرف، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب،
المجلد 1
- [40] غالب الشابندر: نحو صياغة إسلامية لنظرية الأمن القومي www.balagh.com .
- [41] عطا محمد زهره، الأمن القومي والأمن الجماعي الدولي، دار النهضة العربية ، 1985ص.28
- [42] كامل المراياتي و خالد الجابري ويونس التكريتي ، كتاب الأمن الاجتماعي، ندوة فكرية، تشرين الأول 1997.
- [43] محمد شريف بشير 2004/5/26.
- [44] أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية أمن وحماية البيئة الندوة العلمية الثانية والأربعون ، –16 14أكتوبر1996م. د.
عبدا لهادي محمد العشري ص29 .
- [45] إياد الأقرع)الشعور بالأمن النفسي وتأثيره ببعض المتغيرات لدى طلبة جامعة النجاح الوطنية(رسالة ماجستير غير
منشورة، جامعة النجاح الوطنية2005م
- [46] محمد سلمان: مشكلة الأمن الغذائي – دمشق دار الفكر، 2001ص15.
- [47زكريا] حسين – أستاذ الدراسات الاستراتيجية المدير الأسبق لأكاديمية ناصر العسكرية

- www.khayma.com

- [48] عبد الله محمد احمد حريري- جامعة أم القرى1999-م بحث مقدم إلى المؤتمر العربي العلمي للتعليم والأمن المنعقد
بأكاديمية نايف للعلوم الأمنية تحت شعار)الأمن مسؤولية الجميع1999)م
- [49] د. شادن إبراهيم محمد نصير، المتغيرات المؤثرة على صورة جهاز الشرطة، مجلة الفكر الشرطي، المجلد الثالث عشر، العدد ،51 القيادة العامة لشرطة ،2004ص .50 -49.
- [50] د. عبد الكريم عبد الله الحربي، الدور الاجتماعي للمؤسسات الأمنية، ندوة المجتمع والمدن في دورتها السنوية الثالثة المنعقدة بكلية الملك فهد الأمنية من تاريخ 11-14أبريل،2004 ص 67.
- [51] أ. د. رشاد أحمد عبد اللطيف، الأساليب الوقائية لمواجهة مشكلة تعاطي المخدرات، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص 23-24.
- [52] محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبات في الفقه الإسلامي، دار الفكر العربي ،1998 ص.21 -22.
- [53] د. محمد مدحت عزمي، نظرات في ظاهرة الجريمة في ضوء مبادئ علم الإجرام، ط ،1مرآز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية،
13- 15 . ، ص2010
- [54] روضة محمد ياسين، مرجع سابق، ص .57.
- [55] د. سامية حسن الساعاتي، الجريمة والمجتمع، ط، 2دار النهضة العربية ،1983 ص 20.
- [56] د. عادل يحيا قرني، مبادئ علمي الإجرام والعقاب، ط ،1 أكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة2006ص 27.
- [57] أ. د. أحسن مبارك طالب، الدور الوقائي للمؤسسات التربوية للحد من تعاطي المخدرات، ط ،1من أعمال ندوة دور المؤسسات
التربوية في الحد من تعاطي المخدرات، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، 2008، ص 57-58.
- [58] منظمة الأمم المتحدة، مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، البند رقم 5من جدول الأعمال المؤقت، أعمال مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية المنعقد في بتاريخ 12- 19أبريل ،2010 ص2.
- [59] د. عبدالفتاح بيومي حجازي، سلطة النيابة العامة في حفظ الأوراق والأمر بالأوجه لإقامة الدعوى الجنائية، دراسة مقارنة، دار
الفكر الجامعي، الإسكندرية،2004ص 83.
- [60] د. علي محمد جعفر، مرجع سابق، ص.205- 212.
- [62] جلسة ،2007/2/19الطعن رقم 46لسنة 28ق. جزائي، مجموعة الاحكام الصادرة من المحكمة الاتحادية العليا، الدائرة الجزائية والشرعية.
- [63] جلسة الأثنين الموافق لي3 يونيو، سنة ،2002القضية رقم 86 لسنة 30ق. أمن دولة، مجموعة الاحكام الصادرة من المحكمة الاتحادية العليا، الدائرة الجزائية والشرعية، 2004ص767.

- [64] د. مصطفى عبد الجبار كاره، التنسيق بين جهود المواطنين باختلاف مهنهم في مجال مكافحة الجريمة والوقاية منها، أبحاث الندوة العلمية الرابعة، الخطة الأمنية الوقائية العربية الثانية المنعقد في الفترة من 17- 15شعبان 1410هـ الموافق 14-12 مارس ،1995المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، 1414هـ، ص.140
- [65] أ. د. محمد حافظ الرهوان، التحليل الأمني ودوره في الوقاية من الجريمة وفي اكتشافها، مجلة الأمن والقانون السنة الخامسة عشرة، العدد الأول، يناير ،2007 ص .12-10آذلك أنظر:

Crime Investigation, UNITED NATIONS OFFICE ON DRUGS AND CRIME, Criminel Justice Assissent Toolkit, UNITED NATIONS, New York, 2006, p 10.

- [66] د. فريدون محمد نجيب، التنبؤ بالإجرام، مركز دعم اتخاذ القرار، القيادة العامة لشرطة 2012، ص20- 19.
- [67] عبد الواحد إمام مرسي، الظاهرة الإجرامية أساليب الرصد والمواجهة مجلة الأمن والقانون، السنة الحادية عشر، العدد الأول، يناير،2003 ، ص.79-77آذلك أنظر:

Rachel Boba, Ph.D., INTRODUCTORY GUIDE TO CRIME ANALYSIS AND MAPPING, 2001, p11.

- [68] أحمد فلاح العموش، الآثار الاجتماعية المترتبة على الأزمة الاقتصادية والمالية من أعمال الندوة العلمية التداعيات الأمنية للأزمة المالية العالمية، المخاطر والتحديات – آليات التصدي والمواجهة، بتاريخ 14- 13أكتوبر، 2014 ص34.
- [69] أ.د. ممدوح عبد الحميد عبد المطلب، الشرطة وضحايا الجريمة، المحور الأمني، المنعقد بتاريخ 5- 3مايو،2004 ص.
- [70] د. رفعت محمد علي رشوان، المركز القانوني لضحايا أنفسهم في التجريم والعقاب حول ضحايا الجريمة، المحور القانوني، المنعقد بتاريخ 3-5مايو، ،2004ص .610-609آذلك أنظر.
- [71] أ.د. فتيحة عبد الغني الجميلي، الجريمة والمجتمع ومرتكب الجريمة، وائل للنشر والتوزيع، عمان، ،2002ص19 .
- [72] التنبؤ بمخاطر الجرائم يقوم على ست عناصر هي : تحليل النقاط الساخنة، وطرق الانحدار، وطرق استخراج البيانات، وتحليل التكرار الإجرامي، وتحليل الزماني والمكاني للجريمة، وتحليل مخاطر التضاريس ومدى تأثيرها على الجريمة.
- [73] محجوب حسن سعد، أساليب البحث الجنائي في الوقاية من الجريمة، ط ،1أآاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ،2003 ص 39- 40.

- [74] الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، 2013.
- [75] الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، منهجية إدارة المخاطر، .2013.
- [76] الإدارة العامة لإدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء، منهجية إدارة المخاطر، مرجع سابق.
- [77] من إعداد الباحث.
- [78] الإدارة العامة لإدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء، منهجية إدارة المخاطر، مرجع سابق.
- [79] الإدارة العامة لإدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء، منهجية إدارة المخاطر، مرجع سابق.
- [80] الإدارة العامة لإدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء، منهجية إدارة المخاطر،2013 ، ص1- 9.
- [81] د. أحمد سيد مصطفى، التخطيط الاستراتيجي والإدارة الاستراتيجية، ط ،1ماس للطباعة،2012 ، ص 11.
- [82] د. محمد الأمني البشري، العدالة الجنائية ومنع الجريمة، ط ،1أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 1997،ص247-249.
- [83] د. أكرم نشأت إبراهيم، السياسة الجنائية . دراسة مقارنة، مكتبة النهضة، بغداد، 1995، ص3-5.
- [84] مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الوثيقة رقم ، ALCONE.21316سلفادور، البرازيل، المنعقد بتاريخ 12-19نيسان/ أبريل ،2010ص3.
- [85] تمّ تقسيم العمليات الإدارية بوزارة الداخلية إلى أربعة مستويات، وهي: عمليات المستوى الأول وتتكون من ثمانية عمليات إدارية، والمستوى الثاني العمليات الرئيسية وتتكون من مجموعة من الأنشطة والمواد اللازمة لنجاح وزارة الداخلية في تحقيق المتطلبات الأساسية للمتعاملين، والمستوى الثالث العمليات المساندة وتتكون من مجموعة الأنشطة والموارد التي تتم داخل وزارة الداخلية بهدف دعم ومساندة وتفعيل العمليات الرئيسية، وأما المستوى الرابع من العمليات الإدارية فتتكون من مجموعة الأنشطة والموارد التي تتم داخل الإدارات بهدف دعم ومساندة وتفعيل العمليات على المستوى التشغيلي. وزارة الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، منهجية العمليات الإدارية، ،2009ص 8. تم تعديل المنهجية عدة مرات آخرها بتاريخ 2013/11/4).
- [86] الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، قسم السياسات، الدليل الاسترشاد بملف تطوير السياسة، الإصدار الأول، ،2013وثيقة رقم ،SPD-QP-26/06ص. 1-16.
- [87] هبة فاروق القباني، دراسة التجمعات الحضرية في سورية، بحث مقدم لقسم التخطيط العمراني والبيئة، كلية الهندسة المعمارية، 2007ص12.
- [88] دائرة الإحصاءات العامة، ، راجع:
- [89] أحمد حسين أبو الهيجاء، نحو استراتيجية شمولية لمعالجة السكن العشوائي حالة دراسية، مجلة الجامعة الإسلامية العدد 01، 2001،ص09.
- [90] لديوان الوطني للإحصاء، ديمغرافيا الجزائر- ،-2014الجزائر،2014،ص 01-02.

- 91 حازم الببلاوي، دليل الرجل العادي إلى تاريخ الفكر الاقتصادي، دار الشروق، ط ،1 مصر، ،1995ص72-73.
- [92] البطاقة الوطنية للسكن عبارة عنّ بنك معلومات يضم جميع المستفيدين من إعانات الدولة للحصول على البرامج السكنية العمومية، الحاصلين على رخص بناء سكنات، تحال النتائج السلبية للمحتالين على الجهات القضائية المختصة، لمتابعتهم على أساس جنحة الوشاية الكاذبة أو التصريح الكاذب، المنصوص المعاقب عليها في المادة 300من قانون العقوبات الجزائري
- [94] صندوق النقد الدولي، حان الوقت لدفعة في مجال البني التحتية، نشرة صندوق النقد الدولي، واشنطن العاصمة، 2014، ص01.
- [95]مجموعة عمل الإنتوساي للمراجعة البيئية، القضايا البيئية المرتبطة بتطوير البنى التحتية، ،W.G.E.Aإستونيا،2013، ص.10.
- [96]صندوق النقد الدولي، تقرير " آفاق الاقتصاد العالمي: تركات وغيوم وعدم يقين، واشنطن العاصمة، أكتوبر 2014، ص78-77.

- [97] منظمة غرين لاين ،Green lineالمساحات الخضراء- حق للجميع-، لبنان، د.ت، ص03.
- [98]سليمان عبد الله الحربي، مفهوم الأمن: مستوياته وصيغه وتهديداته (دراسة نظرية في المفاهيم والأطر،(المجلة العربية للعلوم السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد ،19بيروت،2008 ،ص11.
- [99]نفس المرجع.
- [100] ناصر بن يوسف العزري، المبادئ الإسلامية لتحقيق الأمن الاجتماعي، أشغال مؤتمر الأمن الاجتماعي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، البحرين، أيام 29-31أكتوبر ، 2007ص08.
- [101] قانون رقم 16- 01مؤرخ في 26جمادى الأولى عام 1437الموافق 6مارس سنة 2016المتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 14نشرت بتاريخ 07مارس2016.
- [102] محمد عمارة، الإسلام والأمن الاجتماعي، دار الشروق، ط ،1مصر، 13هـ، ص1418-م1998.
- [103]قانون رقم 87-03مؤرخ في 27جمادى الأولى عام 1407الموافق 27يناير سنة 1987المتعلق بالتهيئة العمرانية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد ،05نشرت بتاريخ 28يناير 1987.
- [104] حسن موسى الصفار، المؤسسات الأهلية وحماية الأمن الاجتماعي، أشغال مؤتمر الأمن الاجتماعي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، البحرين، أيام 29-31أكتوبر ،2007ص04.
- [105] الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير المفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن اختطاف الأطفال في إفريقيا، مارس ،2006 ص05.
- [106] عدلت هذه المواد بموجب قانون رقم 14-01مؤرخ في 04ربيع الثاني عام 1435الموافق 04فبراير سنة 2014المعدل والمتمم لقانون العقوبات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد.07نشرت بتاريخ 16 فبراير 2014.

- [107]عدلت هذه المواد بموجب قانون رقم 06-23مؤرخ في 29ذي القعدة عام 1427الموافق 20ديسمبر سنة 2006المعدل والمتمم لقانون العقوبات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 84.نشرت بتاريخ24 ديسمبر 2006.
- [108]المشرع على جرائم الإتجار بالأعضاء في المواد من 303مكرر 16 إلى غاية 303مكرر 29من قانون رقم 01-09مؤرخ في 29صفر عام 1430الموافق 25فبراير سنة 2009المعدل والمتمم لقانون العقوبات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد ،15نشرت بتاريخ 08 مارس 2009.
- [109]إبراهيم عبد الرحمن 1985دراسات في علم الاجتماع الجنائي مكتبة دار العلوم الرياض ص111.
- [110]جو ستون بوتول , ابن خلدون ,فلسفته الاجتماعية . ترجمة غنيم عبدون . المؤسسة المصرية للتأليف والطباعة

والترجمة والنشر 1964ص 44 -64.
- [111]مصطفى الخشاب , علم الاجتماع ومدارسه , مكتبة الانجلو المصرية القاهرة 1977.
- [112]يسر أنور علي وآمال عثمان – الوجيز في علم الإجرام وعلم العقاب . دار النهضة العربية, 1977 , ص 162 –

163
- [113] عبود السراج 1985علم الإجرام وعلم العقاب الطبعة الثانية ص 1986-1985.
- [115] عبد الرحمن عيسوي . سيكولوجية الجنوح . المعارف بالإسكندرية ص15.
- [116] محمود التوني القاضي . علم الأجرام الحديث , مكتبة أنجلو المصرية1960 . ص 34 – 35.
- [122]السراج 1981طبعة 1ص 309.
- [127]محمد عارف , الجريمة في المجتمع . نقد منهجي لتفسير السلوك الإجرامي 1981.
- [128]كمونه، حيدر عبد الرزاق، العلاقة بين ظاهرة التحضر والجريمة، وزارة الثقافة والاعلام، دار الشؤون الثقافية، بغداد،1997.
- [129]حامد، فهمي السيد، المسائل الاجتماعية في الإسكان والتخطيط الحضري، مطبعة الأهرام، القاهرة، 1997.
- [130] احمد ربايعه 1985أنماط الجريمة في المجتمع الأردني وأشكال توزيعها. دراسات مجلد 102عدد11.
- [131] الكتاب الإحصائي السنوي للجزائر ، المجلد رقم 03 ، مكتب الإحصاء الوطني ، وهران. طبعة 2014 ، ص 44.
- [132]الكتاب الإحصائي السنوي للجزائر ، المجلد رقم 03 ، مكتب الإحصاء الوطني ، وهران. طبعة 2014 ، ص 44.
- [133] حوصلة إحصائية 1962-2011, ص39.

ب. المصادر باللغة الأجنبية.

- [61]Walter L. Perry, Brian Macinnis, Carter C. Price, Susan C. Smith, John S. Hollywood, PREDICTIVE POLICING, RAND Corporation, 2013, p17.
- [93]Oxford English dictionary online, see more: http://www.oxforddictionaries.com/definition/ English/infrastructure
- [114] Brewton Berry and Henry L. Tishler Race and Ethnic relations. Fourth Edition. Houghton Mifflin Company. Boston. 1978.
- [117] Enrico Ferri. Criminel sociologie. (Boston little, Borown 1901.
- [118] Martin R.Haskell and Lewis Yablonsky . Crime and Delinquency . Bred edition Rand Me Inc nally publishing co. Chicago 1978 . p 567.
- [119] Martin R . Haskell and Lewis yoblonsky . Op cit p 576.
- [120] Entrico Ferri, Criminel Sociologie . op cit 1901.
- [121] Hassim Solomon , Community Corrections , Holbrook press, Ally and Bacon , Ing. Boston 1976 . p 19.
- [123] Merton. R (1961) Social theory and social structure .Free presse, ppb-160.
- [124] Binger W, Criminology and Economic condition. Translated by Henry Horton, Boston, Little
- Brown.
- [125] Allen E.Liska , Perspectives on Déviance , Prentice – Hall Inc. Englewood ,New Jersey, 1981
- [126] Allen E . Liska. Opt cit.
- [134]« La Clé d'Oran : Guide touristique 2010. SPOT. EDITIONS. Oran, 2010.
- [135]Géographie et climat d'Algérie
- [136]Assises du tourisme, »، 2 avril 2007 على موقع واي باك 2018 يونيو 14 نسخة محفوظة
- [137]students of the world, Algerian
- http://www.nitc.gov.jo/KS_SiteView.aspx.
- Walter L. Perry, Brian McInnis, Carter C. Price, Susan C. Smith, John S. Hollywood , PREDICTIVE POLICING, RAND Corporation, 2013, p18.

ج. المواقع الأكترونية.

- www.balagh.com

- www.islamonline.net
- www.khayma.com
- http://www.nitc.gov.jo/KS_SiteView.aspx.

6. قائمة الجداول والخرائط و المنحنيات البيانية.

6.1 قائمة الخرائط :

1. خريطة رقم 01 : تمثل الحدود الاقليمية لولاية وهران.
2. خريطة رقم02 : تمثل المجموعة الاقليمية والضواحي المباشرة لمدينة وهران.
3. *خريطة رقم 03 : خريطة طوبوغرافية لمدينة وهران.*
4. الخريطة التوزيع رقم04 : السكاني لمدينة وهران.
5. الخريطة رقم05 : مناطق السكن الحضري و السكن الفوضوي لمدينة وهران.
6. الخريطة رقم 06 :خريطة جغرافية تمثل قيمة الجرائم في مجمعات وهران سنة2019.
7. الخريطة رقم07 :خريطة جغرافية تمثل قيمة الجرائم في مجمعات وهران سنة2020.

6.2 قائمة الجداول :

1. الجدول رقم01 :تحديد مخاطر العمل الجنائي .
2. الجدول رقم02 :التوسعات السكانية في مجمعات وهران (1998-2020).
3. الجدول رقم 03 :القضايا المسجلة خلال2019-2020-2021 .
4. الجدول رقم04 :القضايا الماسة بالممتلكات المسجلة على مستوى قطاع أمن ولاية وهران.
5. الجدول رقم 05 :قضايا الآداب العامة المسجلة خلال 3 سنوات الأخيرة 2019-2020-2021.
6. الجدول رقم 06 : قضايا الاقتصادية و المالية المسجلة خلال 3 سنوات الأخيرة.
7. الجدول رقم 07 :قضايا الجرائم الالكترونية المسجلة خلال2019-2020-2021.
8. الجدول رقم08 : الإحصائي للجـرائم المسجلــة خلال سنة 2019.
9. الجدول رقم 09 :جرائم المساس بالأشخاص و الممتلكات .
10. الجدول رقم 10 : بعض جرائم المساس بالأشخاص.
11. الجدول رقم 11: بعض جرائم المساس بالممتلكات لسنة2019.
12. الجدول رقم12: المركبات والدرجات النارية المسروقة و المسترجعة.
13. الجدول رقم 13: الجرائم الاقتصادية و المالية 2019.
14. الجدول رقم 14: الجريمة المعلوماتية .
15. الجدول رقم :15 الجرائم السبرانية (الالكترونية).

16. الجدول رقم :16 لجرائم الماسة بالأشخاص و الممتلكات.
17. الجدول رقم 17 :جرائم المساس بالممتلكات.
18. الجدول رقم 18 :قضايا سرقة المركبات والدراجات النارية المسترجعة.
19. الجدول رقم 19 :الجنايات والجنح ضد الأسرة والآداب العامة.
20. الجدول رقم 20 :الجرائم الاقتصادية و المالية.
21. الجدول رقم 21 :جدول مقارنة بين سنتي 2020/2019 حول معالجة قضايا الاقتصادية.

6.3 قائمة الاشكال والمنحنيات :

1. الشكل (01) : اعمدة بيانية تمثل تطور النسب المئوية لسكان مجمعات وهران.
2. اعمدة بيانية تمثل القضايا السجلة خلال 2019.
3. اعمدة بيانية تمثل قضايا الجرام سنة 2020.
4. اعمدة بيانية تمثل قضايا الاجرام خلال 2021
5. منحنى بياني يمثل القضايا المسجلة خلال 2019.
6. منحنى بياني يمثل القضايا المسجلة خلال 2020.
7. منحنى بياني يمثل القضايا المسجلة خلال 2021.
8. اعمدة بيانية تمثل الجرائم الاقتصادية و المالية 2019.
9. عدد القضايا المسجلة خلال فترة2019.
10. عدد القضايا المسجلة خلال فترة2020.
11. عدد القضايا المسجلة خلال فترة 2021.
12. دائرة نسبية تمثل قضايا الجرائم الالكترونية المسجلة خلال2019-2020-2021.
13. دائرة نسبية تمثل حصيلة الجرائم المسجلة خلال 2019.
14. اعمدة بيانية تمثل جرائم المساس بالأشخاص و الممتلكات .
15. مقطع دائري يمثل بعض جرائم المساس بلاشخاص2019.
16. دائرة نسبية تمثل بعض جرائم المساس بالممتلكات لسنة2019.

17. اعمدة بيانية تمثل المركبات والدرجات النارية المسروقة و المسترجعة.

18. مقطع دائري يمثل الجريمة المعلوماتية 2019.

الفهرس

فهرس المحتويات

اهـــــداء

شكر وتقـــــدير

مقدمة عامة

1. فصل تمهيدي : إشكالية الدراسة ومنهجية البحث..... 1

1.1 تمهيد 1

1.2 مشكلة الدراسة 2

1.3 فرضيات الدراسة 3

1.4 أهمية الموضوع ودوافع اختياره..... 4

1.5 اهمية الدراسة 5

1.6 هدف الدراسة 5

1.7 منهجية البحث وخطته 6

1.8 مصادر البيانات و المعلومات 6

1.9 هيكلة الدراسة 7

1.10 الصعوبات والعوائق..... 7

1.11 الخلفية النظرية للدراسة 8

2. الفصل الأول : مفاهيم الدراسة. 11

2.1 تمهيد: تعريف بعض المصطلحات والمفاهيم..... 11

2.2 تعريف الموضوع 12

2.3 تسيير الخطر 12

2.4 مفهوم الجَّريمَة كخطر اجتماعي..... 12

2.4.1 تعريف الجريمة 14

2.4.2 أطراف الجريمة 16

2.4.3 نتائِج وآثار الجَّريمَة 16

2.4.4 الوقاية والعلاج لوقاية المجتمع من الجريمة :..... 16

2.5 الأمن الحضري 17

2.6 تعريف التهديد والمخاطرة 18

2.6.1 التهديد..... 18

2.6.2 الضعف..... 18

2.6.3 المخاطرة..... 18

2.6.4 تقييم الخطر 19

2.7 تحليل البيانات باستخدام نظم المعلومات الجغرافية..... 19

2.7.1 مكونات نظم المعلومات الجغرافية :..... 20

2.7.2 استخدامات نظم المعلومات الجغرافية في المجالات المختلفة..... 20

2.8 مفهوم المخاطر الاجتماعية: 21

2.8.1 تعريف المخاطر الاجتماعية:..... 21

2.8.2 أسباب المخاطر الاجتماعية: 21

2.8.3 مراحل المخاطر الاجتماعية:..... 22

2.8.4 إدارة المخاطر الاجتماعية :..... 24

2.8.5 مبادئ إدارة المخاطر الاجتماعية : 25

2.8.6 خطوات إدارة المخاطر:..... 26

2.8.7 أساليب التعامل مع المخاطر:..... 27

2.8.8 المخاطرة والتهديد والضعف :..... 28

2.9 علم الاجرام criminologie. 29

2.10 جغرافية الجريمة 29

3. الفصل الثاني : تصنيف الجريمة و الاطار التشريعي ودور السلطات المحلية في الوسط الحضري والاتجاهات النظرية في تفسير خطر الجريمة وتطبيقاتها. 32

3.1 تمهيد..... 32

3.2 الاطار التشريعي و تصنيف الجريمة 33

3.2.1 مفهوم الجريمة..... 33

3.2.2 المفهوم القانوني للجريمة..... 34

3.2.3 المفهوم الاجتماعي للجريمة 35

3.2.4 أنواع الجرائم من حيث خطورتها 36

3.2.5 أنواع الجرائم من حيث طبيعتها 37

3.2.6 أنواع الجرائم من حيث صورة الفعل 40

3.3 دور السلطات المحلية في الوسط الحضري 42

3.3.1 اهمية و دور الامن الحضري في الحد من خطر الجريمة..... 42

3.3.2 مفهوم الأمن 43
3.3.3 أهمية الأمن 44
3.3.4 مظاهر ومقومات الأمن 45
3.3.5 أنواع الأمن 47
3.3.6 البحث العلمي والأمن الحضري 51
3.4 دور الشرطة في الحد من خطر الجريمة 52
3.4.1 تعريف مفهوم الحد من خطر الجريمة :..... 53
3.4.2 دور الشرطة في الحد من الجريمة : 55
3.4.3 التطبيقات الميدانية الوقائية للحدّ من الجريمة : 57
1. السياسات الأمنية للحدّ من الجريمة..... 65
2. مراحل إعداد سياسة الحد من الجريمة 67
3.5 تأثير الجريمة على التجمعات السكنية الحضرية الجديدة 68
3.5.1 أولا: الإطار المفاهمي للتجمعات السكانية الجديدة 69
3.5.2 ثانيا: تفسير ظاهرة الاجرام في التجمعات السكنية الجديدة :..... 74
3.6 الاتجاهات النظرية في تفسير خطر الجريمة وتطبيقاتها وتأثيرها على الامن الحضري. 79
ملخص..... 79
3.6.1 الاتجاه الجغرافي 81
3.6.2 الاتجاه البيولوجي 82
3.6.3 الاتجاه النفسي..... 84
3.6.4 الاتجاه الاجتماعي 85
3.6.5 الاتجاه الاقتصادي 87
3.6.6 علاقة الجريمة بالبيئة العمرانية 88
3.6.7 دور التخطيط العمراني في الحد من الجريمة 90
4. الفصل الثالث : عرض منطقة الدراسة (وهران) 100
4.1 دراسة تحليلية لمدينة وهران.....100
مقدمة.....100
4.2 عرض منطقة الدراسة 101
4.2.1 موقع وهران.....101
4.3 تعريف منطقة الدراسة (مدينة وهران) 103
4.3.1 نبذة تاريخية عن مجمعة وهران. 103
4.3.2 تعريف مدينة وهران 104

4.3.3 الموقع و المساحة.....104
4.3.4 السكان 105
4.3.5 الجغرافيّة و السكان 105
4.3.6 المناخ 106
4.3.7 تطور سكان مجمعات وهران 107
4.3.8 مستوى التوسعات الشرقية لمدينة وهران 107
4.3.9 التوسعات السكانية في مجمعات وهران (1998-2020) 109
4.4 دراسة تحليلية لمختلف قضايا الاجرام المسجلة في قطاع وهران لفترة 2019/2020/2021 ..111
مقدمة 111
1. القضايا المسجلة خلال2019-2020-2021.....112
2. القضايا الماسة بالأشخاص المسجلة على مستوى قطاع أمن ولاية وهران.....115
3. القضايا الماسة بالممتلكات المسجلة على مستوى قطاع أمن الولاية 118
4. قضايا الآداب العامة المسجلة خلال 3 سنوات الأخيرة 2019-2020-2021 121
5. قضايا الاقتصادية و المالية المسجلة خلال 3 سنوات الأخيرة.....124
6. قضايا الجرائم الالكترونية المسجلة خلال2019-2020-2021.....126
7. الحصيلة السنوية لنشاطات المصلحة الولائية للشرطة القضائية بوهران لسنة 2019 ...127
8. الحصيلة السنوية لنشاطات المصلحة الولائية للشرطة القضائية بوهران لسنة2020 134
نتائج الدراسة.....138
خلاصة.....141
الخاتمة.....142
5. قائمة المراجع. 147
المصادر باللغة العربية 147
المصادر باللغة الأجنبية 154
المواقع الأكترونية 154
6. قائمة الجداول والخرائط و المنحنيات البيانية 156
6.1 قائمة الخرائط.....156
6.2 قائمة الجداول.....156
6.3 قائمة الاشكال و المنحنيات البيانية.....157
7. فهرس المحتويات 160